دعوة الرسول ﷺ أهل الكتاب وغيرهم

وَالمَقْصُودُ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ هُوَ نَفْسُهُ دَعَا أَهْلَ الكِتَابِ مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى إِلَى الإِيْمَانِ بِهِ، وَبِمَا جَاءَ بِهِ، كَمَا دَعَا مَنْ لَا كِتَابَ لَهُ مِنَ العَرَبِ وَسَائِرِ الأُمَمِ.

وَهُوَ الَّذِي أَخْبَرَ عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكُفْرِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ، وَبِأَنَّهُمْ يَصْلَوْنَ جَهَنَّمَ، وَسَاءَتْ مَصِيرًا، وَهُوَ الَّذِي أَمَرَ بِجِهَادِهِمْ، وَدَعَاهُمْ بِنَفْسِهِ وَنُوَّابِهِ، وَحِينَئِذٍ فَقَوْلُهُمْ فِي الكِتَابِ لَمْ يَأْتِ إِلَيْنَا بَلْ إِلَى الجَاهِلِيَّةِ مِنَ العَرَبِ سَوَاءٌ أَرَادُوا أَنَّ اللهَ بَعَثَهُ إِلَى العَرَبِ، وَلَمْ يَبْعَثْهُ إِلَيْنَا، أَوْ أَرَادُوا أَنَّهُ ادَّعَى أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَى العَرَبِ لَا إِلَيْنَا؛ فَإِنَّهُ قَدْ عَلِمَ جَمِيعُ الطَّوَائِفِ أَنَّ مُحَمَّدًا دَعَا اليَهُودَ وَالنَّصَارَى إِلَى الإِيْمَانِ بِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِمْ وَأَمَرَهُ بِجِهَادِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ مِنْهُمْ فَإِذَا قِيلَ مَعَ هَذَا أَنَّهُ قَالَ: لَمْ أُبْعَثْ إِلَّا إِلَى العَرَبِ، كَانَ كَاذِبًا كَذِبًا ظَاهِرًا عَلَيْهِ سَوَاءٌ صَدَّقَهُ الإِنْسَانُ أَوْ كَذَّبَهُ، فَإِنَّ المَقْصُودَ هُنَا أَنَّهُ نَفْسَهُ دَعَا جَمِيعَ أَهْلِ الأَرْضِ إِلَى الإِيْمَانِ بِهِ، فَدَعَا أَهْلَ الكِتَابِ كَمَا دَعَا الأُمِّيِّينَ.

أَمَّا اليَهُودُ: فَإِنَّهُمْ كَانُوا جِيرَانَهُ فِي الحِجَازِ بِالمَدِينَةِ، وَمَا حَوْلَهَا، وَخَيْبَرَ، فَإِنَّ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ كُلَّهُمْ آمَنُوا بِهِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَلَا قِتَالٍ، بَلْ لَمَّا ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ بَرَاهِينِ نُبُوَّتِهِ، وَدَلَائِلِ صِدْقِهِ آمَنُوا بِهِ، وَقَدْ حَصَلَ مِنَ الأَذَى فِي اللهِ لِمَنْ آمَنَ بِاللهِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي السِّيرَةِ، وَقَدْ آمَنَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ كَثِيرٌ مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى بَعْضُهُمْ بِمَكَّةَ وَبَعْضُهُمْ بِالمَدِينَةِ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ كَانُوا بِغَيْرِ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ عَاهَدَ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ مِنَ اليَهُودِ، ثُمَّ نَقَضُوا العَهْدَ، فَأَجْلَى بَعْضَهُمْ، وَقَتَلَ بَعْضَهُمْ؛ لِمُحَارَبَتِهِمْ للهِ وَرَسُولِهِ.

وَقَدْ قَاتَلَهُمْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، قَاتَلَ بَنِي النَّضِيرِ[1]، وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهِمْ سُورَةَ الحَشْرِ، وَقَاتَلَ قُرَيْظَةَ[2] عَامَ الأَحْزَابِ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِي سُورَةِ الأَحْزَابِ، وَقَاتَلَ قَبْلَهُمْ بَنِي

(١) بينت من هم في «السيرة النبوية» لابن هشام وقد طبعت بمعرفة دار العقيدة.

(٢) بينت من هم في «السيرة النبوية» لابن هشام وقد طبعت بمعرفة دار العقيدة.

قَيْنُقَاعَ[١]، وَبَعْدَ هَؤُلَاءِ غَزَا خَيْبَرَ هُوَ وَأَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، الَّذِينَ بَايَعُوهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَكَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ[٢]، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ خَيْبَرَ، وَأَقَرَّ اليَهُودَ فِيهَا فَلَّاحِينَ، وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى سُورَةَ الفَتْحِ يَذْكُرُ فِيهَا ذَلِكَ فَكَيْفَ يُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَّا إِلَى مُشْرِكِي العَرَبِ وَهَذِهِ حَالُ اليَهُودِ مَعَهُ؟.

❁❁❁

(١) بينت من هم في «السيرة النبوية» لابن هشام وقد طبعت بمعرفة دار العقيدة.

(٢) رواه البخاري ومسلم [١٨٥٦] عن جابر.

obeikandl.com

وإلى النصارى

وَأَمَّا النَّصَارَى فَإِنَّ أَهْلَ نَجْرَانَ الَّتِي بِاليَمَنِ كَانُوا نَصَارَى، فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَفْدُهُمْ سِتُّونَ رَاكِبًا وَنَاظَرَهُمْ فِي مَسْجِدِهِ، وَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ صَدْرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَلَمَّا ظَهَرَتْ حُجَّتُهُ عَلَيْهِمْ، وَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ إِلَيْهِمْ، أَمَرَهُ اللهُ إِنْ لَمْ يُجِيبُوهُ أَنْ يَدْعُوَهُمْ إِلَى المُبَاهَلَةِ فَـ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾.

[آل عمران: ٦١]

فَلَمَّا دَعَاهُمْ إِلَى المُبَاهَلَةِ[(١)] طَالَبُوا أَنْ يُمْهِلَهُمْ حَتَّى يَشْتَوِرُوا.

فَاشْتَوَرُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَّهُ مَا بَاهَلَ قَوْمٌ نَبِيًّا إِلَّا نَزَلَ بِهِمُ العَذَابُ.

فَاسْتَعْفَوْا مِنَ المُبَاهَلَةِ، فَصَالَحُوهُ، وَأَقَرُّوا لَهُ بِالجِزْيَةِ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ، لَمَّا خَافُوا مِنْ دُعَائِهِ عَلَيْهِمْ، لِعِلْمِهِمْ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَدَخَلُوا تَحْتَ حُكْمِهِ، كَمَا يَدْخُلُ أَهْلُ الذِّمَّةِ الَّذِينَ فِي بِلَادِ المُسْلِمِينَ تَحْتَ حُكْمِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَأَدَّوْا إِلَيْهِ الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ أَدَّى الجِزْيَةَ مِنَ النَّصَارَى.

وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ وَعَلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ عَمْرَو بْنَ حَزْمٍ الأَنْصَارِيَّ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا مَشْهُورًا، يَذْكُرُ فِيهِ شَرَائِعَ الدِّينِ[(٢)]، فَكَانُوا فِي ذِمَّةِ المُسْلِمِينَ تَحْتَ حُكْمِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَنَائِبِ رَسُولِهِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الأَنْصَارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِصَّتُهُمْ مَشْهُورَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ، نَقَلَهَا

---

(١) المباهلة: الملاعنة.

(٢) راجع هذا الحديث بطرقه وألفاظه في «الإرواء» (٢٢١٢، ٢٢٤٣، ٢٢٧٣) وراجع «السيرة» (٤/ ٢٠٨) بتحقيقي.

أَهْلُ السِّيَرِ، وَأَهْلُ الحَدِيثِ، وَأَهْلُ الفِقْهِ، وَأَصْلُ حَدِيثِهِمْ مَعْرُوفٌ فِي الصِّحَاحِ، وَالسُّنَنِ، كَمَا سَنَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَوَفْدُ نَجْرَانَ لَمَّا قَدِمُوا أَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِسَبَبِ مَا جَرَى صَدْرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَذَكَرَ تَعَالَى فَرْضَ الحَجِّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

وَهَذَا نَزَلَ إِمَّا سَنَةَ تِسْعٍ وَإِمَّا سَنَةَ عَشْرٍ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ العُلَمَاءِ، مِنْهُمُ: القَاضِي أَبُو يَعْلَى(١)، وَغَيْرُهُ.

قَالُوا: وُجُوبُ الحَجِّ ثَبَتَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

وَرُوِيَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي سَنَةِ عَشْرٍ، وَرُوِيَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ، وَهَذَا قَوْلُ جُمْهُورِ العُلَمَاءِ.

قَالُوا إِنَّ فَرْضَ الحَجِّ، إِنَّمَا ثَبَتَ بِهَذِهِ الآيَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ ثَبَتَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

وَهَذِهِ الآيَةُ نَزَلَتْ سَنَةَ سِتٍّ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ، لَمَّا صَدَّ المُشْرِكُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ البَيْتِ، وَصَالَحَهُمْ ذَلِكَ العَامَ، وَبَايَعَ المُسْلِمِينَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَأَنْزَلَ اللهُ فِيهَا سُورَةَ الفَتْحِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى المَدِينَةِ، وَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ خَيْبَرَ سَنَةَ سَبْعٍ، وَفِيهَا قَدِمَ عَلَيْهِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَعَ وَفْدِ الحَبَشَةِ، ثُمَّ أَرْسَلَ جَعْفَرًا وَزَيْدًا وَعَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ لِغَزْوِ النَّصَارَى لِمُؤْتَةَ، ثُمَّ فَتَحَ مَكَّةَ سَنَةَ ثَمَانٍ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ فِي أَثْنَاءِ سَنَةِ تِسْعٍ غَزَا النَّصَارَى إِلَى تَبُوكَ، وَفِيهَا

(١) هو شيخ الحنابلة أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء ولد سنة ٣٨٠هـ.

حَجَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَمَرَ أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ(١).

وَأَرْدَفَهُ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِنَبْذِ العُهُودِ، وَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ السَّيْفِ المُطْلَقَةَ بِجِهَادِ المُشْرِكِينَ وَجِهَادِ أَهْلِ الكِتَابِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

وَهَذِهِ الأَشْهُرُ عِنْدَ جُمْهُورِ العُلَمَاءِ هِيَ المَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة: ٢].

فَإِنَّ المُشْرِكِينَ كَانُوا عَلَى نَوْعَيْنِ: نَوْعٍ لَهُمْ عَهْدٌ مُطْلَقٌ غَيْرُ مُؤَقَّتٍ، وَهُوَ عَقْدٌ جَائِزٌ غَيْرُ لَازِمٍ، وَنَوْعٍ لَهُمْ عَهْدٌ مُؤَقَّتٌ، فَأَمَرَ اللهُ رَسُولَهُ أَنْ يَنْبِذَ إِلَى المُشْرِكِينَ أَهْلِ العَهْدِ المُطْلَقِ؛ لِأَنَّ هَذَا العَهْدَ جَائِزٌ غَيْرُ لَازِمٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُسَيِّرَهُمْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَمَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ مُؤَقَّتٌ فَهُوَ عَهْدٌ لَازِمٌ، فَأَمَرَهُ اللهُ أَنْ يُوَفِّيَ لَهُ إِذَا كَانَ مُؤَقَّتًا، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ الفُقَهَاءِ إِلَى أَنَّ الهُدْنَةَ لَا تَجُوزُ إِلَّا مُؤَقَّتَةً، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِمَامِ أَنْ يَفْسَخَ الهُدْنَةَ مَعَ قِيَامِهِمْ بِالوَاجِبِ، وَالصَّوَابُ هُوَ القَوْلُ الثَّالِثُ، وَهُوَ أَنَّهَا تَجُوزُ مُطْلَقَةً وَمُؤَقَّتَةً.

فَأَمَّا المُطْلَقَةُ فَجَائِزَةٌ غَيْرُ لَازِمَةٍ، يُخَيَّرُ بَيْنَ إِمْضَائِهَا وَبَيْنَ نَقْضِهَا. وَالمُؤَقَّتَةُ لَازِمَةٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢﴾ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ

(١) راجع «فتح الباري» (٨/ ٢٣٩).

أَلِيمٍ ﴿٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨﴾ ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ﴿١٠﴾ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّوا۟ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [التوبة: ١-١٣].

وَالمَقْصُودُ هُنَا ذِكْرُ قُدُومِ وَفْدِ نَجْرَانَ النَّصَارَى: السَّيِّدِ وَالعَاقِبِ وَمَنْ مَعَهُمَا.

قَالَ أَبُو الفَرَجِ بْنُ الجَوْزِيِّ: ثُمَّ دَخَلَتْ سَنَةُ عَشْرٍ مِنَ الهِجْرَةِ فَمِنَ الحَوَادِثِ فِيهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي الحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ[1] فَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَالِدًا فِي رَبِيعٍ الآخِرِ أَوْ جُمَادَى الأَوَّلِ فِي سَنَةِ

(١) بني الحارث بن كعب بن علة، ينتسبون إلى يشجب بن يعرب بن قحطان والنسبة إليهم (حارثي) ـ وانظر «السيرة» لابن هشام (٤/ ٢٠٥) بتحقيقي.

عَشْرٍ إِلَى بَنِي الحَارِثِ بْنِ كَعْبِ بِنَجْرَانَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُقَاتِلَهُمْ، وَذَكَرَ القِصَّةَ، ثُمَّ قَالَ: وَفِيهَا قَدِمَ وَفْدُ الأَزْدِ(١)، وَفِيهَا قَدِمَ وَفْدُ غَسَّانَ(٢)، وَفِيهَا قَدِمَ وَفْدُ زُبَيْدٍ(٣)، وَفِيهَا قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ(٤)، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الجَارُودُ ابْنُ عَمْرٍو فِي وَفْدِ عَبْدِ القَيْسِ، وَكَانَ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمُوا، وَفِيهَا قَدِمَ وَفْدُ كِنْدَةَ(٥) فَأَسْلَمُوا، وَفِيهَا قَدِمَ وَفْدُ بَنِي حَنِيفَةَ(٦)، وَفِيهَا قَدِمَ وَفْدُ بَجِيلَةَ(٧)، قَالَ: وَفِيهَا قَدِمَ العَاقِبُ وَالسَّيِّدُ مِنْ نَجْرَانَ، فَكَتَبَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَابَ صُلْحٍ.

وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» قُدُومَهُمْ فِي الوُفُودِ فَقَالَ: ذِكْرُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ سَنَةَ عَشْرٍ إِلَى بَنِي الحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ ذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى المَخْزُومِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ(٨)، ثُمَّ ذَكَرَ قُدُومَ نَصَارَى نَجْرَانَ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهُوَ المَدَائِنِيُّ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: وَأَنَا عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَعِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، وَعَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ عِيَاضِ بْنِ جُعْدُبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ

---

(١) **الأزد**: هم أزدشنوءة، وهو أزد بن الغوث إلى سبأ، وينتسب إليه بعدة قبائل، وهم الذين شبه بهم النبي ﷺ كما في حديث المعراج وغيره.

(٢) **غسان**: قبيلة كبيرة من الأزد وهم بطون كثيرة.

(٣) **زبيد**: قبيلة من مذحج من بني سعد العشيرة.

(٤) عبد القيس بن أقصى، من ربيعة بن نزار، والنسبة إليه (عَبْدي) وينسب إليه خلق من الصحابة، منهم: الجارود بن عمرو العبدي.

(٥) **كِندة**: قبيلة مشهورة من اليمن.

(٦) **بنو حنيفة**: قبيلة من ربيعة بن نزار، نزلوا اليمامة في نجد.

(٧) **بجيلة**: قبيلة من الأزد، والنسبة إليها بجلي ومنها ـ جرير بن عبد الله البجلي.

(٨) «الطبقات» (١/ ٣٥٧ – ٣٥٨) وفيه الواقدي وهو متروك.

بْـنِ أَبِي بَكْرِ ابْـنِ حَزْمٍ، وَعَنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ يَزِيـدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ قَالُوا: وَوَفْدُ فُلَانٍ وَفُلَانٍ فِي رِجَالٍ مِنْ خَثْعَمَ إِلَى رَسُـولِ اللهِ ﷺ بَعْدَمَا هَدَمَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَا الخَلَصَةِ، وَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْ خَثْعَمَ، فَقَالُوا: آمَنَّا بِاللهِ وَرَسُـولِهِ فَاكْتُبْ لَنَا كِتَابًا. وَذَكَرُوا القِصَّةَ، وَقُدُومَ وُفُودٍ مُتَعَدِّدَةٍ(١).

قَالُوا: وَقَدِمَ وَفْدُ نَجْرَانَ وَكَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ نَصَارَى وَفِيهِمْ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَتَوَلَّوْنَ أُمُورَهُمْ(٢): العَاقِبُ، وَاسْمُهُ عَبْدُ المَسِيحِ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ وَهُوَ أَمِيرُهُمْ وَصَاحِبُ مَشُورَتِهِمْ وَالَّذِي يَصْدُرُونَ عَنْ رَأْيِهِ، وَأَبُو الحَارِثِ أُسْقُفُّهُمْ وَإِمَامُهُمْ، وَصَاحِبُ مَدْرَاسِهِمْ، وَالسَّيِّدُ وَهُوَ صَاحِبُ رِحْلَتِهِمْ فَدَخَلُوا المَسْجِدَ وَعَلَيْهِمْ ثِيَابُ الحِبَرَةِ(٣)، وَأَرْدِيَةٌ مَكْفُوفَةٌ بِالحَرِيرِ، فَقَامُوا يُصَلُّونَ فِي المَسْجِدِ نَحْوَ المَـشْرِقِ، فَقَالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «**دَعُوهُمْ**»، ثُمَّ أَتَـوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنْهُـمْ فَلَـمْ يُكَلِّمْهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ عُثْـمَانُ: ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ زِيِّكُمْ هَـذَا فَانْصَرَفُوا يَوْمَهُمْ ذَلِكَ، ثُـمَّ غَـدَوْا عَلَيْهِ بِزِيِّ الرُّهْبَانِ فَسَـلَّمُوا عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِـمْ وَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْـلَامِ فَأَبَوْا وَكَثُرَ الـكَلَامُ، وَالحِجَاجُ بَيْنَهُمْ وَتَلَا عَلَيْهِمُ القُرْآنَ، وَقَالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «**إِنْ أَنْكَرْتُمْ مَا أَقُولُ فَهَلُمَّ أُبَاهِلْكُمْ**». فَانْصَرَفُوا عَلَى ذَلِكَ، فَغَدَا عَبْدُ المَسِيحِ وَرَجُلَانِ مِنْ ذَوِي رَأْيِهِمْ عَـلَى رَسُـولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: قَدْ بَـدَا لَنَا أَنْ لَا نُبَاهِلَكَ، فَاحْكُـمْ عَلَيْنَا بِمَا أَحْبَبْتَ نُعْطِـكَ وَنُصَالِحْـكَ. فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَلْفَيْ حُلَّةٍ فِي رَجَبٍ، وَأَلْفٍ فِي صَفَرٍ، أَوْ قِيمَةِ كُلِّ حُلَّةٍ مِـنَ الأَوَاقِي، وَعَـلَى عَارِيَّةِ ثَلَاثِينَ دِرْعًا وَثَلَاثِـينَ رُمْحًا، وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا، وَثَلَاثِينَ فَرَسًـا إِنْ كَانَ بِاليَمَنِ كَيْدٌ. وَلِنَجْرَانَ وَحَاشِـيَتِهِمْ جِوَارُ اللهِ وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ رَسُـولِ اللهِ ﷺ عَلَى

---

(١) ابن سعد (١/ ٣٥٨) والإسنادان تالفان، لكن راجع «صحيح البخاري» كتاب «المغازي» غزوة ذي الخلصة.

(٢) راجع «الفتح» (٨/ ٧٣).

(٣) الحبرة: ثوب يَماني من قطن أو كتان مخطط.

أَنْفُسِهِمْ، وَمِلَّتِهِمْ، وَأَرْضِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ، وَغَائِبِهِمْ، وَشَاهِدِهِمْ، وَبِيَعِهِمْ، لَا يُغَيَّرُ أُسْقُفٌّ مِنْ سِقِّيفَاهُ، وَلَا رَاهِبٌ مِنْ رَهْبَانِيَّتِهِ، وَلَا وَاقِفٌ مِنْ وَقْفَانِيَّتِهِ، وَأَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ شُهُودًا مِنْهُمْ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَالأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَرَجَعُوا إِلَى بِلَادِهِمْ، فَلَمْ يَلْبَثِ السَّيِّدُ وَالعَاقِبُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْلَمَا وَأَنْزَلَهُمَا دَارَ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، وَأَقَامَ أَهْلُ نَجْرَانَ عَلَى مَا كَتَبَ لَهُمْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وَرَحْمَتُهُ وَرِضْوَانُهُ.

ثُمَّ وُلِّيَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ بِالوَصَاةِ بِهِمْ عِنْدَ وَفَاتِهِ، ثُمَّ أَصَابُوا رِبًا فَأَخْرَجَهُمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ مِنْ أَرْضِهِمْ، وَكَتَبَ لَهُمْ هَذَا مَا كَتَبَ عُمَرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لِنَجْرَانَ، أَنَّهُ مَنْ سَارَ مِنْهُمْ أَنَّهُ آمَنَ بِأَمَانِ اللهِ، لَا يَضُرُّهُمْ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَوَفَّى لَهُمْ بِمَا كَتَبَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ: أَمَّا بَعْدُ، فَمَنْ وَقَعُوا بِهِ مِنْ أُمَرَاءِ الشَّامِ وَأُمَرَاءِ العِرَاقِ فَلْيُوسِعْهُمْ مِنْ جَرِيبِ الأَرْضِ فَمَا اعْتَمَلُوا مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ لَهُمْ صَدَقَةٌ، وَعَقَبَةٌ لَهُمْ فَكَانَ أَرْضُهُمْ لَا سَبِيلَ عَلَيْهِمْ فِيهِ لِأَحَدٍ وَلَا مُغْرِمٍ.

أَمَّا بَعْدُ فَمَنْ حَضَرَهُمْ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَلْيَنْصُرْهُمْ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ أَقْوَامٌ لَهُمُ الذِّمَّةُ، وَجِزْيَتُهُمْ عَنْهُمْ مَتْرُوكَةٌ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ شَهْرًا بَعْدَ أَنْ يَقْدَمُوا، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا مِنْ ضَيْعَتِهِمُ الَّتِي اعْتَمَلُوا غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مَعْنُوفٍ عَلَيْهِمْ. شَهِدَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمُعَيْقِيبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ، فَوَقَعَ نَاسٌ مِنْهُمُ العِرَاقَ، فَنَزَلُوا النَّجْرَانِيَّةَ الَّتِي بِنَاحِيَةِ الكُوفَةِ(١).

وَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ المَدَائِنِيِّ، عَنْ أَشْيَاخِهِ فِي حَدِيثِ وَفْدِ نَجْرَانَ، فَهُوَ يُوَافِقُ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، فَإِنَّ قَوْلَهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ يُوَافِقُ قَوْلَ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ:

---

(١) راجع «الطبقات» (١/ ٣٥٧ - ٣٥٨).

قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفْدُ نَجْرَانَ سِتُّونَ رَاكِبًا فِيهِمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ فِي الأَرْبَعَةَ عَشَرَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، إِلَيْهِمْ يَئُولُ أَمْرُهُمُ العَاقِبُ أَمِيرُ القَوْمِ، وَذُو رَأْيِهِمْ، وَصَاحِبُ مَشُورَتِهِمْ، وَالَّذِي لَا يَصْدُرُونَ إِلَّا عَنْ رَأْيِهِ وَاسْمُهُ عَبْدُ المَسِيحِ وَالسَّيِّدُ ثُمَّالُهُمْ[١]، وَصَاحِبُ رَحْلِهِمْ وَنَجْعَتِهِمْ، وَاسْمُهُ الأَيْهَمُ، وَأَبُو حَارِثَةَ بْنُ عَلْقَمَةَ أَخُو بَنِي بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ أُسْقُفُّهُمْ، وَحَبْرُهُمْ، وَإِمَامُهُمْ وَصَاحِبُ مَدْرَاسِهِمْ، وَكَانَ أَبُو حَارِثَةَ قَدْ شَرُفَ فِيهِمْ وَدَرَسَ كُتُبَهُمْ حَتَّى حَسُنَ عِلْمُهُ فِي دِينِهِمْ، فَكَانَتْ مُلُوكُ الرُّومِ مِنْ أَهْلِ النَّصْرَانِيَّةِ قَدْ شَرَّفُوهُ، وَمَوَّلُوهُ، وَأَخْدَمُوهُ، وَبَنَوْا لَهُ الكَنَائِسَ، وَبَسَطُوا لَهُ الكَرَامَاتِ لِمَا بَلَغَهُمْ عَنْهُ مِنْ عِلْمِهِ وَاجْتِهَادِهِ فِي دِينِهِمْ، فَلَمَّا وَجَّهُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ نَجْرَانَ جَلَسَ أَبُو حَارِثَةَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ مُوَجِّهًا وَإِلَى جَنْبِهِ أَخٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ كُرْزُ بْنُ عَلْقَمَةَ، فَعَثَرَتْ بَغْلَةُ أَبِي حَارِثَةَ، فَقَالَ كُرْزٌ: تَعِسَ الأَبْعَدُ، يُرِيدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُو حَارِثَةَ: بَلْ أَنْتَ تَعِسْتَ، فَقَالَ، لِمَ يَا أَخِي؟ قَالَ وَاللهِ إِنَّهُ لَلنَّبِيُّ الَّذِي كُنَّا نَنْتَظِرُهُ، فَقَالَ لَهُ كُرْزٌ: فَمَا مَنَعَكَ مِنْهُ وَأَنْتَ تَعْلَمُ هَذَا؟ قَالَ: مَا صَنَعَ بِنَا هَؤُلَاءِ القَوْمُ شَرَّفُونَا، وَمَوَّلُونَا، وَأَكْرَمُونَا، وَقَدْ أَبَوْا إِلَّا خِلَافَهُ، فَلَوْ فَعَلْتُ نَزَعُوا مِنَّا كُلَّ مَا تَرَى فَأَضْمَرَ عَلَيْهَا مِنْهُ أَخُوهُ كُرْزُ بْنُ عَلْقَمَةَ حَتَّى أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ وَهُوَ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْهُ هَذَا الحَدِيثَ فِيمَا بَلَغَنِي[٢].

قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رُؤَسَاءَ نَجْرَانَ كَانُوا يَتَوَارَثُونَ كِتَابًا عِنْدَهُمْ فَكُلَّمَا مَاتَ رَئِيسٌ مِنْهُمْ فَأَفْضَتِ الرِّيَاسَةُ إِلَى غَيْرِهِ، خَتَمَ عَلَى تِلْكَ الكُتُبِ خَاتَمًا مَعَ الخَوَاتِمِ الَّتِي قَبْلَهُ وَلَمْ يَكْسِرْهَا، فَخَرَجَ الرَّئِيسُ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَمْشِي، فَعَثَرَ فَقَالَ ابْنُهُ: تَعِسَ الأَبْعَدُ، يُرِيدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّهُ نَبِيٌّ وَاسْمُهُ فِي الوَضَائِعِ، يَعْنِي الكُتُبَ.

---

(١) **ثمالهم**: من يرجعون إليه ويقوم بأمرهم.

(٢) كرز بن علقمة البكري من بني بكر بن وائل، النجراني، أسلم.

فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَكُنْ لِابْنِهِ هِمَّةٌ إِلَّا أَنْ شَدَّ فَكَسَرَ الخَوَاتِمَ، فَوَجَدَ فِيهَا ذِكْرَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْلَمَ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، وَحَجَّ وَهُوَ يَقُولُ:

إِلَيْكَ تَغْدُو قَلِقًا وَضِينُهَا مُعْتَرِضًا فِي بَطْنِهَا جَنِينُهَا
مُخَالِفًا لِدِينِ النَّصَارَى دِينُهَا(١)

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ مَسْجِدَهُ حِينَ صَلَّى العَصْرَ عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الحِبَرَاتِ جُبَبٌ، وَأَرْدِيَةٌ فِي جِمَالِ رِجَالِ بَنِي الحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: يَقُولُ بَعْضُ مَنْ رَآهُمْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ: مَا رَأَيْنَا بَعْدَهُمْ وَفْدًا مِثْلَهُمْ، وَقَدْ حَانَتْ صَلَاتُهُمْ، فَقَامُوا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: دَعُوهُمْ، فَصَلَّوْا إِلَى المَشْرِقِ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ تَسْمِيَةُ الأَرْبَعَةَ عَشَرَ الَّذِينَ يَئُولُ إِلَيْهِمْ أَمْرُهُمْ: العَاقِبُ وَهُوَ عَبْدُ المَسِيحِ، وَالسَّيِّدُ وَهُوَ الأَيْهَمُ، وَأَبُو حَارِثَةَ بْنُ عَلْقَمَةَ أَخُو بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، وَأَوْسٌ، وَالحَارِثُ، وَزَيْدٌ، وَقَيْسٌ، وَيَزِيدُ، وَنُبَيْهٌ، وَخُوَيْلِدٌ، وَعُمَرُ، وَخَالِدٌ، وَعَبْدُ اللهِ، وَيُحَنَّسُ فِي سِتِّينَ رَاكِبًا، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو حَارِثَةَ بْنُ عَلْقَمَةَ، وَالعَاقِبُ عَبْدُ المَسِيحِ، وَالأَيْهَمُ السَّيِّدُ، وَهُمْ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ عَلَى دِينِ المَلِكِ مَعَ اخْتِلَافِهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ يَقُولُونَ هُوَ اللهُ، وَيَقُولُونَ هُوَ وَلَدُ اللهِ، وَيَقُولُونَ هُوَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ النَّصْرَانِيَّةِ.

فَهُمْ يَحْتَجُّونَ فِي قَوْلِهِمْ: «**هُوَ اللهُ**»، بِأَنَّهُ كَانَ يُحْيِي المَوْتَى، وَيُبْرِئُ الأَسْقَامَ، وَيُخْبِرُ بِالغُيُوبِ، وَيَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَائِرًا، وَذَلِكَ كُلُّهُ بِأَمْرِ اللهِ وَلِيَجْعَلَهُ آيَةَ النَّاسِ.

وَيَحْتَجُّونَ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ وَلَدُ اللهِ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَبٌ يُعْلَمُ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي المَهْدِ، وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يَصْنَعْهُ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِ آدَمَ.

---

(١) «السيرة» لابن هشام (٢/ ١٦٠) وراجع التحقيق عليه في «السيرة».

وَيَحْتَجُّونَ فِي قَوْلِهِمْ: «**ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ**»، بِقَوْلِ اللهِ: فَعَلِمْنَا، وَأَمَرْنَا، وَخَلَقْنَا، وَقَضَيْنَا، فَيَقُولُونَ: لَوْ كَانَ وَاحِدًا مَا قَالَ إِلَّا فَعَلْتُ، وَقَضَيْتُ، وَأَمَرْتُ، وَخَلَقْتُ، وَلَكِنَّهُ هُوَ عِيسَى وَمَرْيَمُ فَفِي كُلِّ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ قَدْ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَلَمَّا كَلَّمَهُ الْحَبْرَانِ، قَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَسْلِمَا**»، قَالَا: قَدْ أَسْلَمْنَا. قَالَ: إِنَّكُمَا لَمْ تُسْلِمَا فَأَسْلِمَا، قَالَا: «**بَلَى، قَدْ أَسْلَمْنَا قَبْلَكَ. قَالَ: كَذَبْتُمَا، يَمْنَعُكُمَا مِنَ الإِسْلَامِ دَعْوَاكُمَا للهِ وَلَدًا، وَعِبَادَتُكُمَا لِلصَّلِيبِ، وَأَكْلُكُمَا لِلْخِنْزِيرِ**»، قَالَا: فَمَنْ أَبُوهُ يَا مُحَمَّدُ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَلَمْ يُجِبْهُمَا فَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ فِي أَمْرِهِمْ كُلِّهِ صَدْرًا مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ إِلَى بِضْعٍ وَثَمَانِينَ آيَةً[(١)].

وَذَكَرَ نُزُولَ الآيَاتِ بِسَبَبِهِمْ غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَمَا ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ـ يَعْنِي ـ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١-٢].. قَالَ: إِنَّ النَّصَارَى أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَخَاصَمُوهُ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَقَالُوا لَهُ: مَنْ أَبُوهُ؟ وَقَالُوا عَلَى اللهِ الكَذِبَ وَالبُهْتَانَ ـ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ وَلَدٌ إِلَّا وَهُوَ يُشْبِهُ أَبَاهُ؟**»، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «**أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَبَّنَا حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَأَنَّ عِيسَى يَأْتِي عَلَيْهِ الفَنَاءُ؟**»، قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «**أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَبَّنَا قَيِّمٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ يَكْلَؤُهُ وَيَحْفَظُهُ وَيَرْزُقُهُ؟**»، قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «**فَهَلْ يَمْلِكُ عِيسَى مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا؟**»، قَالُوا: لَا. قَالَ: «**أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ؟**»، قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «**فَهَلْ يَعْلَمُ عِيسَى مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا مَا عُلِّمَ؟**»، قَالُوا: لَا. قَالَ: «**فَإِنَّ رَبَّنَا صَوَّرَ عِيسَى فِي الرَّحِمِ كَيْفَ شَاءَ**»، قَالَ ﷺ: «**أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَبَّنَا لَا يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَلَا يَشْرَبُ الشَّرَابَ**

---

(١) «السيرة» (٢ / ١٦٠) وراجع التعليق هناك.

وَلَا يُحْدِثُ الحَدَثَ؟»، قَالُوا: بَلَى. قَالَ ﷺ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ عِيسَى حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كَمَا تَحْمِلُ المَرْأَةُ، ثُمَّ وَضَعَتْهُ كَمَا تَضَعُ المَرْأَةُ وَلَدَهَا، ثُمَّ غُذِّيَ كَمَا يَتَغَذَّى الصَّبِيُّ، ثُمَّ كَانَ يَطْعَمُ الطَّعَامَ وَيَشْرَبُ الشَّرَابَ وَيُحْدِثُ الحَدَثَ؟»، قَالُوا: بَلَى. قَالَ ﷺ: «فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا كَمَا زَعَمْتُمْ؟». قَالَ ﷺ: «فَعَرَفُوا ثُمَّ أَبَوْا إِلَّا الجُحُودَ فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾»[(١)].

وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصِّحَاحِ حَدِيثُ وَفْدِ نَجْرَانَ فَفِي البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ[(٢)]، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ فَقُلۡ تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا وَأَبۡنَآءَكُمۡ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمۡ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمۡ ثُمَّ نَبۡتَهِلۡ فَنَجۡعَل لَّعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١]؛ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَقَالَ: «اللهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي»[(٣)].

وَفِي البُخَارِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ قَالَ: جَاءَ السَّيِّدُ وَالعَاقِبُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ فَوَاللهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَاعَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا، قَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ».

---

(١) رواه ابن جرير [٦٥٤٧] وابن أبي حاتم في «تفسيره» [٣١٦٩] مرسلًا وإسناد ابن جرير ضعيف.

(٢) سيأتي عقب حديث سعد.

(٣) أخرجه أحمد [١٦٠٨] ومسلم [٢٤٠٤] والترمذي (٢٩٩٩، ٣٧٢٤) والنسائي في «الخصائص» [١١] والحاكم (٣/ ١٥٠) والبيهقي (٧/ ٦٣) من طريق قتيبة عن حاتم بن إسماعيل عن بكير ابن مسمار عن عامر بن سعد عن سعد، به. وأخرجه ابن أبي عاصم [١٣٣٨] والبزار [١١٢٠] والنسائي «خصائص» [٥٤] والحاكم (٣/ ١٠٨ - ١٠٩) عن بكير بن مسمار، به.

قَالَ فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ابْنَ الجَرَّاحِ**»، فَلَمَّا قَامَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ**»(١).

وَفِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» وَغَيْرِهِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَخْبَرَنَا مُصَرِّفُ بْنُ عَمْرٍو اليَامِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ يَعْنِي ابْنَ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ الهَمْدَانِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القُرَشِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ صَالَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفَيْ حُلَّةٍ، النِّصْفُ فِي صَفَرٍ، وَالنِّصْفُ فِي رَجَبٍ، يُؤَدُّونَهَا إِلَى المُسْلِمِينَ؛ وَعَارِيَةِ ثَلَاثِينَ دِرْعًا، وَثَلَاثِينَ فَرَسًا، وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا، وَثَلَاثِينَ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ السِّلَاحِ يَغْزُونَ بِهَا، وَالمُسْلِمُونَ ضَامِنُونَ لَهَا حَتَّى يَرُدُّوهَا عَلَيْهِمْ إِنْ كَانَ بِاليَمَنِ كَيْدٌ ذَاتُ غَدْرٍ(٢)، عَلَى أَنْ لَا يُهْدَمَ لَهُمْ بَيْعَةٌ، وَلَا يُخْرَجَ لَهُمْ قَسٌّ، وَلَا يُفْتَنُونَ عَنْ دِينِهِمْ مَا لَمْ يُحْدِثُوا حَدَثًا، أَوْ يَأْكُلُوا الرِّبَا.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَقَدْ أَكَلُوا الرِّبَا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِذَا نَقَضُوا بَعْضَ مَا شُرِطَ عَلَيْهِمْ فَقَدْ أَحْدَثُوا(٣).

---

(١) أخرجه البخاري [٤٣٨٠] من طريق إسرائيل بن يونس، بنحوه.
وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢/ ١٣٦) (١٤/ ٥٥١) والطحاوي في «شرح المشكل» [٢٥١٠] وابن حبان [٧٠٠٠] من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي عن صلة بن زُفر عن حذيفة، به.
وأخرجه أحمد [٢٣٢٧٢] وابن سعد (٣/ ٤١٢) وابن أبي شيبة (١٢/ ١٣٦) وابن ماجه [١٣٥] والترمذي [٣٧٩٦] وأبو بكر الخلال في «السنة» [٣٤٧] من طريق وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق، به. وأخرجه مسلم [٢٤٢٠] والنسائي «كبرى» [٨١٩٧] من طريق أبي داود الحفري عن سفيان، به. وله طرق كثيرة غير ما ذكرنا.

(٢) رجح الخطابي هذه الرواية وقال في «المعالم» (٣/ ٤٣٠): قوله «كيد ذات غدر» يريد الحرب، أخبرني عمر قال: قال ابن الأعرابي: الكيد: الحرب. ومنه ما جاء في بعض الحديث أنه ﷺ خرج في بعض مغازيه فلم يلق كيدًا: أي حربًا ـ قلت: لعلها تبوك كما في حديث كعب بن مالك وهو في «الصحيحين».

(٣) هو في «سنن أبي داود» [٣٠٤١] وإسناده واهٍ، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» [٦٥٨] قلت: فيه ضعف وانقطاع.

وَمَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَهْلُ السِّيَرِ مِنْ مُصَالَحَتِهِ لِأَهْلِ نَجْرَانَ عَلَى الجِزْيَةِ المَذْكُورَةِ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ فِي كِتَابِ «الأَمْوَالِ» ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ الهُذَلِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَالَحَ أَهْلَ نَجْرَانَ، فَكَتَبَ لَهُمْ كِتَابًا: «**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا كَتَبَ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ لِأَهْلِ نَجْرَانَ، إِذْ كَانَ لَهُ حُكْمُهُ عَلَيْهِمْ أَنَّ فِي كُلِّ سَوْدَاءَ وَبَيْضَاءَ وَصَفْرَاءَ وَحَمْرَاءَ أَوْ ثَمَرَةٍ وَرَقِيقٍ وَأُفْضِلَ عَلَيْهِمْ وَتَرَكَ ذَلِكَ لَهُمْ أَلْفَيْ حُلَّةٍ، فِي كُلِّ صَفَرٍ أَلْفُ حُلَّةٍ، وَفِي كُلِّ رَجَبٍ أَلْفُ حُلَّةٍ، كُلُّ حُلَّةٍ أُوقِيَّةٌ مَا زَادَ الخَرَاجُ أَوْ نَقَصَ فَعَلَى الأَوَاقِي فَلْيُحْسَبْ، وَمَا قَضَوْا مِنْ رِكَابٍ أَوْ خَيْلٍ أَوْ دُرُوعٍ أُخِذَ مِنْهُمْ بِالحِسَابِ، وَعَلَى أَهْلِ نَجْرَانَ مَقْرَى رُسُلِي عِشْرِينَ لَيْلَةً فَمَا دُونَهَا وَعَلَيْهِمْ عَارِيَةُ ثَلَاثِينَ فَرَسًا وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا وَثَلَاثِينَ دِرْعًا إِذَا كَانَ كَيْدٌ بِاليَمَنِ ذُو مَغْدَرَةٍ، وَمَا هَلَكَ مِمَّا أَعَارُوا رُسُلِي فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى رُسُلِي حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَيْهِمْ وَلِنَجْرَانَ وَحَاشِيَتِهَا ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ وَبِيَعِهِمْ وَرُهْبَانِهِمْ وَأَسَاقِفِهِمْ وَشَاهِدِهِمْ وَغَائِبِهِمْ وَكُلِّ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، وَعَلَى أَنْ لَا يُغَيِّرُوا أُسْقُفًّا مِنْ سَقِيفَاهُ، وَلَا وَاقِهًا مِنْ وَقِيهَاهُ، وَلَا رَاهِبًا مِنْ رَهَابِنِهِ، وَعَلَى أَنْ لَا يُخْسِرُوا، وَلَا يُعْشِرُوا، وَلَا يَطَأَ أَرْضَهُمْ جَيْشٌ، وَمَنْ مَلَكَ مِنْهُمْ حَقًّا فَالنِّصْفُ بَيْنَهُمْ بِنَجْرَانَ، عَلَى أَنْ لَا يَأْكُلُوا الرِّبَا، فَمَنْ أَكَلَ الرِّبَا مِنْ ذِي قَبْلُ فَذِمَّتِي مِنْهُمْ بَرِيئَةٌ وَعَلَيْهِمُ الجُهْدُ وَالنُّصْحُ فِيمَا اسْتَقْبَلُوا غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مَعْنُوفٍ عَلَيْهِمْ**»، شَهِدَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَمُعَيْقِيبٌ[(١)].

---

(١) رواه أبو عبيدة في «الأموال» (ص ١٨٧ - ١٨٨ رقم [٥٠٢]) وهو مرسل أو معضل ومع إعضاله ضعيف الإسناد.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الوَاقَةُ وَلِيُّ العَهْدِ فِي لُغَةِ بِلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ يَقُولُ: إِذَا مَاتَ هَذَا الأُسْقُفُّ قَامَ الآخَرُ مَكَانَهُ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَتَوْا أَبَا بَكْرٍ، فَوَقَّى لَهُمْ بِذَلِكَ، وَكَتَبَ لَهُمْ كِتَابًا نَحْوًا مِنْ كِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَصَابُوا الرِّبَا فِي زَمَانِهِ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ، وَكَتَبَ لَهُمْ: أَمَّا بَعْدُ فَمَنْ وَقَعُوا بِهِ مِنْ أُمَرَاءِ الشَّامِ أَوِ العِرَاقِ فَلْيُوسِعْهُمْ مِنْ جَرِيبِ الأَرْضِ، وَمَا اعْتَمَلُوا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَهُمْ لِوَجْهِ اللهِ وَعُقْبَى مِنْ أَرْضِهِمْ، قَالَ فَأَتَوُا العِرَاقَ فَاتَّخَذُوا النَّجْرَانِيَّةَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَهِيَ قَرْيَةٌ بِالكُوفَةِ(١).

وَكَتَبَ عُثْمَانُ إِلَى الوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ العَاقِبَ وَالأَسْقُفَّ وَسَرَاةَ أَهْلِ نَجْرَانَ أَتَوْنِي بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَرَوْنِي شَرْطَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ سَأَلْتُ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَأَنْبَأَنِي أَنَّهُ قَدْ كَانَ بَحَثَ عَلَى ذَلِكَ، فَوَجَدَهُ صَارَ لِلدَّهَاقِينِ لِيَرْدَعَهُمْ عَنْ أَرْضِهِمْ، وَإِنِّي قَدْ وَضَعْتُ عَنْهُمْ مِنْ جِزْيَتِهِمْ مِائَتَيْ حُلَّةٍ لِوَجْهِ اللهِ وَعُقْبَى لَهُمْ مِنْ أَرْضِهِمْ، وَإِنِّي أُوصِيكَ بِهِمْ فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ لَهُمْ ذِمَّةٌ(٢).

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ هَذِهِ النُّسْخَةِ(٣)، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قِصَّةُ أَبِي بَكْرٍ

(١) أخرجه في كتاب «الأموال» [٥٠٣] وهو مرسل إسناده ضعيف.

(٢) كتاب «الأموال» [٥٠٤] وهو بغير إسناد. وقوله «الدهقان» التاجر أو زعيم الفلاحين من العجم، ورئيس الإقليم.

(٣) كتاب «الأموال» [٥٠٥] وهو مرسل إسناده ضعيف.

وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَفِي آخِرِهِ شَهِدَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَغِيلَانُ بْنُ عَمْرٍو وَمَالِكُ بْنُ عَوْفٍ مِنْ بَنِي نَصْرٍ، وَالأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ الحَنْظَلِيُّ، وَالمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الأَيْلِيِّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَعْطَى الجِزْيَةَ أَهْلُ نَجْرَانَ وَكَانُوا نَصَارَى[(١)].

فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [آل عمران: ٦٤].

وَقَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ[(٢)] مَعَ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ[(٣)] مُدَّةَ هُدْنَتِهِ لِلْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ أَبُو سُفْيَانَ إِذْ ذَاكَ لَمْ يُسْلِمْ، وَقَدْ حَضَرَ عِنْدَ هِرَقْلَ، وَسَأَلَهُ هِرَقْلُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٤)]، وَأَبُو سُفْيَانَ أَسْلَمَ عَامَ الفَتْحِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذَا الكِتَابَ كَانَ قَبْلَ الفَتْحِ، وَنُزُولُ آيَةِ الجِزْيَةِ كَانَ بَعْدَ الفَتْحِ سَنَةَ تِسْعٍ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ قَبْلَ آيَةِ الجِزْيَةِ، وَقَبْلَ آيَةِ المُبَاهَلَةِ، وَآيَةُ المُبَاهَلَةِ قَدْ عُلِمَ يَقِينًا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ قُدُومِ وَفْدِ نَجْرَانَ وَالمُفَسِّرُونَ وَأَهْلُ السِّيَرِ ذَكَرُوا أَنَّ آلَ عِمْرَانَ نَزَلَتْ بِسَبَبِ مُنَاظَرَةِ أَهْلِ نَجْرَانَ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ مِنْ نَقْلِ أَهْلِ الحَدِيثِ بِالإِسْنَادِ المُتَّصِلِ.

---

(١) رواه في «الأموال»، ص [٣٣] وهو مرسل أو معضل، مع ضعف إسناده.

(٢) **هرقل**: بكسر الهاء وفتح الراء وإسكان القاف هذا هو المشهور ويقال: هرقل بكسر الهاء وإسكان الراء وكسر القاف حكاه الجوهري. وهو اسم علم له ولقبه قيصر وكذا كل من ملك الروم يقال فيه قيصر. قاله النووي في «شرح مسلم» (١١/ ١٠٣).

(٣) دحية بن خليفة الكلبي صحابي مشهور من كبار أصحاب النبي ﷺ أسلم قديمًا، أول مشاهدة الخندق، وقيل: شهد أحد. كان أجمل الناس وجهًا وأحسنهم صورة، وكان جبريل ينزل على صورته.

(٤) سيأتي بلفظه وتخريجه.

وَنَقَلَ أَهْلُ المَغَازِي وَالسِّيَرِ أَنَّ وَفْدَ نَجْرَانَ صَالَحَهُمْ عَلَى الجِزْيَةِ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ أَدَّاهَا، فَعُلِمَ أَنَّ قُدُومَهُمْ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ آيَةِ الجِزْيَةِ، وَآيَةُ الجِزْيَةِ نَزَلَتْ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَعُلِمَ أَنَّ قُدُومَ وَفْدِ نَجْرَانَ كَانَ بَعْدَ آيَةِ السَّيْفِ الَّتِي هِيَ آيَةُ الجِزْيَةِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَهْلُ نَجْرَانَ أَوَّلُ مَنْ أَدَّى الجِزْيَةَ(١).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]. بَعْدَهَا آيَاتٌ نَزَلَتْ قَبْلَ ذَلِكَ كَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٠-٧١].

فَيَكُونُ هَذَا مِمَّا تَقَدَّمَ نُزُولُهُ وَتِلْكَ مِمَّا تَأَخَّرَ نُزُولُهُ، وَجُمِعَ بَيْنَهُمَا لِلْمُنَاسَبَةِ كَمَا فِي نَظَائِرِهِ، فَإِنَّ الآيَاتِ كَانَتْ إِذَا نَزَلَتْ يَأْمُرُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَضَعَهَا فِي مَوَاضِعَ تُنَاسِبُهَا، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤].

لَفْظُهَا يَعُمُّ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى. وَكَذَلِكَ ذَكَرَ أَهْلُ العِلْمِ أَنَّهَا دُعَاءٌ لِطَائِفَتَيْنِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِهَا اليَهُودَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ نُزُولَهَا مُتَقَدِّمٌ، فَإِنَّ دُعَاءَهُ لِلْيَهُودِ كَانَ قَبْلَ نُزُولِ آيَةِ الجِزْيَةِ، وَلِهَذَا لَمْ يَضْرِبِ الجِزْيَةَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ يَهُودِ الحِجَازِ، وَلَكِنْ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ وَكَانَ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِهَا يَهُودُ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عَدْلَهُ مَعَافِرَا(٢)، وَهَذَا كَانَ مُتَأَخِّرًا بَعْدَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَتُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَمُعَاذٌ

---

(١) رواه أبو عبيد في «الأموال»، ص [٣٣].

(٢) أخرجه الشافعي في «الأم» (٤/ ١٧٩) وأحمد (٥/ ٢٣٠) والبيهقي في «السنن» (٩/ ١٩٣) وفي «معرفة السنن» (٥٥٢١، ٥٥٢٤) وابن أبي شيبة [١٢٦٨١] وأبو داود (٣٠٣٨، ٣٠٣٩) والترمذي [٦٢٣] والنسائي (٥/ ٢٥).

بِاليَمَنِ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَوْشَبٍ وَغَيْرُهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ

كَتَبَ إِلَى أَلْيُونَ طَاغِيَةِ الرُّومِ(١)، قَالَ: فِيمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤].

وَرُوِيَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]. قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا يَهُودَ أَهْلِ الكِتَابِ فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَجَاهَدَهُمْ(٢)، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الآيَاتِ الَّتِي فِيهَا خِطَابٌ لِلطَّائِفَتَيْنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٥-٦٧].

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ، أَنَّ أَهْلَ نَجْرَانَ كَانَ مِنْهُمْ نَصَارَى أَهْلُ ذِمَّةٍ وَكَانَ مِنْهُمْ مُسْلِمُونَ ـ وَهُمُ الأَكْثَرُونَ ـ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ لِهَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، وَاسْتَعْمَلَ عَمْرَو بْنَ حَزْمٍ عَلَى هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كَمَا أَخْرَجَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيَّتُهَا الأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ**»(٣).

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» [٣٦٧٦] وإسناده جيد.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم [٣٦٧٨] وابن جرير [٧١٩٦] وهو معضل.

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٢٨١) والطيالسي [٢٠٩٦] والبخاري [٣٧٤٤] ومسلم [٢٤١٩] والترمذي [٣٧٩٠] وابن ماجه [١٥٥] والطحاوي (١/ ٣٥١). وابن حبان (٧١٣١، ٧١٣٧) وغيرهم.

وَعَنْ أَنَسٍ أَيْضًا: أَنَّ أَهْلَ اليَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالإِسْلَامَ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ، فَقَالَ: «**هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ**»(١).

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»: عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ، قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: «**لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ حَقَّ أَمِينٍ**».

قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ، قَالَ: فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ(٢).

وَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: جَاءَ السَّيِّدُ وَالعَاقِبُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَاعَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: «**لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ**»، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ**»، فَلَمَّا قَامَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ**»(٣).

وَكَذَلِكَ اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ عَمْرَو بْنَ حَزْمٍ، وَكَتَبَ لَهُ الكِتَابَ المَشْهُورَ الَّذِي فِيهِ الفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ، وَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِطُولِهِ، وَرَوَى النَّاسُ بَعْضَهُ مُفَرَّقًا(٤).

---

(١) رواه مسلم (٢٤١٩، ٥٤) بهذا اللفظ.

(٢) سبق قبل قليل تخريجه.

(٣) سبق أيضًا.

(٤) سبق أيضًا.

Onlikan.com

وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ لَمْ يَذْكُرْ بَعْدَ وَفْدِ نَجْرَانَ إِلَّا وَفْدَ جَيْشَانَ(١)، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ قُدُومَهُمْ كَانَ مُتَأَخِّرًا، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ذَكَرَ قُدُومَهُمْ فِي أَوَائِلِ السِّيرَةِ مَعَ قِصَّةِ اليَهُودِ؛ لِيَجْمَعَ بَيْنَ خَبَرِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَذَكَرَ فِي سَنَةِ عَشْرٍ فَتْحَ نَجْرَانَ، وَإِرْسَالَ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَإِرْسَالُ خَالِدٍ ذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ مُتَأَخِّرًا قَبْلَ وَفَاتِهِ ﷺ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَأَنَّهُ قَدِمَ وَفْدٌ مِنْهُمْ بِالإِسْلَامِ، وَهَذَا إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ قُدُومِ وَفْدِ النَّصَارَى؛ فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ أَنَّ العَاقِبَ وَالسَّيِّدَ أَسْلَمَا بَعْدَ ذَلِكَ، وَالعَهْدُ بِالجِزْيَةِ إِنَّمَا كَانَ مَعَ النَّصَارَى، وَآيَةُ الجِزْيَةِ هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

وَهَذِهِ آيَةُ السَّيْفِ مَعَ أَهْلِ الكِتَابِ، وَقَدْ ذُكِرَ فِيهَا قِتَالُهُمْ إِذَا لَمْ يُؤْمِنُوا حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَحَدٍ الجِزْيَةَ إِلَّا بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ، بَلْ وَقَالُوا: إِنَّ أَهْلَ نَجْرَانَ أَوَّلُ مَنْ أُخِذَتْ مِنْهُمُ الجِزْيَةُ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ أَهْلُ العِلْمِ كَالزُّهْرِيِّ وَغَيْرِهِ، فَإِنَّهُ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ العِلْمِ لَمْ يَضْرِبِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ جِزْيَةً لَا مِنَ الأُمِّيِّينَ وَلَا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، وَلِهَذَا لَمْ يَضْرِبْهَا عَلَى يَهُودِ قَيْنُقَاعَ وَالنَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ وَلَا ضَرَبَهَا عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ؛ فَإِنَّهَا فُتِحَتْ سَنَةَ سَبْعٍ قَبْلَ نُزُولِ آيَةِ الجِزْيَةِ، وَأَقَرَّهُمْ فَلَّاحِينَ، وَهَادَنَهُمْ هُدْنَةً مُطْلَقَةً قَالَ فِيهَا: «**نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ**»(٢).

فَإِذَا كَانَ أَوَّلَ مَا أَخَذَهَا مِنْ وَفْدِ نَجْرَانَ عُلِمَ أَنَّ قُدُومَهُمْ عَلَيْهِ وَمُنَاظَرَتَهُ لَهُمْ وَمُحَاجَّتَهُ إِيَّاهُمْ، وَطَلَبَهُ المُبَاهَلَةَ مَعَهُمْ كَانَتْ بَعْدَ آيَةِ السَّيْفِ الَّتِي فِيهَا قِتَالُهُمْ.

---

(١) **جيشان**: مخلاف باليمن، ويلقب به عبدان بن حجر بن ذي رعين وإليه نسب الجيشانيون.

(٢) أخرجه البخاري [٢٧٣٠] مطولًا، ورواه مسلم (١٥٥١، ٤) بلفظ «**أُقركم فيها على ذلك ما شئنا**».

وَعُلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ مُجَادَلَةِ أَهْلِ الكِتَابِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا، مُحْكَمٌ لَمْ يَنْسَخْهُ شَيْءٌ، وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ تَعَالَى مِنْ مُجَادَلَةِ الخَلْقِ مُطْلَقًا بِقَوْلِهِ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥].

فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: آيَاتُ المُجَادَلَةِ وَالمُحَاجَّةِ لِلْكُفَّارِ مَنْسُوخَاتٌ بِآيَةِ السَّيْفِ؛ لِاعْتِقَادِهِ أَنَّ الأَمْرَ بِالقِتَالِ المَشْرُوعِ يُنَافِي المُجَادَلَةَ المَشْرُوعَةَ وَهَذَا غَلَطٌ، فَإِنَّ النَّسْخَ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا كَانَ الحُكْمُ النَّاسِخُ مُنَاقِضًا لِلْحُكْمِ المَنْسُوخِ، كَمُنَاقَضَةِ الأَمْرِ بِاسْتِقْبَالِ المَسْجِدِ الحَرَامِ فِي الصَّلَاةِ لِلْأَمْرِ بِاسْتِقْبَالِ بَيْتِ المَقْدِسِ بِالشَّامِ، وَمُنَاقَضَةِ الأَمْرِ بِصِيَامِ رَمَضَانَ لِلْمُقِيمِ لِلتَّخْيِيرِ بَيْنَ الصِّيَامِ وَبَيْنَ إِطْعَامِ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، وَمُنَاقَضَةِ نَهْيِهِ عَنْ تَعَدِّي الحُدُودِ الَّتِي فَرَضَهَا لِلْوَرَثَةِ لِلْأَمْرِ بِالوَصِيَّةِ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ، وَمُنَاقَضَةِ قَوْلِهِ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ عَنِ القِتَالِ لِقَوْلِهِ: قَاتِلُوهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ﴾.

[النساء: ٧٧]

فَأَمْرُهُ لَهُمْ بِالقِتَالِ نَاسِخٌ لِأَمْرِهِ لَهُمْ بِكَفِّ أَيْدِيهِمْ عَنْهُمْ، فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[النحل: ١٢٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ﴾.

[العنكبوت: ٤٦]

فَهَذَا لَا يُنَاقِضُهُ الأَمْرُ بِجِهَادِ مَنْ أَمَرَ بِجِهَادِهِ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّ الأَمْرَ بِالقِتَالِ يُنَاقِضُ النَّهْيَ عَنْهُ وَالِاقْتِصَارَ عَلَى المُجَادَلَةِ.

الجمع بين جدال أهل الكتاب وقتالهم

فَأَمَّا مَعَ إِمْكَانِ الجَمْعِ بَيْنَ الجِدَالِ المَأْمُورِ بِهِ وَالقِتَالِ المَأْمُورِ بِهِ، فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُمَا، وَإِذَا لَمْ يَتَنَافَيَا بَلْ أَمْكَنَ الجَمْعُ لَمْ يَجُزِ الحُكْمُ بِالنَّسْخِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا يَنْفَعُ حَيْثُ لَا يَنْفَعُ الآخَرُ، وَأَنَّ اسْتِعْمَالَهُمَا جَمِيعًا أَبْلَغُ فِي إِظْهَارِ الهُدَى وَدِينِ الحَقِّ، وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ وُجُوهٌ:

أَحَدُهَا ـ أَنَّ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالعَهْدِ وَالمُسْتَأْمَنِ مِنْهُمْ لَا يُجَاهَدُ بِالقِتَالِ، فَهُوَ دَاخِلٌ فِيمَنْ أَمَرَ اللهُ بِدَعْوَتِهِ وَمُجَادَلَتِهِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَلَيْسَ هُوَ دَاخِلًا فِيمَنْ أَمَرَ اللهُ بِقِتَالِهِ.

الثَّانِي ـ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾. [العَنكبوت: ٤٦]

فَالظَّالِمُ لَمْ يُؤْمَرْ بِجِدَالِهِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، فَمَنْ كَانَ ظَالِمًا مُسْتَحِقًّا لِلْقِتَالِ غَيْرَ طَالِبٍ لِلْعِلْمِ وَالدِّينِ فَهُوَ مِنْ هَؤُلَاءِ الظَّالِمِينَ الَّذِينَ لَا يُجَادَلُونَ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، بِخِلَافِ مَنْ طَلَبَ العِلْمَ وَالدِّينَ، وَلَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ ظُلْمٌ، سَوَاءٌ كَانَ قَصْدُهُ الِاسْتِرْشَادَ، أَوْ كَانَ يَظُنُّ أَنَّهُ عَلَى حَقٍّ يَقْصِدُ نَصْرَ مَا يَظُنُّهُ حَقًّا، وَمَنْ كَانَ قَصْدُهُ العِنَادَ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ وَيُجَادِلُ عَلَيْهِ فَهَذَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمُجَادَلَتِهِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، لَكِنْ قَدْ نُجَادِلُهُ بِطُرُقٍ أُخْرَى نُبَيِّنُ فِيهَا عِنَادَهُ وَظُلْمَهُ وَجَهْلَهُ جَزَاءً لَهُ بِمُوجِبِ عَمَلِهِ.

الثَّالِثُ ـ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ قَالَ: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥ﴾ [التَّوبَة: ٦].

فَهَذَا مُسْتَجِيرٌ مُسْتَأْمِنٌ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ أَمَرَ اللهُ بِإِجَارَتِهِ حَتَّى تَقُومَ حُجَّةُ اللهِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُبْلِغُهُ مَأْمَنَهُ، وَهَذَا فِي سُورَةِ (بَرَاءَةَ) الَّتِي فِيهَا نَقْضُ العُهُودِ، وَفِيهَا آيَةُ السَّيْفِ،

وَذَكَرَ هَذِهِ الآيَةَ فِي ضِمْنِ الأَمْرِ بِنَقْضِ العُهُودِ؛ لِيُبَيِّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ مِثْلُ هَذَا يَجِبُ أَمَانُهُ؛ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الحُجَّةُ، لَا تَجُوزُ مُحَارَبَتُهُ كَمُحَارَبَةِ مَنْ لَمْ يَطْلُبْ أَنْ يُبَلَّغَ حُجَّةَ اللهِ عَلَيْهِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة:٦]، إِنْ لَمْ يُوَافِقْهُ مَا نَقُصُّ عَلَيْهِ وَنُخْبِرُ بِهِ فَأَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ، قَالَ: وَلَيْسَ هَذَا بِمَنْسُوخٍ(١).

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مَنْ جَاءَكَ وَاسْتَمَعَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَهُوَ آمِنٌ حَتَّى يَأْتِيَكَ(٢).

وَقَالَ عَطَاءٌ فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ يَأْتِي الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ عَهْدٍ، قَالَ: تُخَيِّرُهُ إِمَّا أَنْ تُقِرَّهُ، وَإِمَّا أَنْ تُبْلِغَهُ مَأْمَنَهُ(٣).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٦].

قَدْ عُلِمَ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ يُسْمِعُهُ سَمْعًا يَتَمَكَّنُ مَعَهُ مِنْ فَهْمِ مَعْنَاهُ، إِذِ الْمَقْصُودُ لَا يَقُومُ بِمُجَرَّدِ سَمْعِ لَفْظٍ لَا يَتَمَكَّنُ مَعَهُ مِنْ فَهْمِ الْمَعْنَى، فَلَوْ كَانَ غَيْرَ عَرَبِيٍّ وَجَبَ أَنْ يُتَرْجَمَ لَهُ مَا يَقُومُ بِهِ عَلَيْهِ الحُجَّةُ ـ وَلَوْ كَانَ عَرَبِيًّا ـ وَفِي الْقُرْآنِ أَلْفَاظٌ غَرِيبَةٌ لَيْسَتْ لُغَتَهُ، وَجَبَ أَنْ يُبَيَّنَ لَهُ مَعْنَاهَا، وَلَوْ سَمِعَ اللَّفْظَ كَمَا يَسْمَعُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَلَمْ يَفْقَهِ الْمَعْنَى وَطَلَبَ مِنَّا أَنْ نُفَسِّرَهُ لَهُ وَنُبَيِّنَ لَهُ مَعْنَاهُ، فَعَلَيْنَا ذَلِكَ.

وَإِنْ سَأَلَنَا عَنْ سُؤَالٍ يَقْدَحُ فِي الْقُرْآنِ أَجَبْنَاهُ عَنْهُ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوْرَدَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ أَوْ أَهْلِ الكِتَابِ أَوِ الْمُسْلِمِينَ سُؤَالًا يُورِدُونَهُ عَلَى الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ كَانَ يُجِيبُهُ عَنْهُ كَمَا أَجَابَ ابْنَ الزِّبَعْرِيِّ(٤) لَمَّا قَاسَ الْمَسِيحَ عَلَى آلِهَةِ الْمُشْرِكِينَ، وَظَنَّ أَنَّ العِلَّةَ

---

(١) أخرجه ابن جرير [١٦٥٤٠] وابن أبي حاتم [١٠١٢٩].

(٢) ابن جرير [١٦٥٣٧] وابن أبي حاتم [١٠١٢٤] بسندين عنه.

(٣) رواه ابن أبي حاتم [١٠١٢٨] بإسناده ضعيف.

(٤) هو عبد الله بن الزِّبَعْري بن قيس القرشي، أبو سعد، شاعر قريش في الجاهلية، وكان شديدًا على المسلمين إلى أن فتحت مكة فهرب إلى نجران. وعاد معتذرًا إلى النبي ﷺ وأسلم.

obeikandi.com

فِي الأَصْلِ بِمُجَرَّدِ كَوْنِهِمْ مَعْبُودِينَ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي كُلَّ مَعْبُودٍ غَيْرِ اللهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ فِي الآخِرَةِ، فَجَعَلَ المَسِيحَ مَثَلًا لِآلِهَةِ المُشْرِكِينَ قَاسَهُمْ عَلَيْهِ قِيَاسَ الفَرْعِ عَلَى الأَصْلِ(١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾ وَقَالُوٓاْ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٧-٥٨].

فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ الفَرْقَ المَانِعَ مِنَ الإِلْحَاقِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١].

وَبَيَّنَ أَنَّ هَؤُلَاءِ القَائِسِينَ(٢) مَا قَاسُوهُ إِلَّا جَدَلًا مَحْضًا لَا يُوجِبُ عِلْمًا؛ لِأَنَّ الفَرْقَ حَاصِلٌ بَيْنَ الفَرْعِ وَالأَصْلِ(٣)، فَإِنَّ الأَصْنَامَ إِذَا جُعِلُوا حَصَبًا لِجَهَنَّمَ كَانَ ذَلِكَ إِهَانَةً وَخِزْيًا لِعَابِدِيهَا مِنْ غَيْرِ تَعْذِيبِ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ التَّعْذِيبَ، بِخِلَافِ مَا إِذَا عُذِّبَ عِبَادُ اللهِ الصَّالِحُونَ بِذَنْبِ غَيْرِهِمْ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَفْعَلُهُ اللهُ تَعَالَى، لَا سِيَّمَا عِنْدَ جَمَاهِيرِ المُسْلِمِينَ وَسَائِرِ أَهْلِ المِلَلِ سَلَفِهِمْ وَخَلَفِهِمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ لَا يَخْلُقُ وَيَأْمُرُ إِلَّا لِحِكْمَةٍ، وَلَا يَظْلِمُ أَحَدًا فَيُنْقِصُهُ شَيْئًا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَلَا يَحْمِلُ عَلَيْهِ سَيِّئَاتِ غَيْرِهِ، بَلْ وَلَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ إِرْسَالِ رَسُولٍ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن: ١٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٠].

---

(١) أخرج الطبراني في «الكبير» [١٢٧٣٩] وابن جرير [٢٤٦٦٣] وذكره ابن أبي حاتم [١٤٥٩٧] والحاكم (٢/ ٣٨٥) عن ابن عباس قصة ابن الزبعري عندما نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ وقد خرجته مطولًا في «السيرة» لابن هشام.

(٢) نسبة للقياس الذي أحد الأدلة الشرعية بعد القرآن والسنة، والإجماع.

(٣) الفرع والأصل، ركنان من أركان القياس الأربعة، وبعدهما العلة والحكم.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥].

وَمَنْ قَالَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ: إِنَّهُ يَجُوزُ مِنْهُ تَعَالَى فِعْلُ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّ الظُّلْمَ هُوَ الْمُمْتَنِعُ الَّذِي لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْقُدْرَةِ، فَهَؤُلَاءِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا يَفْعَلُهُ وَمَا لَا يَفْعَلُهُ بِدَلَالَةِ خَبَرِ الصَّادِقِ أَوْ بِالعَادَةِ، وَإِنْ كَانَ الْجُمْهُورُ يَسْتَدِلُّونَ بِخَبَرِ الصَّادِقِ وَبِغَيْرِهِ عَلَى مَا يَمْتَنِعُ مِنَ اللهِ.

وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى أَنَّ عِبَادَهُ الصَّالِحِينَ فِي الجَنَّةِ، لَا يُعَذِّبُهُمْ فِي النَّارِ، بَلْ يَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا، وَيَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الجَنَّةِ، فَضْلًا أَنْ يُعَاقِبَهُمْ بِذَنْبِ غَيْرِهِمْ مَعَ كَرَاهِيَةٍ لِفِعْلِهِمْ، وَنَهْيِهِمْ عَنْ ذَلِكَ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ لَفْظَ (مَا) كَانَتْ تَتَنَاوَلُ الْمَسِيحَ وَأَخَّرَ بَيَانَ العَامِّ أَوْ أَجَابَ بِأَنَّ لَفْظَ (مَا) لَا يَتَنَاوَلُ إِلَّا مَا لَا يَعْقِلُ، فَالقَوْلَانِ ضَعِيفَانِ كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعِهِ.

وَإِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ عَارَضُوا النَّصَّ الصَّحِيحَ بِقِيَاسٍ فَاسِدٍ(١)، فَبَيَّنَ اللهُ تَعَالَى فَسَادَ القِيَاسِ وَذَكَرَ الفَرْقَ بَيْنَ الأَصْلِ وَالفَرْعِ.

وَكَذَلِكَ لَمَّا أَوْرَدَ بَعْضُ النَّصَارَى عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ﴾ [مريم:٢٨]. ظَنَّا مِنْهُ أَنَّ هَارُونَ هَذَا هُوَ هَارُونُ أَخُو مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، وَأَنَّ عِمْرَانَ هَذَا هُوَ عِمْرَانُ أَبُو مَرْيَمَ أُمِّ المَسِيحِ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، أَجَابَ بِأَنَّ هَارُونَ هَذَا لَيْسَ هُوَ ذَاكَ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

وَبَعْضُ جُهَّالِ النَّصَارَى يَقْدَحُ فِي القُرْآنِ بِمِثْلِ هَذَا وَلَا يَعْلَمُ هَذَا الْمُفْرِطُ فِي جَهْلِهِ أَنَّ آحَادَ النَّاسِ يَعْلَمُونَ أَنَّ بَيْنَ مُوسَى وَعِيسَى مُدَّةً طَوِيلَةً جِدًّا يَمْتَنِعُ مَعَهَا أَنْ يَكُونَ مُوسَى

(١) إذا كان القياس لا يصح في وجود نص صحيح صريح، فكيف الحال والقياس فاسد.

وهَارُونُ خَالِي المَسِيحِ، وَأَنَّ هَذَا مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى أَقَلِّ أَتْبَاعِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَخْفَى عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَهَذَا السُّؤَالُ مِمَّا أَوْرَدَهُ أَهْلُ نَجْرَانَ، كَمَا ثَبَتَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ فَقَالُوا: أَلَسْتُمْ تَقْرَءُونَ: ﴿يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ﴾ [مريم: ٢٨]، وَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا بَيْنَ مُوسَى وَعِيسَى، فَلَمْ أَدْرِ مَا أُجِيبُهُمْ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ ﷺ: «**أَلَا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَسْمَاءِ أَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ؟**»(١).

وَهَذَا السُّؤَالُ الَّذِي هُوَ سُؤَالُ الطَّاعِنِ فِي القُرْآنِ لَمَّا أَوْرَدَهُ أَهْلُ نَجْرَانَ الكُفَّارُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُجِبْهُمْ عَنْهُ أَجَابَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ لَهُمْ: لَيْسَ لَكُمْ عِنْدِي إِلَّا السَّيْفُ، وَلَا قَالَ: قَدْ نَقَضْتُمُ العَهْدَ إِنْ كَانُوا قَدْ عَاهَدُوهُ، وَقَدْ عُرِفَ أَنَّ أَهْلَ نَجْرَانَ لَمْ يُرْسِلْ إِلَيْهِمْ رَسُولًا إِلَّا وَالجِهَادُ مَأْمُورٌ بِهِ.

وَكَانَ المُسْلِمُونَ يُورِدُونَ الأَسْئِلَةَ عَلَيْهِ، كَمَا أَوْرَدَ عَلَيْهِ عُمَرُ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ، لَمَّا صَالَحَ المُشْرِكِينَ وَلَمْ يَدْخُلْ مَكَّةَ فَقَالَ لَهُ: أَلَمْ تَكُنْ تُحَدِّثُنَا أَنَّا نَأْتِي البَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ، قَالَ ﷺ: «**بَلَى، أَقُلْتُ لَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ فِي هَذَا العَامِ؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ**»(٢).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤/ ٥٥١ - ٥٥٢) ومسلم [٢١٣٥] وأحمد [١٨٢٠١] والترمذي [٣١٥٥] والنسائي في «الكبرى» [١١٣١٥] والطبري (١٦/ ٧٧) وابن حبان [٦٢٥٠] والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٩٨٦) والبيهقي في «الدلائل» (٥/ ٣٩٢ - ٣٩٣) والبغوي في «التفسير» (٤/ ٢٤٤) من طريق عبد الله بن إدريس عن أبيه عن سماك عن علقمة بن وائل عن المغيرة، به.

(٢) حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم الطويل في صلح الحديبية، وأخرجه أحمد (٤/ ٣٢٩- ٣٣٠ - ٣٣١) والبخاري في مواضع (٢٧١١، ٢٧١٢، ٢٧٣١، ٢٧٣٢) وأبو داود (٢٧٦٥، ٤٦٥٥) والنسائي (٥/ ١٦٩) وابن حبان [٤٨٧٢] والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٣) والبيهقي (٧/ ١٧١)، (١٠/ ١٠٩) وفي «الدلائل» (٤/ ٩٩ - ١٠٨) والبغوي [٢٧٤٨] كلهم من طريق الزهري عن عروة عنهما، به ـ مطولًا ومختصرًا.

وَكَذَلِكَ أَجَابَهُ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَكُنْ سَمِعَ جَوَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ، مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ تَوْقِيتُ ذَلِكَ بِعَامٍ، وَلَكِنَّ السَّائِلَ ظَنَّ مَا لَا يَدُلُّ اللَّفْظُ عَلَيْهِ.

وَكَذَلِكَ لَمَّا قَالَ: «**مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ**»، قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨]. فَقَالَ ﷺ: «**ذَلِكَ العَرْضُ، وَمَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ**»(١).

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الحِسَابَ اليَسِيرَ لَا يَتَنَاوَلُ مَنْ نُوقِشَ، وَقَدْ زَادَهَا بَيَانًا، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ العَرْضُ لَا المُقَابَلَةُ المُتَضَمِّنَةُ لِلْمُنَاقَشَةِ.

وَكَذَلِكَ لَمَّا قَالَ: «**إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**»، قَالَتْ لَهُ حَفْصَةُ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]. فَأَجَابَهَا بِأَنَّهُ قَالَ: «﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢]»(٢).

فَبَيَّنَ ﷺ أَنَّ هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ، وَهَذَا الدُّخُولُ هُوَ الَّذِي نَفَاهُ عَنْ أَهْلِ الحُدَيْبِيَةِ، وَأَمَّا الوُرُودُ فَهُوَ مُرُورُ النَّاسِ عَلَى الصِّرَاطِ، كَمَا فَسَّرَهُ فِي الحَدِيثِ

---

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» [١٣١٨] وابن أبي شيبة (١٣/ ٢٤٨) وأحمد (٦/ ٤٧) والبخاري [٤٩٣٩] ومسلم [٢٨٧٦] والترمذي [٣٣٣٧] والنسائي «كبرى» [١١٦٥٩] والطبري (٣٠/ ١١٦) وابن حبان (٧٣٦٩، ٧٣٧١) واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» [٢١٩٢] والقضائي في «مسند الشهاب» [٣٣٨] والبيهقي في «الشعب» [٢٦٩] من طريق أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة، به.

وأخرجه ابن المبارك [١٣١٩] والبخاري (٤٩٣٩، ٦٥٣٦) ومسلم (٢٨٧٦، ٨٠) وأبو داود [٣٠٩٣] والترمذي (٢٤٢٦، ٣٣٣٧) والطبري (٣٠/ ١١٦) وابن حبان [٧٣٧٠] من طرق عن ابن أبي مليكة، به.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٤٢٠) ومسلم [٢٤٩٦] والنسائي «كبرى» [١١٣٢١] وابن أبي عاصم في «الآحاد» [٣٣١٧] والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٢٦٩) واللالكائي [٢١٩٣] والبيهقي في «الدلائل» (٤/ ١٤٣) من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرًا قال: حدثتني أم مُبشِّر أنها سمعت رسول الله ﷺ عند حفصة، فذكره. ورواه أحمد [٢٦٤٤٠] في «مسند جابر».

الصَّحِيحِ: حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَهَذَا المُرُورُ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الدُّخُولِ الَّذِي يَجْزِي[1] بِهِ العُصَاةَ، وَيَنْفِي عَنِ المُتَّقِينَ، وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ.

وَأَمَّا مَا فِي القُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ أَقْوَالِ الكُفَّارِ وَحُجَجِهِمْ وَجَوَابِهَا، فَهَذَا كَثِيرٌ جِدًّا، فَإِنَّهُ يُجَادِلُهُمْ تَارَةً فِي التَّوْحِيدِ، وَتَارَةً فِي النُّبُوَّاتِ، وَتَارَةً فِي المَعَادِ، وَتَارَةً فِي الشَّرَائِعِ بِأَحْسَنِ الحُجَجِ وَأَكْمَلِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٢-٣٣].

وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ أُولِي العَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ بِمُجَادَلَةِ الكُفَّارِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُوا۟ يَٰنُوحُ قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا﴾ [هود: ٣٢].

وَقَالَ عَنِ الخَلِيلِ: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾ [الأنعام: ٨٠]. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾ [الأنعام: ٨٣].

وَأَمَرَ اللهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ بِالمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَذَمَّ سُبْحَانَهُ مَنْ جَادَلَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ فِي الحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ، وَمَنْ جَادَلَ بِالبَاطِلِ: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ [الأنفال: ٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَٰدَلُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُوا۟ بِهِ ٱلْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ ۖ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ [غافر: ٥]. وَهَذَا هُوَ الجِدَالُ المَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [غافر: ٤]. وَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَاجُّ الكُفَّارَ بَعْدَ نُزُولِ الأَمْرِ بِالقِتَالِ، وَقَدْ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُجِيرَ المُسْتَجِيرَ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ يُبْلِغُهُ مَأْمَنَهُ، وَالمُرَادُ بِذَلِكَ: تَبْلِيغُ

(١) حديث جابر هو مثل الذي سبق.

رِسَالَاتِ اللهِ، وَإِقَامَةُ الحُجَّةِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ قَدْ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِتَفْسِيرِهِ لَهُ الَّذِي تَقُومُ بِهِ الحُجَّةُ، وَيُجَابُ بِهِ عَنِ المُعَارَضَةِ، وَمَا لَا يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ، عُلِمَ بُطْلَانُ قَوْلِ مَنْ ظَنَّ أَنَّ الأَمْرَ بِالجِهَادِ نَاسِخٌ الأَمْرَ بِالمُجَادَلَةِ مُطْلَقًا.

الوَجْهُ الرَّابِعُ ـ إِنَّ القَائِلَ إِذَا قَالَ: إِنَّ آيَةَ مُجَادَلَةِ الكُفَّارِ - أَوْ غَيْرَهَا مِمَّا يَدَّعِي نَسْخَهُ - مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ السَّيْفِ قِيلَ لَهُ: مَا تَعْنِي بِآيَةِ السَّيْفِ؟ أَتَعْنِي آيَةً بِعَيْنِهَا، أَمْ تَعْنِي كُلَّ آيَةٍ فِيهَا الأَمْرُ بِالجِهَادِ؟

فَإِنْ أَرَادَ الأَوَّلَ، كَانَ جَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا ـ أَنَّ الآيَاتِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الجِهَادِ مُتَعَدِّدَةٌ، فَلَا يَجُوزُ تَخْصِيصُ بَعْضِهَا.

وَإِنْ قَالَ: أُرِيدُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التَّوبَة:٥]، قِيلَ لَهُ: هَذِهِ فِي قِتَالِ المُشْرِكِينَ وَقَدْ قَالَ بَعْدَهَا فِي قِتَالِ أَهْلِ الكِتَابِ: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾.

[التَّوبَة:٢٩]

فَلَوْ لَمْ تَكُنْ آيَةُ السَّيْفِ إِلَّا وَاحِدَةً لَمْ تَكُنْ هَذِهِ أَوْلَى مِنْ هَذِهِ، وَإِنْ قَالَ: كُلَّ آيَةٍ فِيهَا ذِكْرُ الجِهَادِ، قِيلَ لَهُ الجِهَادُ شُرِعَ عَلَى مَرَاتِبَ، فَأَوَّلُ مَا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ الإِذْنَ بِقَوْلِهِ: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴾ [الحَجّ:٣٩].

فَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ العُلَمَاءِ أَنَّ هَذِهِ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الجِهَادِ(١)، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ نَزَلَ وُجُوبُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ ﴾ [البَقَرَة:٢١٦].

---

(١) قاله ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم.

وَلَمْ يُؤْمَرُوا بِقِتَالِ مَنْ طَلَبَ مُسَالَمَتَهُمْ، بَلْ قَالَ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا۟ قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ ۚ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾.

[النِّسَاء: ٨٩-٩٠]

كَذَلِكَ مَنْ هَادَنَهُمْ لَمْ يَكُونُوا مَأْمُورِينَ بِقِتَالِهِ، وَإِنْ كَانَتِ الهُدْنَةُ عَقْدًا جَائِزًا غَيْرَ لَازِمٍ.

ثُمَّ أَنْزَلَ فِي (بَرَاءَةَ) الأَمْرَ بِنَبْذِ العُهُودِ، وَأَمَرَهُمْ بِقِتَالِ المُشْرِكِينَ كَافَّةً، وَأَمَرَهُمْ بِقِتَالِ أَهْلِ الكِتَابِ إِذَا لَمْ يُسْلِمُوا حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ، وَلَمْ يُبِحْ لَهُمْ تَرْكَ قِتَالِهِمْ وَإِنْ سَالَمُوهُمْ وَهَادَنُوهُمْ هُدْنَةً مُطْلَقَةً مَعَ إِمْكَانِ جِهَادِهِمْ.

فَإِنْ قَالَ: آيَةُ السَّيْفِ الَّتِي نَسَخَتِ المُجَادَلَةَ هِيَ آيَةُ الإِذْنِ. قِيلَ: فَآيَةُ الإِذْنِ نَزَلَتْ فِي أَوَّلِ مَقْدَمِهِ المَدِينَةَ قَبْلَ أَنْ يَبْعَثَ شَيْئًا مِنَ السَّرَايَا، وَقَدْ جَادَلَ بَعْدَ هَذَا الكُفَّارَ.

وَكَذَلِكَ إِنْ قِيلَ: آيَاتُ فَرْضِ القِتَالِ. قِيلَ: فَقَوْلُهُ ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ [البَقَرَة: ٢١٦]. نَزَلَتْ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ قَبْلَ بَدْرٍ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الجِهَادَ كَانَ وَاجِبًا يَوْمَ أُحُدٍ وَالخَنْدَقِ وَفَتْحِ خَيْبَرَ وَمَكَّةَ، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ آيَاتِ فَرْضِ الجِهَادِ فِي هَؤُلَاءِ المَغَازِي كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَالأَحْزَابِ. وَإِنْ قِيلَ: بَلِ الجِدَالُ إِنَّمَا نُسِخَ لَمَّا أُمِرَ بِجِهَادِ مَنْ سَالَمَ وَمَنْ لَمْ يُسَالِمْ، قِيلَ: هَذَا بَاطِلٌ، فَإِنَّ الجِدَالَ إِنْ كَانَ مُنَافِيًا لِلْجِهَادِ، فَهُوَ مُنَافٍ لِإِبَاحَتِهِ وَلِإِيجَابِهِ وَلَوْ لِلْمُسَالِمِ، وَإِنْ لَمْ يُنَافِ الجِهَادَ لَمْ يُنَافِ إِيجَابَ الجِهَادِ لِلْمُسَالِمِينَ، كَمَا لَمْ يُنَافِ إِيجَابَ جِهَادِ غَيْرِهِمْ. فَإِنَّ المُسَالِمَ قَدْ لَا يُجَادِلُ وَلَا يُجَالِدُ، وَقَدْ يُجَادِلُ وَلَا يُجَالِدُ، كَمَا أَنَّ غَيْرَهُ قَدْ يُجَالِدُ وَيُجَادِلُ وَقَدْ يَفْعَلُ أَحَدَهُمَا.

فَإِنْ كَانَ إِيجَابُهُ لِجِهَادِ الْمُحَارِبِ الْمُبْتَدِئِ بِالقِتَالِ لَا يُنَافِي مُجَادَلَتَهُ، فَلَأَنْ يَكُونَ جِهَادُ مَنْ لَا يَبْدَأُ القِتَالَ لَا يُنَافِي مُجَادَلَتَهُ أَوْلَى وَأَحْرَى، فَإِنَّ مَنْ كَانَ أَبْعَدَ عَنِ القِتَالِ كَانَتْ مُجَادَلَتُهُ أَقَلَّ مُنَافَاةً لِلْقِتَالِ مِمَّنْ يَكُونُ أَعْظَمَ قِتَالًا. يُبَيِّنُ هَذَا:

الوَجْهُ الخَامِسُ ـ وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: المَنْسُوخُ هُوَ الِاقْتِصَارُ عَلَى الجِدَالِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ مَأْمُورًا أَنْ يُجَاهِدَ الكُفَّارَ بِلِسَانِهِ لَا بِيَدِهِ، فَيَدْعُوهُمْ وَيَعِظُهُمْ وَيُجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ وَيُجَاهِدُهُمْ بِالقُرْآنِ جِهَادًا كَبِيرًا، قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الفُرْقَانِ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥١-٥٢].

وَكَانَ مَأْمُورًا بِالكَفِّ عَنْ قِتَالِهِمْ لِعَجْزِهِ وَعَجْزِ المُسْلِمِينَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمَّا هَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ وَصَارَ لَهُ بِهَا أَعْوَانٌ أُذِنَ لَهُ فِي الجِهَادِ، ثُمَّ لَمَّا قَوَوْا كُتِبَ عَلَيْهِمُ القِتَالُ وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِمْ قِتَالُ مَنْ سَالَمَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يُطِيقُونَ قِتَالَ جَمِيعِ الكُفَّارِ.

فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ مَكَّةَ وَانْقَطَعَ قِتَالُ قُرَيْشٍ مُلُوكِ العَرَبِ، وَوَفَدَتْ إِلَيْهِ وُفُودُ العَرَبِ بِالإِسْلَامِ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى بِقِتَالِ الكُفَّارِ كُلِّهِمْ إِلَّا مَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ مُؤَقَّتٌ، وَأَمَرَهُ بِنَبْذِ العُهُودِ المُطْلَقَةِ، فَكَانَ الَّذِي رَفَعَهُ وَنَسَخَهُ تَرْكَ القِتَالِ.

وَأَمَّا مُجَاهَدَةُ الكُفَّارِ بِاللِّسَانِ، فَمَا زَالَ مَشْرُوعًا مِنْ أَوَّلِ الأَمْرِ إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا شَرَعَ جِهَادَهُمْ بِاليَدِ، فَبِاللِّسَانِ أَوْلَى، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**جَاهِدُوا المُشْرِكِينَ بِأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ**»(١).

---

(١) صحيح: أخرجه أبو يعلى [٣٨٧٥] وابن حبان [٤٧٠٨] والبغوي [٣٤١٠] والضياء في «المختارة» (١٩٠٣، ١٩٠٤) من طريق عفان حدثنا حماد عن حميد عن أنس بلفظ «**جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم**». ورواه أحمد رحمه الله (٣/ ٢٥١) من طريق عفان بلفظ: «**جهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم**» ووافق عفان على هذا اللفظ يزيد بن هارون. فرواه أحمد (٣/ ١٢٤) والنسائي (٦/ ٧) والضياء [١٩٠٢] من طريقه، به. وأخرجه من طرق عن حماد، الدارمي [٢٤٣١] وأبو داود [٢٥٠٤] والنسائي (٦/ ٥١) وابن عدي (٣/ ٩١٦) والحاكم (٢/ ٨١) والبيهقي (٩/ ٢٠)، وفي بعض الروايات مثل رواية عفان، والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، والحديث صحيح.

وَكَانَ يَنْصِبُ لِحَسَّانَ مِنْبَرًا فِي مَسْجِدِهِ يُجَاهِدُ فِيهِ الْمُشْرِكِينَ بِلِسَانِهِ جِهَادَ هَجْوٍ، وَهَذَا كَانَ بَعْدَ نُزُولِ آيَاتِ القِتَالِ، وَأَيْنَ مَنْفَعَةُ الهَجْوِ مِنْ مَنْفَعَةِ إِقَامَةِ الدَّلَائِلِ وَالبَرَاهِينِ عَلَى صِحَّةِ الإِسْلَامِ، وَإِبْطَالِ حُجَجِ الكُفَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الكِتَابِ؟

الوَجْهُ السَّادِسُ ـ أَنَّهُ مِنَ المَعْلُومِ أَنَّ القِتَالَ إِنَّمَا شُرِعَ لِلضَّرُورَةِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ آمَنُوا بِالبُرْهَانِ وَالآيَاتِ لَمَا احْتِيجَ إِلَى القِتَالِ، فَبَيَانُ آيَاتِ الإِسْلَامِ وَبَرَاهِينُهُ وَاجِبٌ مُطْلَقًا وُجُوبًا أَصْلِيًّا.

وَأَمَّا الجِهَادُ: فَمَشْرُوعٌ لِلضَّرُورَةِ، فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا مَانِعًا مِنْ ذَلِكَ؟

فَإِنْ قِيلَ: الإِسْلَامُ قَدْ ظَهَرَتْ أَعْلَامُهُ وَآيَاتُهُ فَلَمْ يَبْقَ حَاجَةٌ إِلَى إِظْهَارِ آيَاتِهِ، وَإِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى السَّيْفِ. قِيلَ: مَعْلُومٌ أَنَّ اللهَ وَعَدَ بِإِظْهَارِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ظُهُورَ عِلْمٍ وَبَيَانٍ وَظُهُورَ سَيْفٍ وَسِنَانٍ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾ [الصف: ٩].

وَقَدْ فَسَّرَ العُلَمَاءُ ظُهُورَهُ بِهَذَا وَهَذَا، وَلَفْظُ الظُّهُورِ يَتَنَاوَلُهُمَا، فَإِنَّ ظُهُورَ الهُدَى بِالعِلْمِ وَالبَيَانِ، وَظُهُورَ الدِّينِ بِاليَدِ وَالعَمَلِ، وَاللهُ تَعَالَى ﴿أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [الصف: ٩].

وَمَعْلُومٌ أَنَّ ظُهُورَ الإِسْلَامِ بِالعِلْمِ وَالبَيَانِ قَبْلَ ظُهُورِهِ بِاليَدِ وَالقِتَالِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُظْهِرُ الإِسْلَامَ بِالعِلْمِ وَالبَيَانِ وَالآيَاتِ وَالبَرَاهِينِ، فَآمَنَتْ بِهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ طَوْعًا وَاخْتِيَارًا بِغَيْرِ سَيْفٍ لِمَا بَانَ لَهُمْ مِنَ الآيَاتِ البَيِّنَاتِ وَالبَرَاهِينِ وَالمُعْجِزَاتِ، ثُمَّ أَظْهَرَهُ بِالسَّيْفِ، فَإِذَا وَجَبَ عَلَيْنَا جِهَادُ الكُفَّارِ بِالسَّيْفِ ابْتِدَاءً وَدَفْعًا، فَلَأَنْ يَجِبُ عَلَيْنَا بَيَانُ الإِسْلَامِ وَإِعْلَامُهُ ابْتِدَاءً وَدَفْعًا لِمَنْ يَطْعَنُ فِيهِ بِطَرِيقِ الأَوْلَى وَالأَحْرَى.

فَإِنَّ وُجُوبَ هَذَا قَبْلَ وُجُوبِ ذَاكَ وَمَنْفَعَتَهُ قَبْلَ مَنْفَعَتِهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ يَحْتَاجُ كُلَّ وَقْتٍ إِلَى السَّيْفِ، فَكَذَلِكَ هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى العِلْمِ وَالبَيَانِ، وَإِظْهَارُهُ بِالعِلْمِ وَالبَيَانِ مِنْ جِنْسِ إِظْهَارِهِ بِالسَّيْفِ وَهُوَ ظُهُورٌ مُجْمَلٌ عَلَا بِهِ عَلَى كُلِّ دِينٍ مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الكُفَّارِ لَمْ يَقْهَرْهُ سَيْفُهُ فَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَمْ يَظْهَرْ لَهُمْ آيَاتُهُ وَبَرَاهِينُهُ، بَلْ قَدْ يَقْدَحُونَ فِيهِ وَيُقِيمُونَ الحُجَجَ عَلَى بُطْلَانِهِ، لَا سِيَّمَا وَالمَقْهُورُ بِالسَّيْفِ فِيهِمْ مُنَافِقُونَ كَثِيرُونَ، فَهَؤُلَاءِ جِهَادُهُمْ بِالعِلْمِ وَالبَيَانِ دُونَ السَّيْفِ وَالسِّنَانِ، يُؤَكِّدُ هَذَا:

الوَجْهُ السَّابِعُ - وَهُوَ أَنَّ القِتَالَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِظَالِمٍ، فَإِنَّ مَنْ قَاتَلَ المُسْلِمِينَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا ظَالِمًا مُعْتَدِيًا، وَمَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ فَشَاقَّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهُدَى، وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا ظَالِمًا.

وَأَمَّا المُجَادَلَةُ فَقَدْ تَكُونُ لِظَالِمٍ: إِمَّا طَاعِنٍ فِي الدِّينِ بِالظُّلْمِ، وَإِمَّا مَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ الظَّاهِرَةُ فَامْتَنَعَ مِنْ قَبُولِهَا، وَقَدْ تَكُونُ لِمُسْتَرْشِدٍ طَالِبِ حَقٍّ لَمْ يَبْلُغْهُ.

وَإِمَّا مَنْ بَلَغَهُ بَعْضُ أَعْلَامِ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَدَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ، وَلَكِنْ عُورِضَ ذَلِكَ عِنْدَهُ بِشُبُهَاتٍ تُنَافِي ذَلِكَ، فَاحْتَاجَ إِلَى جَوَابِ تِلْكَ المُعَارَضَاتِ.

وَإِمَّا طَالِبٌ لِمَعْرِفَةِ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِي يُعْلَمُ بِهِ ذَلِكَ.

فَإِذَا كَانَ القِتَالُ الَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا لِدَفْعِ ظُلْمِ المُقَاتِلِ مَشْرُوعًا.

فَالمُجَادَلَةُ الَّتِي تَكُونُ لِدَفْعِ ظُلْمِهِ وَلِانْتِفَاعِهِ وَانْتِفَاعِ غَيْرِهِ مَشْرُوعَةٌ بِطَرِيقِ الأَوْلَى.

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾ [العنكبوت: ٤٦]. قَالَ: الَّذِينَ ظَلَمُوا مَنْ قَاتَلَكَ وَلَمْ يُعْطِكَ الجِزْيَةَ. وَفِي لَفْظٍ آخَرَ عَنْهُ قَالَ: الَّذِينَ ظَلَمُوا: مِنْهُمْ أَهْلُ الحَرْبِ مَنْ لَا عَهْدَ لَهُمْ؛ المُجَادَلَةُ لَهُمْ بِالسَّيْفِ. وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: لَا تُقَاتِلْ إِلَّا مَنْ قَاتَلَكَ وَلَمْ يُعْطِكَ الجِزْيَةَ. وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: مَنْ أَدَّى مِنْهُمُ الجِزْيَةَ

فَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا. وَعَنْ مُجَاهِدٍ: إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، فَإِنْ قَالُوا شَرًّا فَقُولُوا خَيْرًا[(١)]، فَهَذَا مُجَاهِدٌ لَا يَجْعَلُهَا مَنْسُوخَةً وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، قَالَ: لَيْسَتْ مَنْسُوخَةً، وَلَكِنْ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: نَسَخَتْهَا فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ، وَلَا مُجَادَلَةَ أَشَدُّ مِنَ السَّيْفِ[(٢)].

وَالأَوَّلُ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ مِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا فَلَا نَسْخَ.

وَمِمَّا يُعْجَبُ مِنْهُ أَنَّ بَعْضَ الْمُنْكِرِينَ لِمُجَادَلَةِ الكُفَّارِ بِنَاءً عَلَى ظُهُورِ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ نَجِدُهُ هُوَ وَمَنْ يُعَظِّمُهُ مِنْ شُيُوخِهِ الَّذِينَ يَعْتَمِدُ فِي أُصُولِ الدِّينِ عَلَى نَظَرِهِمْ وَمُنَاظَرَتِهِمْ وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ قَرَّرُوا دَلَائِلَ النُّبُوَّةِ قَدْ أَوْرَدُوا مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشُّكُوكِ وَالمَطَاعِنِ عَلَى دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ مَا يَبْلُغُ نَحْوَ ثَمَانِينَ سُؤَالًا وَأَجَابُوا عَنْهُ بِأَجْوِبَةٍ لَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ جَوَابًا فِي المَسَائِلِ الظَّنِّيَّةِ، بَلْ هِيَ إِلَى تَقْرِيرِ شُبَهِ الطَّاعِنِينَ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى تَقْرِيرِ أُصُولِ الدِّينِ.

وَهُمْ كَمَا مَثَّلَهُمُ الغَزَّالِيُّ[(٣)] وَغَيْرُهُ بِمَنْ يَضْرِبُ شَجَرَةً ضَرْبًا يُزَلْزِلُهَا بِهِ، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُثَبِّتَهَا، وَكَثِيرٌ مِنْ أَئِمَّةِ هَؤُلَاءِ مُضْطَرِبٌ فِي الإِيمَانِ بِالنُّبُوَّةِ اضْطِرَابًا لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِهِ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ يَدَّعُونَ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عِنْدَ أَهْلِ الكِتَابِ مَا لَمْ يَظْهَرْ عِنْدَ شُيُوخِ هَؤُلَاءِ النُّظَّارِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ إِظْهَارِ آيَاتِ اللهِ وَبَرَاهِينِهِ الَّتِي هِيَ غَايَةُ مَطَالِبِ مَشَايِخِهِمْ وَهُمْ لَمْ يُعْطُوهَا حَقَّهَا إِمَّا عَجْزًا وَإِمَّا تَفْرِيطًا.

---

(١) تفسير مجاهد [١٢٦٧] وابن جرير (٢١/ ٢) وابن أبي حاتم (١٨٢٠٤، ١٨٢٠٧، ١٨٢٠٨، ١٨٢٠٩، ١٨٢١٠) بأسانيد بعضها صحيح.

(٢) رواه ابن أبي حاتم [١٨٢٠٢] وعبد الرزاق في «تفسيره» [٢٢٥٩] وابن جرير (٢١/ ٢) وإسناده صحيح. وراجع كتاب «الناسخ» لابن النحاس، ص [٢٠٥].

(٣) هو محمد بن محمد الغزالي المكنى بأبي حامد الغزالي صاحب «إحياء علوم الدين».

الوَجْـهُ الثَّامِـنُ ـ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الكِتَـابِ يَزْعُمُ أَنَّ مُحَمَّـدًا ﷺ وَأُمَّتَهُ إِنَّمَا أَقَامُوا دِينَهُمْ بِالسَّـيْفِ لَا بِالهُدَى وَالعِلْمِ وَالآيَاتِ، فَإِذَا طَلَبُوا العِلْمَ وَالْمُنَاظَرَةَ، فَقِيلَ: لَهُمْ لَيْـسَ لَكُمْ جَوَابٌ إِلَّا السَّـيْفَ، كَانَ هَذَا مِمَّا يُقَرِّرُ ظَنَّهُمُ الـكَاذِبَ، وَكَانَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَحْتَجُّونَ بِهِ عِنْدَ أَنْفُسِـهِمْ عَلَى فَسَـادِ الإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ دِينُ رَسُولٍ مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَإِنَّمَا هُوَ دِينُ مَلِكٍ أَقَامَهُ بِالسَّيْفِ.

الوَجْهُ التَّاسِـعُ ـ أَنَّهُ مِنَ المَعْلُومِ أَنَّ السَّـيْفَ لَا سِـيَّمَا سَيْفَ الْمُسْـلِمِينَ وَأَهْلِ الكِتَابِ هُوَ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ وَالحُجَّةِ، بَلْ وَسَـيْفُ الْمُشْرِكِينَ هُوَ تَابِعٌ لِآرَائِهِمْ وَاعْتِقَادِهِمْ، وَالسَّـيْفُ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ، وَالعَمَلُ ـ أَبَدًا ـ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ وَالرَّأْيِ.

وَحِينَئِـذٍ فَبَيَـانُ دِيْنِ الإِسْـلَامِ بِالعِلْمِ وَبَيَانُ أَنَّ مَـا خَالَفَهُ ضَلَالٌ وَجَهْـلٌ هُوَ تَثْبِيتٌ لِأَصْـلِ دِينِ الإِسْـلَامِ، وَاجْتِنَابٌ لِأَصْلِ غَيْرِهِ مِنَ الأَدْيَانِ الَّتِـي يُقَاتَلُ عَلَيْهَا أَهْلُهَا، وَمَتَى ظَهَـرَ صِحَّتُهُ وَفَسَـادُ غَـيْرِهِ كَانَ النَّاسُ أَحَدَ رَجُلَيْنِ: **إِمَّـا رَجُلٌ تَبَيَّنَ لَهُ الحَـقُّ فَاتَّبَعَهُ**، فَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ الأَعْظَمُ مِنْ إِرْسَـالِ الرُّسُـلِ، **وَإِمَّا رَجُلٌ لَمْ يَتْبَعْهُ**، فَهَذَا قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ، إِمَّا لِكَوْنِهِ لَمْ يَنْظُرْ فِي أَعْلَامِ الإِسْلَامِ، أَوْ نَظَرَ وَعَلِمَ فَاتَّبَعَ هَوَاهُ أَوْ قَصَّرَ.

وَإِذَا قَامَـتْ عَلَيْـهِ الحُجَّـةُ كَانَ أَرْضَى للهِ وَلِرَسُـولِهِ وَأَنْصَرَ لِسَـيْفِ الإِسْـلَامِ وَأَذَلَّ لِسَـيْفِ الكُفَّارِ، وَإِذَا قُدِّرَ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ يَعْجِزُ عَنْ فَهْمِ الحُجَّةِ، فَهَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعْذُورًا مَعَ عَـدَمِ قِيَامِهَـا، فَهُوَ مَعَ قِيَامِهَا أَوْلَى أَنْ لَا يُعْذَرَ، وَإِنْ كَانَ مَعْذُورًا مَعَ قِيَامِهَا فَهُوَ مَعَ عَدَمِهَا أَعْـذَرُ، فَعَـلَى التَّقْدِيرَيْنِ قِيَامُ الحُجَّـةِ أَنْصَرُ وَأَعْذَرُ، وَقَـدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النِّسَاء: ١٦٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَٱلْمُلْقِيَٰتِ ذِكْرًا ۝٥ عُذْرًا أَوْ نُذْرًا﴾ [المُرسَلات: ٥-٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ العُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَرْسَلَ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ**»(١).

❁❁❁

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٤٨) والبخاري (٦٨٤٦، ٧٤١٦) ومسلم (١٤٩٩، ١٧) وعبد بن حميد [٣٩٢] وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٢، ٥٢٣) والدارمي [٢٢٢٧] والطبراني (٢٠/ ٩٢١، ٩٢٢) من طريق أبي عوانة عن عبد الملك عن ورّاد كاتب المغيرة عن المغيرة، نحوه مطولًا.
وأخرجه البخاري (٥٢٢٠، ٧٤٠٣) ومسلم (٢٧٦٠، ٣٢) والنسائي في «الكبرى» [١١١٨٣] وعبد الرزاق [١٩٥٢٥] وأبو يعلى [٥١٦٩] وابن حبان [٢٩٤] والدارمي (٢/ ١٤٩) والشاسي [٥٢٥] من طريق الأعمش عن شقيق عن ابن مسعود بنحوه مختصرًا.

obeikandl.com

فَصْلٌ

من أدلة عموم رسالته ﷺ

وَكَانَ قَبْلَ قِصَّةِ نَجْرَانَ قَدْ آمَنَ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى رُؤَسَاؤُهُمْ وَغَيْرُ رُؤَسَائِهِمْ لَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ إِلَيْهِمْ، كَمَا آمَنَ بِهِ النَّجَاشِيُّ مَلِكُ الحَبَشَةِ، وَكَانَ نَصْرَانِيًّا هُوَ وَقَوْمُهُ، وَكَانَ إِيمَانُهُ بِهِ فِي أَوَّلِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا كَانَ أَصْحَابُهُ مُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، وَكَانَ الكُفَّارُ يَظْلِمُونَهُمْ وَيُؤْذُونَهُمْ وَيُعَاقِبُونَهُمْ عَلَى الإِيمَانِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ مِثْلُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِلَيْهِ، وَكَانَ مَلِكًا عَادِلًا، فَأَرْسَلَ الكُفَّارُ خَلْفَهُمْ رُسُلًا بِهَدَايَا لِيَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَامْتَنَعَ مِنْ عَدْلِهِ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْهِمْ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَهُمْ، فَلَمَّا سَمِعَ كَلَامَهُمْ وَمَا أَخْبَرُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَآوَاهُمْ.

وَلَمَّا سَمِعَ القُرْآنَ قَالَ: إِنَّ هَذَا وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لَيَخْرُجُ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَمَّا سَأَلَهُمْ عَنْ قَوْلِهِمْ فِي المَسِيحِ عليه السلام قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ العَذْرَاءِ البَتُولِ الَّتِي لَمْ يَمَسَّهَا رَجُلٌ، فَقَالَ النَّجَاشِيُّ لِجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: وَاللهِ مَا زَادَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَى مَا قُلْتَ هَذَا العُودَ، فَنَخَرَتْ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: وَإِنْ نَخَرْتُمْ، وَإِنْ نَخَرْتُمْ، وَبَعَثَ ابْنَهُ وَطَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدِمَ جَعْفَرٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، وَقَدْ ذَكَرَ قِصَّتَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنَ العُلَمَاءِ وَالحُفَّاظِ كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي «المُسْنَدِ»(١) وَابْنِ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ»(٢) وَأَبِي نُعَيْمٍ فِي «الحِلْيَةِ»(٣) وَغَيْرِهِمْ، وَذَكَرَهَا أَهْلُ التَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ وَالفِقْهِ وَهِيَ مُتَوَاتِرَةٌ عِنْدَ العُلَمَاءِ.

---

(١) «المسند» (١/ ٢٠١) وسيأتي بلفظه.

(٢) «الطبقات» لابن سعد (١/ ٢٠٧).

(٣) «الحلية» (١/ ١١٤ - ١١٧) وسيأتي تخريجه مطولًا.

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ المَخْزُومِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ المُغِيرَةِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الحَبَشَةِ جَاوَرْنَا بِهَا خَيْرَ جَارٍ (النَّجَاشِيَّ) أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللهَ، لَا نُؤْذَى، وَلَا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا ائْتَمَرُوا أَنْ يَبْعَثُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ فِينَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ، وَأَنْ يُهْدُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَا مِمَّا يَسْتَطْرِفُ مِنْ مَتَاعِ مَكَّةَ، وَكَانَ أَعْجَبَ مَا يَأْتِيهِ مِنْهَا إِلَيْهِ الأَدَمُ، فَجَمَعُوا لَهُ أَدَمًا كَثِيرًا، وَلَمْ يَتْرُكُوا مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطْرِيقًا إِلَّا أَهْدَوْا لَهُ هَدِيَّةً، ثُمَّ بَعَثُوا بِذَلِكَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بْنِ المُغِيرَةِ المَخْزُومِيَّ، وَعَمْرَو بْنَ العَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيَّ، وَأَمَرُوهُمَا أَمْرَهُمْ، وَقَالُوا لَهُمَا: ادْفَعَا إِلَى كُلِّ بِطْرِيقٍ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمُوا النَّجَاشِيَّ فِيهِمْ، ثُمَّ قَدِّمُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ هَدَايَاهُ، ثُمَّ اسْأَلُوهُ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ، قَالَتْ: فَخَرَجَا، فَقَدِمَا عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ عِنْدَ خَيْرِ جَارٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطْرِيقٌ إِلَّا دَفَعَا إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَا النَّجَاشِيَّ، ثُمَّ قَالَا لِكُلِّ بِطْرِيقٍ مِنْهُمْ: إِنَّهُ قَدْ صَبَأَ إِلَى بَلَدِ المَلِكِ مِنَّا غِلْمَانٌ سُفَهَاءُ فَارَقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ، وَجَاءُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتُمْ، وَقَدْ بَعَثَنَا إِلَى المَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ لِنَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا كَلَّمْنَا المَلِكَ فِيهِمْ فَتُشِيرُوا عَلَيْهِ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْنَا وَلَا يُكَلِّمَهُمْ، فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُمَا: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّهُمَا قَرَّبَا هَدَايَاهُمْ إِلَى النَّجَاشِيِّ، فَقَبِلَهَا مِنْهُمَا، ثُمَّ كَلَّمَاهُ فَقَالَا لَهُ: أَيُّهَا المَلِكُ، إِنَّهُ قَدْ صَبَأَ إِلَى بَلَدِكَ مِنَّا غِلْمَانٌ سُفَهَاءُ، فَارَقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ، وَجَاءُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ، وَقَدْ بَعَثَنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَعْمَامِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ لِتَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَهُمْ أَعْلَا بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ وَعَاتَبُوهُمْ فِيهِ.

قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَمْرِو بْنِ العَاصِ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ النَّجَاشِيُّ كَلَامَنَا.

فَقَالَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ: صَدَقُوا أَيُّهَا المَلِكُ، قَوْمُهُمْ أَعْلَا بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، فَأَسْلِمْهُمْ إِلَيْهِمَا فَلْيَرُدَّاهُمْ إِلَى بِلَادِهِمْ وَقَوْمِهِمْ. قَالَتْ: فَغَضِبَ النَّجَاشِيُّ، ثُمَّ قَالَ لَا هَا اللهِ أَيْمُ اللهِ إِذًا لَا أُسَلِّمُهُمْ إِلَيْهِمَا، وَلَا أُكَادُ قَوْمًا جَاوَرُونِي وَنَزَلُوا بِلَادِي وَاخْتَارُونِي عَلَى مَنْ سِوَايَ حَتَّى أَدْعُوَهُمْ فَأَسْأَلَهُمْ مَا يَقُولُ هَذَانِ فِي أَمْرِهِمْ، فَإِنْ كَانُوا كَمَا يَقُولُونَ أَسْلَمْتُهُمْ إِلَيْهِمَا وَرَدَدْتُهُمْ إِلَى قَوْمِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَنَعْتُهُمْ مِنْهُمَا وَأَحْسَنْتُ جِوَارَهُمْ مَا جَاوَرُونِي.

قَالَتْ: ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَدَعَاهُمْ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ اجْتَمَعُوا ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا جِئْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللهِ مَا عَلَّمَنَا وَمَا أَمَرَنَا بِهِ نَبِيُّنَا ﷺ، كَائِنٌ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ. فَلَمَّا جَاءُوهُ زَادَ أَبُو نُعَيْمٍ وَقَدْ دَعَى النَّجَاشِيُّ أَسَاقِفَتَهُ وَمَعَهُمْ مَصَاحِفُهُمْ حَوْلَهُ، فَلَمَّا جَاءُوهُ فَسَأَلَهُمْ، فَقَالَ: مَا هَذَا الدِّينُ الَّذِي فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي وَلَا فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الأُمَمِ؟

قَالَتْ: فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا المَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ، نَعْبُدُ الأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ المَيْتَةَ، وَنَأْتِي الفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الجِوَارَ، وَيَأْكُلُ القَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا، نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللهِ لِنُوَحِّدَهُ وَنَعْبُدَهُ، نَخْلَعُ مَا كُنَّا نَحْنُ نَعْبُدُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الحِجَارَةِ وَالأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الجِوَارِ، وَالكَفِّ عَنِ المَحَارِمِ وَالدِّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ اليَتِيمِ، وَقَذْفِ المُحْصَنَاتِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ. قَالَتْ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الإِسْلَامِ، قَالَ: فَصَدَّقْنَاهُ، وَآمَنَّا بِهِ، وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى

مَا جَاءَ بِهِ، فَعَبَدْنَا اللهَ وَحْدَهُ فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمُنَا فَعَذَّبُونَا وَفَتَنُونَا عَنْ دِينِنَا لِيَرُدُّونَا إِلَى عِبَادَةِ الأَوْثَانِ عَنْ عِبَادَةِ اللهِ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الخَبَائِثِ، فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَمُونَا وَشَقُّوا عَلَيْنَا وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا خَرَجْنَا إِلَى بَلَدِكَ، وَاخْتَرْنَاكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ، وَرَغِبْنَا فِي جِوَارِكَ، وَرَجَوْنَا أَنْ لَا نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا المَلِكُ.

قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَعَكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَنِ اللهِ مِنْ شَيْءٍ؟

قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَاقْرَأْهُ عَلَيَّ. فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ: ﴿كٓهيعٓصٓ ۝١ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ ۝٢ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ۝٣ قَالَ رَبِّ إِنِّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ۝٤ وَإِنِّى خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِىَ مِن وَرَآءِى وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِى وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ ۖ وَٱجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝٦ يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَل لَّهُۥ مِن قَبْلُ سَمِيًّا ۝٧ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ ٱلْكِبَرِ عِتِيًّا ۝٨ قَالَ كَذَٰلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَىَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْـًٔا ۝٩ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّىٓ ءَايَةً ۚ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ۝١٠ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنَ ٱلْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا۟ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ۝١١ يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ بِقُوَّةٍ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا ۝١٢ وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَوٰةً ۖ وَكَانَ تَقِيًّا ۝١٣ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ۝١٤ وَسَلَٰمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ۝١٥ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ۝١٦ فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ۝١٧ قَالَتْ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا ۝١٨ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ۝١٩ قَالَتْ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ۝٢٠ قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَىَّ هَيِّنٌ ۖ وَلِنَجْعَلَهُۥٓ ءَايَةً لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةً

مِّنَّآ وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا ﴿٢١﴾ فَحَمَلَتْهُ فَانتَبَذَتْ بِهِۦ مَكَانًا قَصِيًّا ﴿٢٢﴾ فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ
جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ قَالَتْ يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا ﴿٢٣﴾ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى
قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِى
وَٱشْرَبِى وَقَرِّى عَيْنًا ۖ فَإِمَّا تَرَيِٰنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِىٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ
إِنسِيًّا ﴿٢٦﴾ فَأَتَتْ بِهِۦ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُۥ ۖ قَالُوا۟ يَٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾ يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ
مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۖ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ
صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَىٰنِى
بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِى وَلَمْ يَجْعَلْنِى جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىَّ
يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾ ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِى فِيهِ
يَمْتَرُونَ ﴿٣٤﴾ مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ ۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٣٥﴾ وَإِنَّ
ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٣٦﴾ فَٱخْتَلَفَ ٱلْأَحْزَابُ مِنۢ بَيْنِهِمْ ۖ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن
مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا ۖ لَٰكِنِ ٱلظَّٰلِمُونَ ٱلْيَوْمَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾ وَأَنذِرْهُمْ
يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ ٱلْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا
يُرْجَعُونَ ﴾ [مريم: ١-٤٠].

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَبَكَى وَاللهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّى أَخْضَلَ لِحْيَتَهُ، وَبَكَتْ أَسَاقِفَتُهُ حَتَّى أَخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تُلِيَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لَيَخْرُجُ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَمْرِو بْنِ العَاصِ: انْطَلِقَا فَوَاللهِ لَا أُسَلِّمُهُمْ إِلَيْكُمَا أَبَدًا وَلَا أُكَادُ.

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: وَاللهِ لَآتِيَنَّهُ غَدًا أَعِيبُهُمْ عِنْدَهُ، ثُمَّ أَسْتَأْصِلُ بِهِ خَضْرَاءَهُمْ.

قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ - وَكَانَ أَتْقَى الرَّجُلَيْنِ فِينَا -: لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ لَهُمْ أَرْحَامًا، وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا، قَالَ: وَاللهِ لَأُخْبِرَنَّهُ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَبْدٌ.

قَالَتْ: ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ الغَدَ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا المَلِكُ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَوْلًا عَظِيمًا، فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلْهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فِيهِ.

قَالَتْ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ.

قَالَتْ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِنَا مِثْلُهَا، فَاجْتَمَعَ القَوْمُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى إِذَا سَأَلَكُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللهِ فِيهِ مَا قَالَهُ اللهُ، وَمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا كَائِنًا فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا: هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ العَذْرَاءِ البَتُولِ.

قَالَتْ: فَضَرَبَ النَّجَاشِيُّ يَدَهُ إِلَى الأَرْضِ فَأَخَذَ مِنْهَا عُودًا، ثُمَّ قَالَ: مَا عَدَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَا قُلْتَ هَذَا العُودَ، فَتَنَاخَرَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ مَا قَالَ، فَقَالَ: وَإِنْ نَخَرْتُمْ وَاللهِ، اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ سُيُومٌ بِأَرْضِي - وَالسُّيُومُ: الآمِنُونَ - مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي دَبْرًا ذَهَبًا وَأَنِّي آذَيْتُ رَجُلًا مِنْكُمْ - وَالدَّبْرُ بِلِسَانِ الحَبَشَةِ: الجَبَلُ - رُدُّوا عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا، فَلَا حَاجَةَ لَنَا بِهَا، فَوَاللهِ مَا أَخَذَ اللهُ مِنِّي الرِّشْوَةَ حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي فَآخُذُ الرِّشْوَةَ فِيهِ، وَمَا أَطَاعَ النَّاسَ فِيَّ فَأُطِيعُهُمْ فِيهِ.

قَالَتْ: فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ مَقْبُوحَيْنِ، مَرْدُودٌ عَلَيْهِمَا مَا جَاءَا بِهِ، وَأَقَمْنَا عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ مَعَ خَيْرِ جَارٍ.

قَالَتْ: فَوَاللهِ إِنَّا عَلَى ذَلِكَ إِذْ نَزَلَ بِهِ. يَعْنِي: مَنْ يُنَازِعُهُ فِي مُلْكِهِ.

قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا عَلِمْنَا حُزْنًا قَطُّ كَانَ أَشَدَّ مِنْ حُزْنٍ حَزِنَّاهُ عِنْدَ ذَلِكَ تَخَوَّفْنَا أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَى النَّجَاشِيِّ فَيَأْتِي رَجُلٌ لَا يَعْرِفُ مِنْ حَقِّنَا مَا كَانَ النَّجَاشِيُّ يَعْرِفُ مِنْهُ.

وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِالنَّجَاشِيِّ عَدُوُّهُ مِنْ أَرْضِهِ جَاءَ الْمُهَاجِرُونَ، فَقَالُوا: إِنَّا نَحْنُ نَخْرُجُ إِلَيْهِمْ، فَنُقَاتِلُ مَعَكَ، وَتَرَى جَزَاءَنَا، وَنَجْزِيكَ بِمَا صَنَعْتَ بِنَا، فَقَالَ: ذُو يَنْصُرُهُ اللهُ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي يَنْصُرُهُ النَّاسُ، يَقُولُ: الَّذِي يَنْصُرُهُ اللهُ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي يَنْصُرُهُ النَّاسُ، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْهِمْ.

رَجَعْنَا إِلَى حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشِيُّ وَبَيْنَهُمَا عَرْضُ النِّيلِ قَالَتْ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّى يَحْضُرَ وَقْعَةَ الْقَوْمِ ثُمَّ يَأْتِينَا بِالْخَبَرِ؟

قَالَتْ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ: أَنَا.

قَالَتْ: وَكَانَ مِنْ أَحْدَثِ الْقَوْمِ سِنًّا، قَالَتْ: فَنَفَخْنَا لَهُ قِرْبَةً فَجَعَلَهَا فِي صَدْرِهِ ثُمَّ سَبَحَ عَلَيْهَا حَتَّى خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ النِّيلِ الَّتِي بِهَا مُلْتَقَى الْقَوْمِ ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى حَضَرَهُمْ.

قَالَتْ: وَدَعَوْنَا اللهَ لِلنَّجَاشِيِّ بِالظُّهُورِ عَلَى عَدُوِّهِ وَالتَّمْكِينِ لَهُ فِي بِلَادِهِ.

قَالَتْ: فَوَاللهِ إِنَّا لَعَلَى ذَلِكَ مُتَوَقِّعِينَ لِمَا هُوَ كَائِنٌ إِذْ طَلَعَ الزُّبَيْرُ يَسْعَى وَيُلَوِّحُ بِثَوْبِهِ وَيَقُولُ: أَلَا أَبْشِرُوا، قَدْ ظَهَرَ النَّجَاشِيُّ، وَقَدْ أَهْلَكَ اللهُ عَدُوَّهُ.

فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ فَرِحْنَا فَرْحَةً مِثْلَهَا قَطُّ.

قَالَتْ: فَرَجَعَ النَّجَاشِيُّ، وَقَدْ أَهْلَكَ اللهُ عَدُوَّهُ، وَمَكَّنَ لَهُ فِي بِلَادِهِ، وَاسْتَوْثَقَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبَشَةِ، فَكُنَّا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ مَنْزِلٍ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ (١).

---

(١) «المسند» [١٧٤٠] بدون ذكر الآيات، وإسناده حسن لأجل ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث. ورواه ابن إسحاق في «السيرة» (١/ ٣٥٧ - ٣٦٣) وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١١٥ - ١١٦) وفي «الدلائل» [١٩٤] والبيهقي في «الدلائل» (٢/ ٣٠١) من طرق عن ابن إسحاق، به.

وَقَدْ رَوَى جُمَلَ هَذِهِ القِصَّةِ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى [١].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: بَلَغَنَا مَخْرَجُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ بِاليَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمَا فِي اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، قَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَنَا وَأَمَرَنَا ـ يَعْنِي بِالإِقَامَةِ ـ فَأَقِيمُوا مَعَنَا. قَالَ: فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا. قَالَ: فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ فَتَحَ خَيْبَرَ فَأَسْهَمَ لَنَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَائِبٍ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ غَيْرَنَا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَنَا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ.

قَالَ: فَلَمَّا رَأَى نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا ـ يَعْنِي أَهْلَ السَّفِينَةِ ـ سَبَقْنَاكُمْ لِهِجْرَةٍ، قَالَ: وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ [٢] ـ وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا ـ عَلَى حَفْصَةَ [٣] زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: الحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ البَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالهِجْرَةِ، نَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: يَا عُمَرُ كَلَّا وَاللهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ وَيَعِظُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي أَرْضِ البُعَدَاءِ البُغَضَاءِ بِالحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَفِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَيْمُ اللهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكُرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنُخَافُ، وَسَأَذْكُرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ.

---

(١) أخرجه أبو داود [٣٢٠٥].

(٢) أسماء بنت عميس أخت ميمونة زوج النبي ﷺ أسلمت قديمًا، وبايعت، وهاجرت إلى الحبشة.

(٣) حفصة بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين.

فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَمَاذَا قُلْتِ لَهُ؟**» قَالَتْ: قُلْتُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «**لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ**».

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونَنِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الحَدِيثَ مِنِّي أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ(١).

وَأَخْرَجَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الحَبَشَةِ فِي اليَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَ: «**اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ**»(٢).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: نَعَى النَّبِيُّ ﷺ النَّجَاشِيَّ يَوْمَ تُوُفِّيَ، وَقَالَ: «**اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ**»، ثُمَّ خَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى المُصَلَّى، فَصَفُّوا وَرَاءَهُ، وَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ. أَخْرَجَاهُ(٣).

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري [٤٢٣١]، ومسلم [٢٥٠٣].

(٢) أخرجه البخاري [٣٨٨٠]، ومسلم [٩٥١].

(٣) أخرجه البخاري [١٣٢٨] ومسلم [٩٥١].

(٤) أخرجه عبد الرزاق [٦٤٠٦] والحميدي [١٢٩١] وأحمد [١٤١٥٠] والبخاري (١٣٢٠، ٣٨٧٧) ومسلم (٩٥٢، ٦٥) والنسائي (٤/ ٦٩) وفي «الكبرى» [٨٣٠٥] والبيهقي (٤/ ٤٩ - ٥٠٠) من طريق ابن جريج عن عطاء عن جابر، به. وله طرق.

فَصْلٌ

إسلام من أسلم من نصارى العرب

وَكَانَ أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ ﷺ الوَحْيُ، عَرَضَتْ خَدِيجَةُ امْرَأَتُهُ أَمْرَهُ عَلَى عَالِمٍ كَبِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ النَّصَارَى يُقَالُ لَهُ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ، وَكَانَ مِنَ العَرَبِ المُتَنَصِّرَةِ، فَقَالَ: هَذَا هُوَ النَّامُوسُ الَّذِي كَانَ يَأْتِي مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ، يَا لَيْتَنِي أَكُونُ فِيهَا جَذَعًا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ. يَعْنِي: لَيْتَنِي أَكُونُ شَابًّا فَإِنَّهُ كَانَ شَيْخًا كَبِيرًا، قَدْ كُفَّ بَصَرُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ؟**» قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. رَوَاهُ أَصْحَابُ الصَّحِيحِ(١).

وَقَدِمَ إِلَيْهِ بِمَكَّةَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ مِنَ النَّصَارَى، فَآمَنُوا بِهِ، فَآذَاهُمُ المُشْرِكُونَ، فَصَبَرُوا وَاحْتَمَلُوا أَذَاهُمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِۦ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا۟ وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٥٤﴾ وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ﴾.

[القَصَص: ٥٢-٥٥]

وَرَوَى البَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ وَأَعْلَامِ الرِّسَالَةِ»، فَقَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الحَافِظُ أَنْبَأَنَا، أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ أَنْبَأَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثُمَّ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عِشْرُونَ رَجُلًا ـ وَهُوَ بِمَكَّةَ أَوْ قَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ ـ مِنَ النَّصَارَى حِينَ ظَهَرَ خَبَرُهُ فِي الحَبَشَةِ فَوَجَدُوهُ فِي المَجْلِسِ فَكَلَّمُوهُ وَسَأَلُوهُ، وَرِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِي أَنْدِيَتِهِمْ حَوْلَ الكَعْبَةِ، فَلَمَّا فَرَغُوا مِنْ مُسَاءَلَتِهِمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِلَى اللهِ، وَتَلَا عَلَيْهِمُ القُرْآنَ، فَلَمَّا سَمِعُوا فَاضَتْ أَعْيُنُهُمْ مِنَ

(١) سبق تخريجه.

الدَّمْعِ ثُمَّ اسْتَجَابُوا لَهُ، وَآمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ، وَعَرَفُوا مِنْهُ مَا كَانَ يُوصَفُ لَهُمْ فِي كِتَابِهِمْ مِنْ أَمْرِهِ، فَلَمَّا قَامُوا مِنْ عِنْدِهِ اعْتَرَضَهُمْ أَبُو جَهْلٍ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالُوا: خَيَّبَكُمُ اللهُ مِنْ رَكْبٍ بَعَثَكُمْ مَنْ وَرَاءَكُمْ مِنْ أَهْلِ دِينِكُمْ تَرْتَادُونَ لَهُمْ فَتَأْتُونَهُمْ بِخَبَرِ الرَّجُلِ فَلَمْ تَطْمَئِنَّ مَجَالِسُكُمْ عِنْدَهُ حَتَّى فَارَقْتُمْ دِينَكُمْ وَصَدَّقْتُمُوهُ بِمَا قَالَ لَكُمْ، مَا نَعْلَمُ رَكْبًا أَحْمَقَ مِنْكُمْ. أَوْ كَمَا قَالَ لَهُمْ، فَقَالُوا: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نُجَاهِلُكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ، لَا نَأْلُوا لِأَنْفُسِنَا إِلَّا خَيْرًا، وَيُقَالُ ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ إِنَّ فِيهِمْ نَزَلَتْ هَؤُلَاءِ الآيَاتُ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ ﴾ [القصص: ٥٢]. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾[1] [القصص: ٥٥].

وَلَمَّا كَانَ بَعْدَ عَامِ الحُدَيْبِيَةِ وَمُهَادَنَةِ قُرَيْشٍ أَرْسَلَ ﷺ رُسُلَهُ إِلَى جَمِيعِ الطَّوَائِفِ، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّصَارَى: نَصَارَى الشَّامِ وَمِصْرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى هِرَقْلَ مَلِكِ الرُّومِ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ هِرَقْلَ هَذَا هُوَ الَّذِي زَادَتِ النَّصَارَى لَهُ فِي صَوْمِهِمْ عَشَرَةَ أَيَّامٍ لَمَّا اقْتَتَلَتِ الرُّومُ وَالفُرْسُ، وَقَتَلَ اليَهُودَ بَعْدَ أَنْ كَانَ قَدْ أَمَّنَهُمْ، فَطَلَبَتْ مِنْهُ النَّصَارَى قَتْلَهُمْ وَضَمِنُوا لَهُ أَنْ يُكَفِّرُوا خَطِيئَتَهُ بِمَا زَادُوهُ فِي الصَّوْمِ، وَكَانَتِ الفُرْسُ مَجُوسًا، وَالرُّومُ نَصَارَى، وَكَانَتِ المَجُوسُ الفُرْسُ غَلَبَتِ النَّصَارَى أَوَّلًا وَكَانَ هَذَا فِي أَوَائِلِ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَتْبَاعُهُ قَلِيلٌ، فَفَرِحَ المُشْرِكُونَ بِانْتِصَارِ الفُرْسِ؛ لِأَنَّهُمْ أَقْرَبُ إِلَيْهِمْ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَخْبَرَهُ بِانْتِصَارِ الفُرْسِ عَلَى الرُّومِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝٣ فِى بِضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ ۚ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝٤ بِنَصْرِ ٱللَّهِ ﴾ [الروم: ١-٥].

---

(١) أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٢/ ٣٠٦ - ٣٠٧) وهو معلق، أما إن كان بالسند الماضي الذي رواه أحمد فيكون حسن الإسناد.

وَكَانَ هَذَا مِمَّا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ، فَكَانَ كَمَا أَخْبَرَ، وَلَمَّا ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَذَّبُوهُ فَرَاهَنَهُمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا ذَكَرَ هَذَا الْمُفَسِّرُونَ وَالْمُحَدِّثُونَ.

قَالَ سُنَيْدٌ فِي «تَفْسِيرِهِ» - وَهُوَ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ نِيَارِ بْنِ مُكْرَمٍ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم: ١-٢] - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الروم: ٥]، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ يَقْرَؤُهَا بِمَكَّةَ رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ١-٤]. فَقَالَ لَهُ رُءُوسُ أَهْلِ مَكَّةَ: مَا هَذَا يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ لَعَلَّهُ مِمَّا يَأْتِي بِهِ صَاحِبُكَ، قَالَ: لَا وَاللهِ، وَلَكِنَّهُ كَلَامُ اللهِ وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالُوا: فَذَلِكَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ إِنْ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ فِي بِضْعِ سِنِينَ، فَرَاهَنَهُمْ أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحَ اللهُ لِلرُّومِ عَلَى فَارِسَ دُونَ التِّسْعِ فَأَسْلَمَ عِنْدَ ذَلِكَ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ(١).

قَالَ ابْنُ مُكْرَمٍ: وَإِنَّمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَسْتَفْتِحُ يَوْمَئِذٍ بِالْفُرْسِ؛ لِأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ أَهْلُ تَكْذِيبٍ بِالْبَعْثِ وَأَهْلُ أَصْنَامٍ، وَإِنَّمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَسْتَفْتِحُونَ يَوْمَئِذٍ بِالرُّومِ؛ لِأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ أَهْلُ نُبُوَّةٍ وَتَصْدِيقٍ بِالْبَعْثِ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَآءُ﴾ [الروم: ٤-٥].

---

(١) حسن بطرقه، أخرجه الترمذي [٣١٩٤] وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ١٧٣) والواحدي في «الأوسط» (٣/ ٤٢٨) وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» [٦٥٠٤] وزاد السيوطي في «الدر» (٥/ ٢٨٩) نسبته إلى الطبراني وابن مردويه وأبي نعيم في «الدلائل» والبيهقي في «الشعب» والدارقطني في «الإفراد» من طرق عن ابن أبي الزناد بهذا الإسناد، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي» [٢٥٥٢].

وَهَـذَا الحَدِيـثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِـهِ» فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ نِيَـارِ بْنِ مُكْرَمٍ الأَسْـلَمِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَـتْ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ١-٤]، فَكَانَـتْ فَـارِسُ يَوْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ قَاهِرِينَ لِلرُّومِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ ظُهُورَ الرُّومِ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ أَهْـلُ كِتَـابٍ، وَذَلِكَ قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الروم: ١-٤].

وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُحِبُّ ظُهُورَ فَارِسَ؛ لِأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ وَلَا إِيمَانٍ بِبَعْثٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَصِيحُ فِي نَوَاحِي مَكَّةَ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُ﴾ [الروم: ١-٤].

قَالَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ لِأَبِي بَكْرٍ: فَذَلِكَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ زَعَمَ صَاحِبُكُمْ أَنَّ الرُّومَ سَتَغْلِبُ فَارِسَ فِي بِضْعِ سِنِينَ، أَفَلَا نُرَاهِنُكَ عَلَى ذَلِكَ؟ فَارْتَهَنَ أَبُو بَكْرٍ وَالْمُشْرِكُونَ، فَظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ فِي بِضْعِ سِنِينَ، وَأَسْلَمَ عِنْدَ ذَلِكَ نَاسٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

قَـالَ التِّرْمِـذِيُّ: هَـذَا حَدِيـثٌ حَسَـنٌ صَحِيـحٌ غَرِيـبٌ لَا نَعْرِفُـهُ إِلَّا مِـنْ حَدِيـثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، يَعْنِي: غَرِيبًا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَإِلَّا فَهُوَ مَشْـهُورٌ مُتَوَاتِرٌ عَنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ وَالْمَغَازِي وَالحَدِيثِ وَالفِقْهِ، وَالقِصَّةُ مُتَوَاتِرَةٌ عِنْدَ النَّاسِ[1].

وَقَـالَ أَبُـو جَعْفَرِ بْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِـيرِهِ»: عَنْ سُـفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْـنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَغْلِبَ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ؛ لِأَنَّهُـمْ أَهْـلُ كِتَابٍ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّـونَ أَنْ تَغْلِبَ أَهْلُ فَارِسَ؛ لِأَنَّهُـمْ أَهْلُ أَوْثَانٍ، قَالَ

(١) حسن كما سبق، وجاءت عن ابن عباس والزبير وغيرهما.

فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرٍ فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ [الروم: ١-٤].

فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لِلْمُشْرِكِينَ، فَقَالُوا: اجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَجَلًا، فَإِنْ غَلَبُوا كَانَ لَكَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ غُلِبُوا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا، فَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ أَجَلًا خَمْسَ سِنِينَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «**هَلَّا احْتَطْتَ، أَفَلَا جَعَلْتَهُ دُونَ العَشَرَةِ؟**»، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَالبِضْعُ: مَا دُونَ العَشْرِ. قَالَ فَغُلِبَتِ الرُّومُ، ثُمَّ غَلَبَتْ فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾[(١)] [الروم: ١-٢].

وَهَذَا أَيْضًا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الفَزَارِيِّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ[(٢)].

وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ[(٣)].

وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ[(٤)].

---

(١) رواه ابن جرير [٢٧٦٩٠] حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن سفيان الثوري بهذا الإسناد.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي [٣١٩٣] وأخرجه أحمد [٢٤٩٥] والبخاري في «خلق أفعال العباد» [١١٥] والنسائي «كبرى» [١١٣٨٩] والطبراني [١٢٣٧٧] والطبري [٢٧٦٩٠] والحاكم (٢/ ٤١٠) والبيهقي في «الدلائل» (٢/ ٣٣٠ - ٣٣١) من طرق عن أبي إسحاق الفزاري، به. وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه الترمذي [٣١٩١] والطبري [٢٧٦٩١] وإسناده صحيح.

(٤) الترمذي (٣١٩٢، ٢٩٣٥) وهو وإن كان ضعيف الإسناد لضعف عطية، إلّا أنه صحيح بما قبله.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنَ العُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الخَبَرَ جَاءَ بِظُهُورِ الرُّومِ عَلَى فَارِسَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَذَهَبَ آخَرُونَ أَنَّهُ يَوْمُ الحُدَيْبِيَةِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَهِرَقْلُ كَانَ قَدْ مَشَى شُكْرًا للهِ مِنْ حِمْصَ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ لَمَّا نَصَرَهُ عَلَى الفُرْسِ، فَوَافَاهُ كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلَامِ عَقِبَ نَصْرِ اللهِ لِلرُّومِ عَلَى فَارِسَ، فَفَرِحَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُؤْمِنِينَ.

قَالَ عُلَمَاءُ السِّيَرِ: فَلَمَّا انْتَصَرَتِ الرُّومُ، وَخَرَجَ هِرَقْلُ مَلِكُ الرُّومِ مِنْ مَنْزِلِهِ مِنْ حِمْصَ مَاشِيًا عَلَى قَدَمَيْهِ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ مُتَشَكِّرًا للهِ عَزَّوَجَلَّ حِينَ رَدَّ عَلَيْهِ مَا رَدَّ لِيُصَلِّيَ فِيهِ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ وَصَلَّى فِيهِ قَدِمَ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلَامِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ، قَالَ: كُنَّا قَوْمًا تُجَّارًا، وَكَانَتِ الحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَدْ حَصَرَتْنَا حَتَّى هَلَكَتْ أَمْوَالُنَا، فَلَمَّا كَانَتِ الهُدْنَةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ يَعْنِي الَّتِي عُقِدَتْ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ ـ فَلَمَّا عُقِدَتِ الهُدْنَةُ أَمِنَّا، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَاجِرًا إِلَى الشَّامِ، وَكَانَ وَجْهَ مَتْجَرِنَا فَقَدِمْتُهَا حِينَ ظَهَرَ هِرَقْلُ عَلَى مَنْ كَانَ عَارَضَهُ مِنْ فَارِسَ، فَأَخْرَجَهُمْ مِنْهَا، وَانْتُزِعَ لَهُ صَلِيبُهُ الأَعْظَمُ، وَقَدْ كَانُوا سَلَبُوهُ إِيَّاهُ، فَلَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَبَلَغَهُ أَنَّ صَلِيبَهُ قَدِ اسْتُنْقِذَ لَهُ، وَكَانَتْ حِمْصُ مَنْزِلَهُ فَخَرَجَ مِنْهَا عَلَى قَدَمَيْهِ مُتَشَكِّرًا للهِ عَزَّوَجَلَّ حِينَ رَدَّ عَلَيْهِ مَا رَدَّ؛ لِيُصَلِّيَ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ، وَبُسِطَ لَهُ الطَّرِيقُ بِالبُسُطِ وَيُلْقَى عَلَيْهَا الرَّيَاحِينُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى إِيلِيَاءَ وَقَضَى فِيهَا صَلَاتَهُ وَمَعَهُ بَطَارِقَتُهُ وَأَسَاقِفَتُهُ، قَالَ: وَقَدِمَ عَلَيْهِ كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَ دِحْيَةَ بْنِ خَلِيفَةَ الكَلْبِيِّ فِيهِ: «**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ،**

السَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَأَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ»[1] يَعْنِي الأَكَّارِينَ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أُسْقُفُّ النَّصَارَى فِي زَمَانِ عَبْدِ المَلِكِ ابْنِ مَرْوَانَ، زَعَمَ لِي أَنَّهُ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَمْرِ هِرَقْلَ وَعَقْلِهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَ دِحْيَةَ أَخَذَهُ فَجَعَلَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى رَجُلٍ بِرُومِيَّةَ كَانَ يَقْرَأُ مِنَ العِبْرَانِيَّةِ مَا يَقْرَأُ يَذْكُرُ لَهُ أَمْرَهُ وَيَصِفُ لَهُ شَأْنَهُ وَيُخْبِرُهُ مَا جَاءَ مِنْهُ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ صَاحِبُ رُومِيَّةَ أَنَّهُ النَّبِيُّ الَّذِي نَنْتَظِرُهُ لَا شَكَّ فِيهِ فَاتَّبِعْهُ وَصَدِّقْهُ، فَأَمَرَ هِرَقْلُ بِبَطَارِقَةِ الرُّومِ، فَجُمِعُوا لَهُ فِي دَسْكَرَةِ مُلْكِهِ، وَأَمَرَ بِهَا فَأُشْرِجَتْ عَلَيْهِمْ أَبْوَابُهَا، ثُمَّ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ عِلِّيَّةٍ، وَخَافَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ، وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ إِنِّي قَدْ جَمَعْتُكُمْ لِخَيْرٍ، إِنَّهُ قَدْ أَتَانِي كِتَابُ هَذَا الرَّجُلِ يَدْعُونِي إِلَى دِينِهِ، وَإِنَّهُ ـ وَاللهِ ـ لَلرَّجُلُ الَّذِي كُنَّا نَنْتَظِرُهُ وَنَجِدُهُ فِي كُتُبِنَا، فَهَلُمَّ فَلْنَتَّبِعْهُ، لِنُصَدِّقَهُ فَتَسْلَمَ لَنَا دُنْيَانَا وَآخِرَتُنَا، فَنَخَرُوا نَخْرَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ ثُمَّ ابْتَدَرُوا أَبْوَابَ الدَّسْكَرَةِ لِيَخْرُجُوا مِنْهَا، فَوَجَدُوهَا قَدْ أُغْلِقَتْ دُونَهُمْ فَقَالَ: كُرُّوهُمْ عَلَيَّ، وَخَافَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ، فَكُرُّوا عَلَيْهِ، وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، إِنَّمَا قُلْتُ لَكُمْ هَذِهِ المَقَالَةَ الَّتِي قُلْتُ لَكُمْ؛ لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَابَتُكُمْ عَلَى دِينِكُمْ لِهَذَا الأَمْرِ الَّذِي حَدَثَ، فَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكُمُ الَّذِي أُسَرُّ بِهِ، فَوَقَعُوا سُجُودًا، وَأَمَرَ بِأَبْوَابِ الدَّسْكَرَةِ فَفُتِحَتْ لَهُمْ فَانْطَلَقُوا[2].

وَهَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَهُوَ ذُو عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ بِهَذَا الشَّأْنِ، حَفِظَ مَا لَا يَحْفَظُهُ غَيْرُهُ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَأَخَذَ هِرَقْلُ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ

---

(١) أخرجه ابن جرير في «تاريخه» (٢/ ٦٤٦ - ٦٤٧) والبيهقي في «الدلائل» (٤/ ٣٨١ - ٣٨٢) عن طريق ابن إسحاق، وإسناده حسن لأجل ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث.

(٢) أخرجه ابن جرير في «التاريخ» (٢/ ٦٤٨ - ٦٤٩) والبيهقي في «الدلائل» (٤/ ٣٨٤) وإسناده حسن إلى الزهري.

ﷺ ، فَجَعَلَهُ فِي قَصَبَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَأَمْسَكَهَا عِنْدَهُ تَعْظِيمًا لَهُ. وَهَذِهِ القِصَّةُ مَشْهُورَةٌ ذَكَرَهَا أَصْحَابُ الصِّحَاحِ.

فَفِي البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالسِّيَاقُ لِلْبُخَارِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَكَانُوا تُجَّارًا بِالشَّامِ فِي المُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَادَنَ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُوَ بِإِيلِيَا، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ ثُمَّ دَعَاهُمْ بِالتُّرْجُمَانِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا، فَقَالَ: أَدْنُوهُ وَقَرِّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِتُرْجُمَانِهِ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا الرَّجُلَ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَاللهِ لَوْلَا الحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْثِرُوا عَلَيَّ الكَذِبَ لَكَذَبْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ. قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا القَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَنْ مَلَكَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ. فَقَالَ: أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ مِنْهُمْ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا. قَالَ: وَلَمْ يُمْكِنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ الكَلِمَةِ. قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: الحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ. قَالَ: بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ وَالعَفَافِ وَالصِّلَةِ. فَقَالَ لِلتُّرْجُمَانِ: قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَنْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا القَوْلَ قَبْلَهُ فَذَكَرْتَ أَنْ

لَا. فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا القَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ رَجُلٌ يَتَأَسَّى بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَنْ مَلَكَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَنْ مَلَكَ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ. وَسَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتُكَ: أَيَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ يُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ القُلُوبَ، لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ. وَسَأَلْتُكَ: بِمَ يَأْمُرُكُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ وَالعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ.

ثُمَّ دَعَى بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ مَعَ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَى هِرَقْلَ فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ: «**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، أَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ**»، وَ﴿**يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ**﴾ [آل عمران: ٦٤].

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ، وَفَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ، فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللهُ عَلَيَّ الإِسْلَامَ[(١)].

وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ[(٢)] صَاحِبُ إِيلِيَاءَ[(٣)] أُسْقُفًّا[(٤)] عَلَى نَصَارَى أَهْلِ الشَّامِ يُحَدِّثُ أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِيلِيَا أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدِ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ. قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ: وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَّاءً[(٥)] يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ أَنَّ مَلِكَ الخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ، فَمَنْ يَخْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ؟، قَالُوا: لَيْسَ يَخْتَتِنُ إِلَّا اليَهُودُ فَلَا يُهِمَّنَّكَ شَأْنُهُمْ، وَاكْتُبْ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ فَلْيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ اليَهُودِ، فَبَيْنَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ، أُتِيَ هِرَقْلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ قَالَ: اذْهَبُوا فَانْظُرُوا أَمُخْتَتِنٌ هُوَ أَمْ لَا؟ فَنَظَرُوا إِلَيْهِ فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُخْتَتِنٌ، وَسَأَلَهُ عَنِ العَرَبِ قَالَ: هُمْ مُخْتَتِنُونَ، فَقَالَ هِرَقْلُ: هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ، ثُمَّ كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَى صَاحِبٍ لَهُ بِرُومِيَّةَ وَكَانَ هِرَقْلُ نَظِيرَهُ فِي العِلْمِ، وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِمْصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَافِقُ رَأْيَ هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَذِنَ هِرَقْلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةٍ لَهُ بِحِمْصَ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَغُلِّقَتْ، ثُمَّ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَأَنْ

---

(١) أخرجه أحمد [٢٣٧٠] والبخاري (٧، ٢٩٣٦، ٢٩٧٨، ٣١٧٤، ٥٩٨٠، ٦٢٦٠، ٧١٩٦) ومسلم [١٧٧٣] والترمذي [٢٧١٧] وابن منده في «الإيمان» [١٤٣] والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٨، ٨٨٤٥، ١١٠٦٤) والبيهقي في «الدلائل» (٤/ ٣٨١ - ٣٨٣) من طرق عن الزهري، به.

(٢) ابن الناظور، وقد تكون بالطاء المهملة: حارس البستان. وهو أعجمي.

(٣) **إيلياء**: مدينة بيت المقدس، وهي بالعبرى: **بيت الله**.

(٤) **الأسقف**: هي أعلى درجات الكهنوت، وهو الكاهن الموكول إليه الأمر، ويطلقون عليه في **الكنيسة**: نائب المسيح.

(٥) **الحزاء**: الذي يقدر الأشياء بالظن، وهو الذي ينظر في النجوم.

يَثْبُتَ مُلْكُكُمْ فَتُتَابِعُوا هَذَا النَّبِيَّ، فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الوَحْشِ إِلَى الأَبْوَابِ فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ، فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ نَفْرَتَهُمْ وَيَئِسَ مِنَ الإِيمَانِ مِنْهُمْ قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ، وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي آنِفًا أَخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ فَقَدْ رَأَيْتُ، فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَلَيْهِ، فَكَانَ هَذَا آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلَ[1].

قُلْتُ: وَكَانَ هِرَقْلُ مِنْ أَجَلِّ مُلُوكِ النَّصَارَى فِي ذَلِكَ الوَقْتِ، وَقَدْ أَخْبَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ هَذَا الكِتَابَ إِلَى الآنِ بَاقٍ عِنْدَ ذُرِّيَّةِ هِرَقْلَ فِي أَرْفَعِ صُوَانٍ وَأَعَزِّ مَكَانٍ يَتَوَارَثُونَهُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، وَأَخْبَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ هَذَا الكِتَابَ بَاقٍ إِلَى الآنِ عِنْدَ الفُنْشِ[2] صَاحِبُ قَشْتَالَةَ، وَبِلَادِ الأَنْدَلُسِ يَفْتَخِرُونَ بِهِ، وَهَذَا أَمْرٌ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ.

وَقَدْ رَوَى سُنَيْدٌ وَهُوَ شَيْخُ البُخَارِيِّ فِي «تَفْسِيرِهِ»، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الهَادِ، قَالَ: لَمَّا كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ، فَقَرَأَ كِتَابَهُ، وَجَمَعَ الرُّومَ فَأَبَوْا عَلَيْهِ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحَدِ لَمْ يَحْضُرْ أُسْقُفُّهُمُ الكَبِيرُ وَتَمَارَضَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَبَى، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ رَأَيْتَ مَا رَكِبُوا مِنِّي فَأَنْتَ

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٣٨) هذه القصة موصولة إلى ابن الناظور لا معلقة كما زعم بعض من لا عناية له بهذا الشأن، وكذلك أغرب بعض المغاربة فزعم أن قصة ابن الناظور مروية بالإسناد المذكور عن أبي سفيان عنه، لأنه لما رآها لا تصريح فيها بالسماع حملها على ذلك وقد بين أبو نعيم في «الدلائل» (ص ٢٩١) أن الزهري قال: لقيته بدمشق في زمن عبد الملك بن مروان وأظنه لم يتحمل عنه ذلك إلا بعد أن أسلم، وإنما وصفه بكونه كان أسقفًا لينبه على أنه كان مطلعًا على أسرارهم عالمًا بحقائق أخبارهم. قلت: وقد سبق أن ذكره المصنف وإسناده حسن. وأخرجه الطبراني [٧٢٧٠] بإسناد موصول إلى ابن عباس، وهو حسن.

(٢) **الفنش**: هو الفونس السادس بن فرديناند، أحد ملوك النصارى شنّ حربًا ضد المسلمين في القرن الخامس الهجري، فاستولى على قشتالة ـ إقليم بالأندلس ـ وغيرها من بلاد الأندلس، ثم دارت بينه وبين المسلمين معركة «الزلاقة» سنة ٤٧٩ هـ، انتهت بانتصار المسلمين عليه، وذلك عند اتحاد المسلمين بقيادة ابن عباد، وابن تاشفين (يوسف).

أَطْـوَعُ فِيهِمْ مِنِّـي فتَعَالَ فَادْعُهُمْ، قَالَ: وَتَـأْذَنُ لِي فِي ذَلِكَ، قَالَ: نَعَمْ، قَـالَ: اذْهَبْ هُوَ ذَا أَجِيءُ، قَالَ: فَجَاءَ بِسَـوَادِهِ إِلَى كَنِيسَتِهِمُ العُظْمَى، فَلَمَّا رَأَوْهُ خَرُّوا لَهُ سُجَّدًا المَلِكُ وَغَيْرُهُ، فَقَامَ فِي المَذْبَحِ فَقَالَ: يَا أَبْنَاءَ المَوْتَى، هَذَا النَّبِيُّ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَـى، وَأَنَا أَشْـهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّـدًا رَسُـولُ اللهِ، فَنَخَرُوا وَوَثَبُـوا إِلَيْهِ فَعَضُّوهُ بِأَفْوَاهِهِمْ حَتَّـى قَتَلُوهُ، قَالَ: وَجَعَلُوا يُخْرِجُونَ أَضْلَاعَهُ بِالكَلْبَتَيْنِ حَتَّى مَاتَ[1].

❁❁❁

(١) إسـناده ضعيف مع إرسـاله، ولم أعثر عليه بهذا الإسـناد. وقد رواه الطبراني في «الكبير» [٤١٩٨] وابن عساكر في «تاريخه» (١٩/ ١٥٠) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن عبد الله بن شـداد بنحوه. وإسـناده ضعيف جدًّا، يحيى الحماني ضعيف وشـيخه متروك.

obeikandl.com

فَصْلٌ

وَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَسُولًا أَيْضًا إِلَى مَلِكِ مِصْرَ الْمُقَوْقِسِ مَلِكِ النَّصَارَى فِي ذَلِكَ الوَقْتِ بِالإِسْكَنْدَرِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُهُ إِلَيْهِ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ حَاطِبٌ: قَدِمْتُ عَلَى الْمُقَوْقِسِ ـ وَاسْمُهُ جُرَيْحُ بْنُ مِينَا ـ بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ قَبْلَكَ رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ الرَّبُّ الأَعْلَى فَأَخَذَهُ اللهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالأُولَى فَانْتَقِمْ بِهِ ثُمَّ انْتَقِمَ مِنْهُ فَاعْتَبِرْ بِغَيْرِكَ وَلَا يُعْتَبَرْ بِكَ. قَالَ: هَاتِ. قُلْتُ: إِنَّ لَكَ دِينًا لَنْ تَدَعَهُ إِلَّا لِمَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَهُوَ الإِسْلَامُ الكَافِي بَعْدَ مَا سِوَاهُ، إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ دَعَا النَّاسَ إِلَى اللهِ فَكَانَ أَشَدَّهُمْ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ وَأَعْدَاهُمْ لَهُ اليَهُودُ وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ النَّصَارَى، وَلَعَمْرِي مَا بِشَارَةُ مُوسَى بِعِيسَى إِلَّا كَبِشَارَةِ عِيسَى بِمُحَمَّدٍ، وَمَا دُعَاؤُنَا إِيَّاكَ إِلَى القُرْآنِ إِلَّا كَدُعَائِكَ أَهْلَ التَّوْرَاةِ إِلَى الإِنْجِيلِ، وَكُلُّ مَنْ أَدْرَكَ نَبِيًّا فَهُوَ مِنْ أُمَّتِهِ، فَالحَقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يُطِيعُوهُ فَأَنْتَ مِمَّنْ أَدْرَكَتْ هَذَا النَّبِيَّ، وَلَسْنَا نَنْهَاكَ عَنْ دِينِ المَسِيحِ، وَلَكِنَّا نَأْمُرُكَ بِهِ. ثُمَّ نَاوَلَهُ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا قَرَأَهُ قَالَ: خَيْرًا، قَدْ نَظَرْتُ فِي هَذَا فَوَجَدْتُهُ لَا يَأْمُرُ بِمَزْهُودٍ فِيهِ وَلَا يَنْهَى عَنْ مَرْغُوبٍ فِيهِ، وَلَمْ أَجِدْهُ بِالسَّاحِرِ الضَّالِّ وَلَا الكَاهِنِ الكَاذِبِ، وَوَجَدْتُ مَعَهُ آلَةَ النُّبُوَّةِ. ثُمَّ جَعَلَ الكِتَابَ فِي حُقٍّ مِنْ عَاجٍ وَخَتَمَ عَلَيْهِ وَدَفَعَهُ إِلَى خَازِنِهِ، وَكَتَبَ جَوَابَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ نَبِيًّا قَدْ بَقِيَ، وَقَدْ أَكْرَمْتُ رَسُولَكَ. وَأَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ جَارِيَتَيْنِ وَبَغْلَةً تُسَمَّى الدُّلْدُلَ، فَقَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ هَدِيَّتَهُ وَاصْطَفَى الجَارِيَةَ الوَاحِدَةَ وَاسْمُهَا مَارِيَةُ القِبْطِيَّةُ لِنَفْسِهِ، فَوَلَدَتْ مِنْهُ إِبْرَاهِيمَ وَأَعْطَى الأُخْرَى لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَوَلَدَتْ مِنْهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَعَاشَتِ البَغْلَةُ إِلَى زَمَنِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ضَنَّ الخَبِيثُ بِمُلْكِهِ وَلَا بَقَاءَ لِمُلْكِهِ**»(١).

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢٠٠) وأبو نعيم في «المعرفة» [١٨٨٣] والبيهقي في «الدلائل» (٤/ ٢٩٦) وغيرهم.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الحُدَيْبِيَةِ فِي ذِي القَعْدَةِ سَنَةَ سِتٍّ مِنَ الهِجْرَةِ بَعَثَ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى المُقَوْقِسِ القِبْطِيِّ صَاحِبِ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ وَكَتَبَ إِلَيْهِ مَعَهُ كِتَابًا يَدْعُوهُ فِيهِ إِلَى الإِسْلَامِ، فَلَمَّا قَرَأَ الكِتَابَ قَالَ لَهُ: خَيْرًا، وَأَخَذَ الكِتَابَ، وَكَانَ مَخْتُومًا فَجَعَلَهُ فِي حُقٍّ مِنْ عَاجٍ وَخَتَمَ عَلَيْهِ وَدَفَعَهُ إِلَى خَازِنِهِ، وَكَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَوَابَ كِتَابِهِ، وَلَمْ يُسْلِمْ، وَأَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ[1].

فَكُلٌّ مِنَ المَلِكَيْنِ عَظَّمَ أَمْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَوَاضَعَ لَهُ وَلِكِتَابِهِ، وَاعْتَرَفَ بِأَنَّهُ الرَّسُولُ المُنْتَظَرُ الَّذِي بَشَّرَتْ بِهِ الأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

وَقَدْ كَانَ المُقَوْقِسُ يَعْرِفُ أَنَّهُ حَقٌّ بِمَا يَسْمَعُ مِنْ صِفَاتِهِ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، وَلَكِنْ ضَنَّ بِمُلْكِهِ وَلَمْ يُؤْمِنْ، وَكَانَ قَدْ خَرَجَ إِلَيْهِ المُغِيرَةُ قَبْلَ إِسْلَامِ المُغِيرَةِ فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الثَّقَفِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، وَعَبْدُ المَلِكِ بْنُ عِيسَى، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَغَيْرِهِمْ، كُلٌّ قَدْ حَدَّثَنِي مِنْ هَذَا الحَدِيثِ بِطَائِفَةٍ مِنْهُ، قَالَ: قَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فِي خُرُوجِهِ إِلَى المُقَوْقِسِ مَعَ بَنِي مَالِكٍ، وَأَنَّهُمْ لَمَّا دَخَلُوا عَلَى المُقَوْقِسِ، قَالَ: كَيْفَ خَلَصْتُمْ إِلَيَّ مِنْ طَائِفَتِكُمْ وَمُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ؟ قَالُوا: لَصِقْنَا بِالبَحْرِ وَقَدْ خِفْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ: فَكَيْفَ صَنَعْتُمْ فِيمَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ؟ قَالُوا: مَا تَبِعَهُ مِنَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ. قَالَ: وَلِمَ ذَاكَ؟ قَالُوا: جَاءَنَا بِدِينٍ مُجَدَّدٍ لَا تَدِينُ بِهِ الآبَاءُ وَلَا يَدِينُ بِهِ المَلِكُ، وَنَحْنُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ آبَاؤُنَا. قَالَ: فَكَيْفَ صَنَعَ قَوْمُهُ؟ قَالُوا: تَبِعَهُ أَحْدَاثُهُمْ، وَقَدْ لَاقَاهُ مَنْ خَلْفَهُ مِنْ قَوْمِهِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ العَرَبِ فِي مُوَاطِنَ مَرَّةً تَكُونُ عَلَيْهِمُ الدَّائِرَةُ وَمَرَّةً تَكُونُ لَهُ. قَالَ: أَلَا تُخْبِرُونِي إِلَى مَاذَا يَدْعُو إِلَيْهِ؟ قَالُوا: يَدْعُونَا إِلَى أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كَانَ يَعْبُدُ الآبَاءُ، وَيَدْعُو

(١) هذا إسناده فيه الواقدي وهو متروك مع إرساله.

إِلَى الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ. قَالَ: وَمَا الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ أَلَهَا وَقْتٌ يُعْرَفُ وَعَدَدٌ تَنْتَهِي إِلَيْهِ؟ قَالُوا: يُصَلُّونَ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلُّهَا لِمَوَاقِيتَ وَعَدَدٍ قَدْ سَمَّوْهُ لَهُ وَيُؤَدُّونَ مِنْ كُلِّ مَالٍ بَلَغَ عِشْرِينَ مِثْقَالًا نِصْفَ مِثْقَالٍ، وَأَخْبَرُوهُ بِصَدَقَةِ الأَمْوَالِ كُلِّهَا. قَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ إِذَا أَخَذَهَا أَيْنَ يَضَعُهَا؟ قَالُوا: يَرُدُّهَا عَلَى فُقَرَائِهِمْ، وَيَأْمُرُ بِصِلَةِ الرَّحِمِ وَوَفَاءِ العَهْدِ، وَتَحْرِيمِ الزِّنَا وَالخَمْرِ، وَلَا يَأْكُلُ مِمَّا ذُبِحَ لِغَيْرِ اللهِ، فَقَالَ المُقَوْقِسُ: هَذَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ إِلَى النَّاسِ، وَلَوْ أَصَابَ القِبْطُ وَالرُّومُ اتَّبَعُوهُ، وَقَدْ أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَهَذَا الَّذِي تَصِفُونَ مِنْهُ بُعِثَ بِهِ الأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِهِ، وَسَتَكُونُ لَهُ العَاقِبَةُ حَتَّى لَا يُنَازِعَهُ أَحَدٌ وَيَظْهَرَ دِينُهُ إِلَى مُنْتَهَى الخُفِّ وَالحَافِرِ وَمُنْقَطَعِ البُحُورِ، وَيُوشِكُ قَوْمُهُ أَنْ يُدَافِعُوهُ بِالرَّاحِ، قَالُوا: فَلَوْ دَخَلَ النَّاسُ كُلُّهُمْ مَعَهُ مَا دَخَلْنَا. قَالَ المُغِيرَةُ: فَأَنْغَضَ المُقَوْقِسُ رَأْسَهُ، وَقَالَ: أَنْتُمْ فِي اللَّعِبِ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فِي قَوْمِهِ؟ قُلْنَا: هُوَ أَوْسَطُهُمْ نَسَبًا. قَالَ: كَذَلِكَ وَالمَسِيحِ الأَنْبِيَاءُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا. ثُمَّ قَالَ: فَكَيْفَ حَدِيثُهُ؟ قَالَ: قُلْنَا: مَا يُسَمَّى إِلَّا الأَمِينُ مِنْ صِدْقِهِ. قَالَ: انْظُرُوا فِي أَمْرِكُمْ أَتَرَوْنَهُ يَصْدُقُ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ وَيَكْذِبُ عَلَى اللهِ؟ قَالَ: فَمَنْ تَبِعَهُ؟ قُلْنَا: الأَحْدَاثُ. قَالَ: هُمْ وَالمَسِيحِ أَتْبَاعُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ. قَالَ فَمَا فَعَلَتْ يَهُودُ يَثْرِبَ فَهُمْ أَهْلُ التَّوْرَاةِ؟ قُلْنَا: خَالَفُوهُ، فَأَوْقَعَ بِهِمْ فَقَتَلَهُمْ وَسَبَاهُمْ وَتَفَرَّقُوا فِي كُلِّ وَجْهٍ. قَالَ: هُمْ قَوْمٌ حَسَدَةٌ حَسَدُوهُ، أَمَا إِنَّهُمْ يَعْرِفُونَ مِنْ أَمْرِهِ مِثْلَ مَا نَعْرِفُ؟ قَالَ المُغِيرَةُ: فَقُمْنَا مِنْ عِنْدِهِ، وَقَدْ سَمِعْنَا كَلَامًا ذَلَّلَنَا لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَخَضَّعَنَا لَهُ، وَقُلْنَا: مُلُوكُ العَجَمِ يُصَدِّقُونَهُ وَيَخَافُونَهُ فِي بُعْدِ أَرْحَامِهِمْ مِنْهُ، وَنَحْنُ أَقْرِبَاؤُهُ وَجِيرَانُهُ وَلَمْ نَدْخُلْ مَعَهُ وَقَدْ جَاءَنَا دَاعِيًا إِلَى مَنَازِلِنَا، قَالَ المُغِيرَةُ: فَرَجَعْتُ إِلَى مَنْزِلِنَا فَأَقَمْتُ بِالإِسْكَنْدَرِيَّةِ لَا أَدَعُ كَنِيسَةً إِلَّا دَخَلْتُهَا، وَسَأَلْتُ أَسَاقِفَتَهَا مِنْ قِبْطِهَا وَرُومِهَا عَمَّا يَجِدُونَ مِنْ صِفَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَكَانَ أُسْقُفٌّ مِنَ القِبْطِ هُوَ رَأْسُ كَنِيسَةٍ يُوحَنَّا كَانُوا يَأْتُونَهُ بِمَرْضَاهُمْ فَيَدْعُو لَهُمْ لَمْ أَرَ قَطُّ أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ، هُوَ آخِرُ الأَنْبِيَاءِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ أَحَدٌ، وَهُوَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ وَقَدْ أَمَرَنَا عِيسَى بِاتِّبَاعِهِ، وَهُوَ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ العَرَبِيُّ

اسْمُهُ أَحْمَدُ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالقَصِيرِ، فِي عَيْنَيْهِ حُمْرَةٌ، وَلَيْسَ بِالأَبْيَضِ وَلَا بِالآدَمِ، يُعْفِي شَعْرَهُ وَيَلْبَسُ مَا غَلُظَ مِنَ الثِّيَابِ وَيَجْتَزِي بِمَا لَقِيَ مِنَ الطَّعَامِ، سَيْفُهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَلَا يُبَالِي مَنْ لَاقَى، يُبَاشِرُ القِتَالَ بِنَفْسِهِ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ يَفْدُونَهُ بِأَنْفُسِهِمْ، هُمْ لَهُ أَشَدُّ حُبًّا مِنْ أَوْلَادِهِمْ وَآبَائِهِمْ، يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ حَرَمٍ، وَيَأْتِي إِلَى حَرَمٍ، يُهَاجِرُ إِلَى أَرْضِ سِبَاخٍ وَنَخْلٍ، يَدِينُ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: زِدْنِي فِي صِفَتِهِ، قَالَ: يَأْتَزِرُ عَلَى وَسَطِهِ، وَيَغْسِلُ أَطْرَافَهُ، وَيُخَصُّ بِمَا لَا تُخَصُّ بِهِ الأَنْبِيَاءُ قَبْلَهُ؛ كَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ وَيُبْعَثُ هُوَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَجُعِلَتْ لَهُ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، أَيْنَمَا أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ تَيَمَّمَ وَصَلَّى، وَمَنْ كَانَ قَبْلَهُ مُشَدَّدًا عَلَيْهِمْ لَا يُصَلُّونَ إِلَّا فِي الكَنَائِسِ وَالبِيَعِ. قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: فَوَعَيْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ قَوْلِهِ وَقَوْلِ غَيْرِهِ وَمَا سَمِعْتُ مِنْ ذَلِكَ[(١)].

فَذَكَرَ الوَاقِدِيُّ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي رُجُوعِهِ وَإِسْلَامِهِ، وَمَا أُخْبِرَ بِهِ مِنْ صِفَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ ذَلِكَ يُعْجِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَهُ أَصْحَابُهُ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَكُنْتُ أُحَدِّثُهُمْ بِذَلِكَ وَهَذَا أَمْرٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الكِتَابِ وَعُظَمَائِهِمْ[(٢)].

وَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ جَيْشٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ـ أَنَا أَمِيرُهُمْ ـ حَتَّى نَزَلْنَا الإِسْكَنْدَرِيَّةَ، فَقَالَ عَظِيمٌ مِنْ عُظَمَائِهِمْ: أَخْرِجُوا إِلَيَّ رَجُلًا يُكَلِّمُنِي وَأُكَلِّمُهُ، فَقُلْتُ: لَا يَخْرُجُ إِلَيْهِ غَيْرِي، قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَمَعِي تُرْجُمَانِي وَمَعَهُ تُرْجُمَانُهُ، فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ فَقُلْتُ: نَحْنُ العَرَبُ، وَنَحْنُ أَهْلُ الشَّوْكِ، وَنَحْنُ أَهْلُ بَيْتِ اللهِ الحَرَامِ، كُنَّا أَضْيَقَ النَّاسِ أَرْضًا، وَأَجْهَدَهُمْ عَيْشًا، نَأْكُلُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ، وَيُغِيرُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، حَتَّى خَرَجَ فِينَا رَجُلٌ لَيْسَ بِأَعْظَمِنَا يَوْمَئِذٍ، وَلَا بِأَكْثَرِنَا مَالًا، فَقَالَ أَنَا

(١) أخرجه بطوله أبو نعيم في «الدلائل» (ص ٤٧ - ٥٠) من طريق الواقدي بهذا الإسناد، ولا يصح فالإسناد تالف.

(٢) ذكر الواقدي المقوقس في ثلاثة مواضع ولكن لم يسرد الحديث بمثل هذا السرد (١/ ٢٩٥) و(٣/ ٩٦٤ - ٩٦٥).

رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ، فَأَمَرَنَا بِمَا لَا نَعْرِفُ، وَنَهَانَا عَمَّا كُنَّا عَلَيْهِ، وَكَانَ عَلَيْهِ آبَاؤُنَا، فَكَذَّبْنَاهُ وَرَدَدْنَا عَلَيْهِ مَقَالَتَهُ، حَتَّى خَرَجَ إِلَيْهِ قَوْمٌ غَيْرُنَا فَقَاتَلَنَا وَظَهَرَ عَلَيْنَا وَغَلَبَنَا، وَتَنَاوَلَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ العَرَبِ فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى ظَهَرَ عَلَيْهِمْ، وَلَوْ يَعْلَمُ مَنْ وَرَائِي مِنَ العَرَبِ مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ العَيْشِ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ إِلَّا جَاءَكُمْ حَتَّى يُشْرِكَكُمْ فِيمَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ العَيْشِ. فَضَحِكَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَكُمْ قَدْ صَدَقَ، قَدْ جَاءَتْنَا رُسُلُنَا بِمِثْلِ الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُكُمْ، فَإِنْ أَنْتُمْ أَخَذْتُمْ بِأَمْرِ نَبِيِّكُمْ لَمْ يُقَاتِلْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبْتُمُوهُ، وَلَنْ يُشَارِكَكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ظَهَرْتُمْ عَلَيْهِ، وَإِنْ فَعَلْتُمْ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْنَا وَتَرَكْتُمْ أَمْرَ نَبِيِّكُمْ لَمْ تَكُونُوا أَكْثَرَ عَدَدًا مِنَّا وَلَا أَشَدَّ مِنَّا قُوَّةً[1].

❁❁❁

(١) رواه ابن حبان [٦٥٦٤] وإسناده حسن. والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢١٨) وقال: رواه الطبراني، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات. وأورد الذهبي في «السير» (٣/ ٧٠ - ٧١) من طريق خالد عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جدِّه، قال: قال عمرو بن العاص، فذكره.

obeikandl.com

فَصْلٌ

ثُمَّ بَعْدَ الإِرْسَالِ إِلَى المُلُوكِ، أَخَذَ ﷺ فِي غَزْوِ النَّصَارَى، فَأَرْسَلَ أَوَّلًا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَجَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ فِي جَيْشٍ، فَقَاتَلُوا النَّصَارَى بِمُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الكَرَكِ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «**أَمِيرُكُمْ زَيْدٌ، فَإِنْ قُتِلَ فَجَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ فَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ**»، فَقُتِلَ الثَّلَاثَةُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الثَّلَاثَةِ فِي اليَوْمِ الَّذِي قُتِلُوا فِيهِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ أَخَذَ الرَّايَةَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ فَفَتَحَ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ(١)، ثُمَّ إِنَّهُ بَعْدَ هَذَا غَزَا النَّصَارَى بِنَفْسِهِ، وَأَمَرَ جَمِيعَ المُسْلِمِينَ أَنْ يَخْرُجُوا مَعَهُ فِي الغَزَاةِ، وَلَمْ يَأْذَنْ فِي التَّخَلُّفِ عَنْهُ لِأَحَدٍ، وَغَزَا فِي عَشَرَاتِ أُلُوفٍ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَقَدِمَ تَبُوكَ وَأَقَامَ بِهَا عِشْرِينَ لَيْلَةً؛ لِيَغْزُوَ النَّصَارَى عَرَبَهُمْ وَرُومَهُمْ وَغَيْرَهُمْ، وَأَقَامَ يَنْتَظِرُهُمْ لِيُقَاتِلَهُمْ، فَسَمِعُوا بِهِ وَأَحْجَمُوا عَنْ قِتَالِهِ وَلَمْ يُقْدِمُوا عَلَيْهِ(٢).

وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ أَكْثَرَ سُورَةِ (بَرَاءَةَ)، وَذَمَّ تَعَالَى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ جِهَادِ النَّصَارَى ذَمًّا عَظِيمًا(٣).

---

(١) صحيح أخرجه أحمد [١٧٥٠] وابن سعد (٤/ ٣٦ - ٣٧) والنسائي في «الكبرى» [٨٦٠٤] مطولًا بسند صحيح من حديث عبد الله بن جعفر. وأخرجه أبو داود [٤١٩٢] والنسائي (٨/ ١٨٢) وابن أبي عاصم في «الآحاد» [٤٣٤] مختصرًا عنه.
وأخرجه أحمد (٥/ ٢٩٩) وابن سعد (٣/ ٤٦ - ٤٧) وابن أبي شيبة (١٤/ ٥١٢) والدارمي [٢٤٤٨] والنسائي (٨١٥٩، ٨٢٨٢) والطحاوي «شرح المشكل» [٥١٧٠] وابن حبان [٧٠٤٨] والبيهقي في «الدلائل» (٤/ ٣٦٧ - ٣٦٨) من طريق الأسود بن شيبان عن خالد بن سمير عن عبد الله بن رواحة، وإسناده حسن.
وأصل القصة في «صحيح البخاري» [٤٢٦١] عن ابن عمر، و[٤٢٦٢] عن أنس.

(٢) راجع تحقيق «السيرة» (٤/ ١١٨)، وابن سعد (٢/ ١٦٥).

(٣) راجع تحقيق «السيرة» (٤/ ١١٨)، وابن سعد (٢/ ١٦٥).

Open Kanal.com

وَالَّذِينَ لَمْ يَرَوْا جِهَادَهُمْ طَاعَةً جَعَلَهُمْ مُنَافِقِينَ كَافِرِينَ، لَا يَغْفِرُ اللهُ لَهُمْ إِذَا لَمْ يَتُوبُوا، وَقَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤].

فَإِذَا كَانَ هَذَا حُكْمَ اللهِ وَرَسُولِهِ فِيمَنْ تَخَلَّفَ عَنْ جِهَادِهِمْ إِذْ لَمْ يَرَهُ طَاعَةً وَلَا رَآهُ وَاجِبًا، فَكَيْفَ حُكْمُهُ فِيهِمْ أَنْفُسِهِمْ؟ حَتَّى قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [التوبة: ٢٤].

ثُمَّ عِنْدَ مَوْتِهِ ﷺ أَمَرَنَا بِإِخْرَاجِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ.

فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَأُخْرِجَنَّ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا**»(١).

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الحِجَازِ وَنَصَارَى أَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ**»(٢).

---

(١) رواه مسلم [١٧٦٧] وأبو داود [٣٠٣٠] والترمذي [١٦٠٦] وفي الباب حديث ابن عباس وغيره.

(٢) أخرجه أحمد [١٦٩١] بسند صحيح، وأخرجه الدارمي [٢٤٩٨] والبخاري في «الكبير» (٤/ ٥٧) وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٣٥، ٢٣٦) والبزار [٤٣٩] وأبو يعلى [٨٧٢] والطحاوي «شرح المشكل» (٤/ ١٢) من طريق يحيى بن سعيد حدثنا إبراهيم بن ميمون حدثنا سعد بن سمرة بن جُندب عن أبيه عن أبي عبيدة، به. =

وَقَامَ خُلَفَاؤُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَعْدَهُ بِدِينِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْسَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الجُيُوشَ؛ لِغَزْوِ النَّصَارَى بِالشَّامِ، وَجَرَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَهُمْ عِدَّةُ غَزَوَاتٍ، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُمْ مُحَاصِرُو دِمَشْقَ ثُمَّ وَلِيَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَفَتَحَ عَامَّةَ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالعِرَاقَ وَبَعْضَ خُرَاسَانَ فِي خِلَافَتِهِ، وَقَدِمَ إِلَى الشَّامِ فِي خِلَافَتِهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ النَّصَارَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِمَا رَأَوْهُ مِنْ صِفَتِهِ عِنْدَهُمْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَائِذٍ فِي «كِتَابِ الفُتُوحِ»، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ الخُرَاسَانِيُّ: لَمَّا نَزَلَ الْمُسْلِمُونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَالَ لَهُمْ رُؤَسَاؤُهُمْ: إِنَّا قَدْ أَجْمَعْنَا لِمُصَالَحَتِكُمْ، وَقَدْ عَرَفْتُمْ مَنْزِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِنَّهُ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسْرِيَ بِنَبِيِّكُمْ إِلَيْهِ، وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ يَفْتَحَهَا مَلِكُكُمْ ـ وَكَانَ الخَلِيفَةَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ـ فَبَعَثَ الْمُسْلِمُونَ وَفْدًا، وَبَعَثَ الرُّومُ أَيْضًا وَفْدًا مَعَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى أَتَوُا الْمَدِينَةَ، فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ الرُّومُ لِتُرْجُمَانِهِمْ: مَنْ يَسْأَلُونَ؟ قَالُوا: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَاشْتَدَّ عَجَبُهُمْ، وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي غَلَبَ فَارِسَ وَالرُّومَ، وَأَخَذَ كُنُوزَ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مَكَانٌ يُعْرَفُ بِهِ! بِهَذَا غَلَبَ الأُمَمَ، فَوَجَدُوهُ قَدْ أَلْقَى نَفْسَهُ حِينَ أَصَابَهُ الحَرُّ نَائِمًا، فَازْدَادُوا تَعَجُّبًا، فَلَمَّا قَرَأَ كِتَابَ أَبِي عُبَيْدَةَ أَقْبَلَ حَتَّى نَزَلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَفِيهَا اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الرُّومِ وَخَمْسُونَ أَلْفًا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، فَصَالَحَهُمْ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْمُصَالَحَةِ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِمْ مِنَ اليَهُودِ أَحَدٌ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَوَجَدَ زُبَالَةً عَظِيمَةً عَلَى الصَّخْرَةِ، فَأَمَرَ بِكَنْسِ الزُّبَالَةِ، وَتَنْظِيفِ الْمَسْجِدِ وَأَمَرَ بِبِنَائِهِ وَجَعَلَ مُصَلَّاهُ فِي مُقَدَّمِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقِصَّتُهُ مَشْهُورَةٌ فِي كِتَابِ الفُتُوحَاتِ، ثُمَّ قَدِمَ مَرَّةً ثَانِيَةً إِلَى أَرْضِ الشَّامِ لَمَّا تَمَّ فَتْحُهُ فَشَارَطَ بِوَضْعِ الخَرَاجِ وَفَرْضِ الأَمْوَالِ، وَشَارَطَ أَهْلَ الذِّمَّةِ عَلَى شُرُوطِ الْمُسْلِمِينَ فَأَتَمَّ بِهَا الْمُسْلِمُونَ بَعْدَهُ[(١)].

= وأخرجه الطيالسي [٢٢٩] والحميدي [٨٥] والبخاري في «الكبير» (٤/ ٥٧) والطحاوي (٤/ ١٢) والشاشي [٢٦٤] وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» [٥٩٦] من طريق عن إبراهيم بن ميمون، به.

(١) راجع «فتوح الشام» للواقدي (١/ ٣٣٥ - ٣٣٦) و«تاريخ الطبري» (٣/ ٦٠٨ - ٦٠٩).

وَقَدْ ذَكَرَهَا أَهْلُ السِّيَرِ وَغَيْرُهُمْ، فَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، قَالَ: كَتَبْتُ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ صَالَحَ نَصَارَى الشَّامِ، وَشَرَطَ عَلَيْهِمْ فِيهِ أَنْ لَا يُحْدِثُوا فِي مَدِينَتِهِمْ وَلَا حَوْلَهَا دَيْرًا وَلَا كَنِيسَةً وَلَا قِلَايَةً[١] وَلَا صَوْمَعَةَ[٢] رَاهِبٍ، وَلَا يُجَدِّدُوا مَا خَرِبَ، وَلَا يَمْنَعُوا كَنَائِسَهُمْ أَنْ يَنْزِلَهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُطْعِمُونَهُمْ، وَلَا يُئْوُوا جَاسُوسًا، وَلَا يَكْتُمُوا غِشًّا لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَا يُعَلِّمُوا أَوْلَادَهُمُ القُرْآنَ وَلَا يُظْهِرُوا شِرْكًا، وَلَا يَمْنَعُوا ذَوِي قَرَابَتِهِمْ مِنَ الإِسْلَامِ إِنْ أَرَادُوهُ، وَأَنْ يُوَقِّرُوا الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَقُومُوا لَهُمْ إِذَا أَرَادُوا الجُلُوسَ، وَلَا يَتَشَبَّهُوا بِالْمُسْلِمِينَ بِشَيْءٍ مِنْ لِبَاسِهِمْ فِي قَلَنْسُوَةٍ[٣] وَلَا عِمَامَةٍ وَلَا نَعْلَيْنِ وَلَا فَرْقِ شَعْرٍ، وَلَا يَتَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَكْتَنُّوا بِكُنَاهُمْ، وَلَا يَرْكَبُوا سُرُجًا[٤]، وَلَا يَتَقَلَّدُوا سَيْفًا، وَلَا يَتَّخِذُوا شَيْئًا مِنْ سِلَاحٍ، وَلَا يَنْقُشُوا خَوَاتِيمَهُمْ بِالعَرَبِيَّةِ، وَلَا يَبِيعُوا الخُمُورَ، وَأَنْ يَجُزُّوا مَقَادِمَ رُءُوسِهِمْ، وَأَنْ يَلْزَمُوا زِيَّهُمْ حَيْثُ مَا كَانُوا، وَأَنْ يَشُدُّوا الزَّنَانِيرَ[٥]، وَلَا يُجَاوِرُوا الْمُسْلِمِينَ بِمَوْتَاهُمْ، وَلَا يَضْرِبُوا بِالنَّاقُوسِ[٦] إِلَّا ضَرْبًا خَفِيفًا، وَلَا يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالقِرَاءَةِ فِي كَنَائِسِهِمْ فِي شَيْءٍ مِنْ حَضْرَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَخْرُجُوا شَعَانِينَ[٧]، وَلَا يَرْفَعُوا مَعَ مَوْتَاهُمْ أَصْوَاتَهُمْ، وَلَا يُظْهِرُوا النِّيرَانَ مَعَهُمْ، وَلَا يَشْتَرُوا مِنَ الرَّقِيقِ مَا جَرَتْ عَلَيْهِ سِهَامُ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ

---

(١) **القلاية**: مبنى للنصارى كالمنارة، وتكون للفرد الواحد، ليس لها باب، وبها طاق ليتناول منها طعامه وشرابه.

(٢) **الصومعة**: مثل القلاية، وهي معبد صغير لمن أراد الانقطاع للعبادة.

(٣) **القلنسوة**: لباس الرأس، يكون تحت العمامة مثل الطاقية.

(٤) **سرج الدابة**: وهو الفراش الذي يكون على ظهر الدابة.

(٥) **الزنانير**: جمع زنّار وهو حزام يشده النصارى على أوساطهم.

(٦) **الناقوس**: الجرس المنكوس.

(٧) **الشعانين**: عيد من أعياد النصارى يقع يوم الأحد الثاني والأربعين من الصوم ويسمى عيد الزيتونة ويعني التسبيح. قالوا: وهو يوم ركوب المسيح الحمار ودخوله القدس.

خَالَفُوا فِي شَيْءٍ مِمَّا شَرَطُوهُ، فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ وَقَدْ حَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ مَا يَحِلُّ مِنْ أَهْلِ الْمُعَانَدَةِ وَالشِّقَاقِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»(١).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ «الأَمْوَالِ»: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْمُرُ فَأَكْتُبُ إِلَى أَهْلِ الأَمْصَارِ فِي أَهْلِ الكِتَابِ: أَنْ يَجُزُّوا نَوَاصِيَهُمْ، وَأَنْ يَرْبِطُوا الكُسْتِيجَاتِ(٢) فِي أَوْسَاطِهِمْ؛ لِيُعْرَفَ زِيُّهُمْ مِنْ زِيِّ أَهْلِ الإِسْلَامْ(٣).

وَحَدَّثَنَا أَبُو المُنْذِرِ، وَمُصْعَبُ بْنُ المِقْدَامِ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَسْلَمَ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ أَنْ يَخْتِمُوا رِقَابَ أَهْلِ الذِّمَّةِ(٤).

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَسْلَمَ: أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ أَنْ يَجُزُّوا نَوَاصِيَهُمْ، وَأَنْ يَرْكَبُوا عَلَى الأَكُفِّ(٥)، وَأَنْ يَرْكَبُوا عَرْضًا لَا يَرْكَبُوا كَمَا يَرْكَبُ الْمُسْلِمُونَ، وَأَنْ يُوثِقُوا المَنَاطِقَ(٦).

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي الزَّنَانِيرَ.

---

(١) إسناده صحيح، وقال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٦٣ - ٣٦٤): رواه حرب بإسناد جيد. ورواه البيهقي (٩/ ٢٠٢) وابن حزم في «المحلى» (٧/ ٣٤٦) من طريق سفيان الثوري عن طلحة بن مصرف عن مسروق، به. وإسناده صحيح، ولعل «طلحة بن مصرف» سقط من سند المؤلف ولقد اعتنى ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بهذا الحديث في كتابه القيم «أحكام أهل الذمة».

(٢) **الكُستنج**: خيط غليظ يشده الذمي فوق ثيابه دون الزنار معرب كُستى والكُستنج كالحزمة من الليف.

(٣) كتاب «الأموال» [١٣٨] وإسناده ضعيف لجهالة خليفة بن قيس وضعف عبد الرحمن بن إسحاق.

(٤) رواه أبو عبيد في «الأموال» [١٣٦] وإسناده حسن.

(٥) جمع أُكاف وهي البرذعة.

(٦) رواه في «الأموال» [١٣٧] وإسناده ضعيف.

وَكَمَا كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ هَذِهِ الشُّرُوطَ وَالتَزَمُوهَا، أَوْصَى بِهِمْ نُوَّابَهُ وَمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ مِنَ الخُلَفَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَهَذَا هُوَ العَدْلُ الَّذِي أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ.

فَفِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ: وَأُوصِي الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُوفِيَ لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتِلَ مَنْ وَرَاءَهُمْ، وَلَا يُكَلِّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ.

وَهَذَا امْتِثَالٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهَدًا، أَوِ انْتَقَصَهُ مِنْ حَقِّهِ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(١).

فَكَانَ هَذَا فِي النَّصَارَى الَّذِينَ أَدَّوْا إِلَيْهِ الجِزْيَةَ.

وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ لَمَّا فَتَحَ الشَّامَ وَأَدَّوْا إِلَيْهِ الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ، أَسْلَمَ مِنْهُمْ خَلْقٌ كَثِيرٌ لَا يُحْصِي عَدَدَهُمْ إِلَّا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنَّ العَامَّةَ وَالفَلَّاحِينَ وَغَيْرَهُمْ كَانَ عَامَّتُهُمْ نَصَارَى، وَلَمْ يَكُنْ فِي المُسْلِمِينَ مَنْ يَعْمَلُ فِلَاحَةً، وَلَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِمَشْقَ مَسْجِدٌ يُصَلُّونَ فِيهِ إِلَّا مَسْجِدٌ وَاحِدٌ لِقِلَّتِهِمْ، ثُمَّ صَارَ أَكْثَرُ أَهْلِ الشَّامِ وَغَيْرُهُمْ مُسْلِمِينَ طَوْعًا لَا كَرْهًا، فَإِنَّ إِكْرَاهَ أَهْلِ الذِّمَّةِ عَلَى الإِسْلَامِ غَيْرُ جَائِزٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٦-٢٥٧].

---

(١) رواه أبو داود [٣٠٥٢] وصححه الألباني في «غاية المرام» [٤٧١] وفي «صحيح الجامع» [٢٦٥٥].

قَـالَ أَبُو عُبَيْـدٍ فِي كِتَابِ الأَمْوَالِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَـالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَهْـلِ اليَمَـنِ: «**أَنَّهُ مَنْ أَسْـلَمَ مِنْ يَهُـودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ فَإِنَّهُ مِـنَ الْمُؤْمِنِينَ، لَهُ مَا لَهُـمْ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ، وَمَنْ كَانَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ فَإِنَّهُ لَا يُفْتَنُ عَنْهَا وَعَلَيْهِ الجِزْيَةُ**»[1].

❁❁❁

(١) أخرجـه أبو عبيد في«الأموال» [٦٦] والبيهقي (٩/ ١٩٤) وهو مرسـل إسـناده ضعيف. وراجع «الإرواء» (٥/ ٩٧).

obeikandl.com

فَصْلٌ

إرسال الكتب والرسل إلى ملوك الفرس

وَقَاتَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ الفُرْسَ المَجُوسَ، وَفَتَحَ أَرْضَهُمْ، وَظَهَرَ تَصْدِيقُ خَبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «**إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ**» (١). أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

وَهَذَا بَعْدَ أَنْ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَسُولَهُ إِلَى المَجُوسِ، وَكَتَبَ كِتَابًا إِلَى كِسْرَى مَلِكِ الفُرْسِ، كَمَا كَتَبَ إِلَى مُلُوكِ النَّصَارَى، كَمَا تَقَدَّمَ عَنْ قَيْصَرَ وَالْمُقَوْقِسِ، وَلَكِنَّ مُلُوكَ النَّصَارَى تَأَدَّبُوا مَعَهُ وَخَضَعُوا لَهُ، فَبَقِيَ مُلْكُهُمْ. وَأَمَّا مَلِكُ الفُرْسِ فَمَزَّقَ كِتَابَهُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «**اللهُمَّ مَزِّقْ مُلْكَهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ**»، فَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ مُلْكٌ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ اللهِ بْنَ حُذَافَةَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ البَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ البَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ يَعْنِي كِسْرَى مَزَّقَهُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ (٢).

---

(١) أخرجه الشافعي (٢/ ١٨٦) والحميدي [١٠٩٤] وعبد الرزاق (٤/ ٢٠٨) وأحمد (٢/ ٢٣٣، ٢٤٠) والبخاري [٣٦١٨] ومسلم [٢٩١٨] والترمذي [٢٢١٦] والطحاوي «مشكل» [٥٠٩] وابن حبان [٦٦٨٩] والبيهقي في «السنن» (٩/ ١٧٧) وفي «الدلائل» (٤/ ٣٩٣) والبغوي [٣٧٢٨] من طرق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، به.
وأخرجه عبد الرزاق [٢٠٨١٥] وعنه أحمد (٢/ ٣١٣) والبخاري [٣٠٢٧] ومسلم (٢٩١٨، ٧٦) والبغوي [٣٧٢٩] عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة، به.
وله طرق عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد (٥/ ٩٢) والبخاري (٣١٢١، ٦٦٢٩) ومسلم [٢٩١٩] والطحاوي «مشكل» (٥١١، ٥١٢) وابن حبان [٦٦٩٠] من طريق عبد الملك بن عُمير عن جابر ابن سَمُرة مرفوعًا، به.

(٢) أخرجه أحمد [٢١٨٤] والبخاري (٢٩٣٩، ٧٢٦٤) وفي «خلق أفعال العباد» (٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٦) والنسائي [٨٨٤٦] والبيهقي (٩/ ١٧٧) من طريق ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، به.
وأخرجه ابن سعد (٤/ ١٨٩) والبخاري [٤٤٢٤] عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب، به.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، فَأَمَّا كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَ الكِتَابَ مَزَّقَهُ، وَأَمَّا قَيْصَرُ لَمَّا قَرَأَ الكِتَابَ طَوَاهُ وَوَضَعَهُ عِنْدَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَمَّا هَؤُلَاءِ**» يَعْنِي كِسْرَى «**فَيُمَزَّقُونَ، وَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَسَتَكُونُ لَهُمْ بَقِيَّةٌ**».

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ اللهِ بْنَ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ السَّهْمِيَّ إِلَى كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ مَلِكِ الفُرْسِ، وَكَتَبَ: «**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى كِسْرَى عَظِيمِ فَارِسَ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، وَآمَنَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ اللهِ، فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً؛ لِأُنْذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ القَوْلُ عَلَى الكَافِرِينَ، فَأَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَإِنْ أَبَيْتَ فَإِنَّ إِثْمَ المَجُوسِ عَلَيْكَ**».

فَلَمَّا قَرَأَ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَقَّقَهُ، وَقَالَ: يَكْتُبُ إِلَيَّ بِهَذَا الكِتَابِ وَهُوَ عَبْدِي؟ (١)

قُلْتُ: وَسَبَبُ قَوْلِ كِسْرَى هَذَا وَاسْتِعْلَائُهُ: أَنَّ الحَبَشَةَ كَانُوا قَدْ مَلَكُوا اليَمَنَ، وَمَلِكُهُمْ سَارَ إِلَى مَكَّةَ بِالفِيلِ؛ لِيُخَرِّبَ البَيْتَ، وَكَانُوا نَصَارَى، فَأَرْسَلَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ نَاحِيَةِ البَحْرِ طَيْرًا أَبَابِيلَ، وَهِيَ جَمَاعَاتٌ فِي تَفْرِقَةٍ تَحْمِلُ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ، فَأَلْقَتْهَا عَلَى الحَبَشَةِ النَّصَارَى فَأَهْلَكَتْهُمْ، وَكَانَ هَذَا آيَةً عَظِيمَةً خَضَعَتْ بِهَا الأُمَمُ لِلْبَيْتِ وَجِيرَانِ البَيْتِ.

وَعَلِمَ العُقَلَاءُ أَنَّ هَذَا لَمْ يَكُنْ نَصْرًا مِنَ اللهِ لِمُشْرِكِي العَرَبِ؛ فَإِنَّ دِينَ النَّصَارَى خَيْرٌ مِنْ دِينِهِمْ، وَإِنَّمَا كَانَ نَصْرًا لِلْبَيْتِ وَلِلْأُمَّةِ المُسْلِمَةِ الَّتِي تُعَظِّمُهُ، وَلِلنَّبِيِّ المَبْعُوثِ مِنَ البَيْتِ، وَكَانَ ذَلِكَ عَامَ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ

(١) أخرجه ابن جرير (٢/ ٦٥٤ - ٦٥٥) في «التاريخ» معلقًا.

بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ﴿١﴾ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِى تَضْلِيلٍ ﴿٢﴾ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ﴿٣﴾ تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴾ [الفيل: ١-٥].

ثُمَّ إِنَّ سَيْفَ بْنَ ذِي يَزَنَ ذَهَبَ إِلَى كِسْرَى، وَطَلَبَ مِنْهُ جَيْشًا يَغْزُو بِهِ الحَبَشَةَ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ عَسْكَرًا مِنَ الفُرْسِ وَالمَجُوسِ، فَأَخْرَجُوا الحَبَشَةَ مِنَ اليَمَنِ، وَصَارَتِ اليَمَنُ بِيَدِ العَرَبِ، وَبِهَا نَائِبُ كِسْرَى، وَسَيْفُ بْنُ ذِي يَزَنَ هَذَا مِمَّنْ بَشَّرَ بِالنَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ ظُهُورِهِ، وَأَخْبَرَ بِذَلِكَ جَدَّهُ عَبْدَ المُطَّلِبِ لَمَّا وَفَدَ عَلَيْهِ.

فَلَمَّا كَانَتِ اليَمَنُ مُطِيعَةً لِكِسْرَى، لِهَذَا أَرْسَلَ إِلَى نَائِبِهِ عَلَى اليَمَنِ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ ؛ لِأَنَّ عَسْكَرَ اليَمَنِ فِي العَادَةِ يَقْهَرُ أَهْلَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَزَّقَ اللهُ مُلْكَهُ حِينَ بَلَغَهُ أَنَّهُ شَقَّقَ كِتَابَهُ.

ثُمَّ كَتَبَ كِسْرَى إِلَى بَاذَانَ ـ وَهُوَ عَلَى اليَمَنِ ـ أَنِ ابْعَثْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي بِالحِجَازِ مِنْ عِنْدِكَ رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ فَلْيَأْتِيَانِي بِهِ، قَالَ: فَبَعَثَ بَاذَانُ قَهْرَمَانَهُ، وَهُوَ بَابَوَيْهِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: فَيْرُوزُ الدَّيْلَمِيُّ، وَكَانَ حَاسِبًا كَاتِبًا، وَبَعَثَ مَعَهُ بِرَجُلٍ مِنَ الفُرْسِ، وَكَتَبَ مَعَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْمُرُهُ أَنْ يَنْصَرِفَ مَعَهُمَا إِلَى كِسْرَى، وَقَالَ لِبَابَوَيْهِ: وَيْلَكَ، انْظُرْ مَا الرَّجُلُ وَكَلِّمْهُ وَائْتِنِي بِخَبَرِهِ.

قَالَ: فَخَرَجَا حَتَّى قَدِمَا إِلَى الطَّائِفِ فَسَأَلَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا: هُوَ بِالمَدِينَةِ وَاسْتَبْشَرُوا يَعْنِي الكُفَّارَ، وَقَالُوا: قَدْ نَصَبَ لَهُ كِسْرَى كُفِيتُمُ الرَّجُلَ، فَخَرَجَا حَتَّى قَدِمَا المَدِينَةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ بَابَوَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّ شَاهِنْشَاهْ مَلِكَ المُلُوكِ كِسْرَى كَتَبَ إِلَى المَلِكِ بَاذَانَ يَأْمُرُهُ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْكَ مَنْ يَأْتِيهِ بِكَ، وَقَدْ بَعَثَنِي إِلَيْكَ فَانْطَلِقْ

مَعِي، فَإِنْ فَعَلْتَ كَتَبَ مَعَكَ إِلَى مَلِكِ الْمُلُوكِ بِكِتَابٍ يَنْفَعُكَ وَيَكُفُّ عَنْكَ بِهِ، وَإِنْ أَبَيْتَ فَهُوَ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ وَهُوَ مُهْلِكُكَ وَمُهْلِكُ قَوْمِكَ وَمُخَرِّبُ بِلَادِكَ.

وَكَانَا قَدْ دَخَلَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ حَلَقَا لِحَاهُمَا، وَأَبْقَيَا شَوَارِبَهُمَا فَكَرِهَ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ لَهُمَا: «**وَيْلَكُمَا مَنْ أَمَرَكُمَا بِهَذَا؟**»، قَالَا: أَمَرَنَا بِهَذَا رَبُّنَا - يَعْنِيَانِ كِسْرَى - فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَكِنَّ رَبِي عَزَّوَجَلَّ أَمَرَنِي بِإِعْفَاءِ لِحْيَتِي وَبِقَصِّ شَارِبِي**» ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «**ارْجِعَا حَتَّى تَأْتِيَانِي الْغَدَ**».

قَالَ: وَجَاءَ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ: أَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ سَلَّطَ عَلَى كِسْرَى ابْنَهُ شِيرَوَيْهِ، فَقَتَلَهُ فِي شَهْرِ كَذَا، فِي لَيْلَةِ كَذَا، فِي سَاعَةِ كَذَا، فَلَمَّا أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ لَهُمَا: «**إِنَّ رَبِّي قَتَلَ رَبَّكُمَا لَيْلَةَ كَذَا، فِي شَهْرِ كَذَا، بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ كَذَا، سَلَّطَ عَلَيْهِ ابْنَهُ شِيرَوَيْهِ فَقَتَلَهُ**»، فَقَالَا لَهُ: هَلْ تَدْرِي مَا تَقُولُ؟ إِنَّا قَدْ نَقَمْنَا مِنْكَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ هَذَا فَنَكْتُبُ بِهَذَا عَنْكَ وَنُخْبِرُ الْمَلِكَ بِهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ أَخْبِرَاهُ ذَلِكَ عَنِّي، وَقُولَا لَهُ إِنَّ دِينِي وَسُلْطَانِي سَيَبْلُغُ مَا بَلَغَ مُلْكُ كِسْرَى، وَيَنْتَهِي إِلَى مُنْتَهَى الْخُفِّ وَالْحَافِرِ، وَقُولَا لَهُ: إِنَّكَ إِنْ أَسْلَمْتَ أَعْطَيْتُكَ مَا تَحْتَ يَدَيْكَ وَمَلَّكْتُكَ عَلَى قَوْمِكَ مِنَ الْأَبْنَاءِ**». وَأَعْطَى رَفِيقَهُ مِنْطَقَةً مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ كَانَ أَهْدَاهَا لَهُ بَعْضُ الْمُلُوكِ، فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى قَدِمَا عَلَى بَاذَانَ وَأَخْبَرَاهُ الْخَبَرَ.

فَقَالَ: وَاللهِ مَا هَذَا بِكَلَامِ مَلِكٍ، وَإِنِّي لَأَرَى الرَّجُلَ نَبِيًّا كَمَا يَقُولُ، وَلَنَنْظُرَنَّ مَا قَدْ قَالَ، فَلَئِنْ كَانَ مَا قَدْ قَالَ حَقًّا مَا بَقِيَ فِيهِ كَلَامٌ إِنَّهُ لَنَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَسَنَرَى فِيهِ رَأْيَنَا، فَلَمْ يَلْبَثْ بَاذَانُ أَنْ قَدِمَ عَلَيْهِ كِتَابُ شِيرَوَيْهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ كِسْرَى وَلَمْ أَقْتُلْهُ إِلَّا غَضَبًا لِفَارِسَ لِمَا كَانَ قَدِ اسْتَحَلَّ قَتْلَ أَشْرَافِهِمْ وَتَجْهِيزَهُمْ فِي بُعُوثِهِمْ، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَخُذْ لِيَ الطَّاعَةَ مِمَّنْ قِبَلَكَ، وَانْظُرِ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ كِسْرَى كَتَبَ إِلَيْكَ فِيهِ فَلَا تُهِجْهُ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي فِيهِ.

فَلَمَّا انْتَهَى كِتَابُ شِيرَوَيْهِ إِلَى بَاذَانَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَرَسُولُ اللهِ، وَأَسْلَمَ للهِ، وَأَسْلَمَتْ أَبْنَاءُ فَارِسَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ بِاليَمَنِ[1].

وَقَالَ أَبُو مَعْشَرٍ: حَدَّثَنِي المَقْبُرِيُّ قَالَ: جَاءَ فَيْرُوزُ الدَّيْلَمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ كِسْرَى كَتَبَ إِلَى بَاذَانَ: بَلَغَنِي أَنَّ فِي أَرْضِكَ رَجُلًا تَنَبَّأَ فَارْبِطْهُ وَابْعَثْ بِهِ إِلَيَّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنْ رَبِّي غَضِبَ عَلَى رَبِّكَ فَقَتَلَهُ، فَدَمُهُ بِنَحْرِهِ سَخُنَ السَّاعَةَ**»[2] فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَسَمِعَ الخَبَرَ فَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا لَهُ فِي الإِسْلَامِ آثَارٌ جَمِيلَةٌ مِنْهَا قَتْلُ الأَسْوَدِ العَنْسِيِّ الكَذَّابِ الَّذِي ادَّعَى النُّبُوَّةَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ الأَسْوَدُ جَبَّارًا اسْتَدْعَى بِأَبِي مُسْلِمٍ الخَوْلَانِيِّ، فَقَالَ لَهُ: «**أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟**» فَقَالَ أَبُو مُسْلِمٍ: مَا أَسْمَعُ. فَقَالَ لَهُ: «**أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ؟**» قَالَ: نَعَمْ. فَرَدَّدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ مِرَارًا، فَأَمَرَ بِنَارٍ عَظِيمَةٍ فَأُضْرِمَتْ، ثُمَّ أَمَرَ بِإِلْقَاءِ أَبِي مُسْلِمٍ فِيهَا فَلَمْ تَضُرَّهُ، فَأَخْمَدَهَا اللهُ تَعَالَى حِينَ أُلْقِيَ فِيهَا، فَقِيلَ لَهُ: أَخْرِجْ هَذَا عَنْكَ مِنْ أَرْضِكَ؛ لِئَلَّا يُفْسِدَ عَلَيْكَ أَتْبَاعَكَ فَأَخْرَجَهُ.

فَقَدِمَ أَبُو مُسْلِمٍ المَدِينَةَ، وَقَدْ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ بِبَابِ المَسْجِدِ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ فَقَامَ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةٍ، فَبَصُرَ بِهِ عُمَرُ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَالَ: مِمَّنِ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ. قَالَ: مَا فَعَلَ الَّذِي حَرَقَهُ الكَذَّابُ؟ قَالَ: ذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ ثَوْبٍ. قَالَ: نَشَدْتُكَ بِاللهِ أَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: اللهُمَّ نَعَمْ. فَاعْتَنَقَهُ، ثُمَّ بَكَى،

---

(١) «السيرة» (١/ ٥٨ - ٦٣) بتحقيقي. وابن جرير في «تاريخه» (٢/ ٦٥٥ - ٦٥٧) وابن الجوزي في «المنتظم» (٣/ ٢٨٢ - ٢٨٣).

(٢) رواه القرشي كما قال ابن الجوزي في «المنتظم» (٣/ ٢٨٤) عن علي بن الجعد أخبرنا أبو معشر، به. وإسناده ضعيف.

ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ حَتَّى أَجْلَسَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي لَمْ يُمِتْنِي حَتَّى أَرَانِي فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَنْ فَعَلَ بِهِ كَمَا فَعَلَ بِإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ[(١)].

ثُمَّ خَرَجَ فَيْرُوزُ الدَّيْلَمِيُّ عَلَى الأَسْوَدِ العَنْسِي فَقَتَلَهُ، وَجَاءَ الخَبَرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِقَتْلِهِ وَهُوَ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ، فَخَرَجَ فَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ. وَقَالَ: «**قَتَلَ الأَسْوَدَ العَنْسِيَّ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنْ قَوْمٍ صَالِحِينَ**»[(٢)]. وَقِصَّتُهُ مَشْهُورَةٌ، وَكَذَلِكَ قِصَّةُ مُسَيْلِمَةَ الكَذَّابِ وَنَحْوِهِمَا مِنَ المُتَنَبِّئِينَ الكَذَّابِينَ.

❁❁❁

(١) رواه ابن عساكر (٢٩/ ١٣٦ - ١٣٧) وذكره الذهبي في «تاريخه» لحوارث (٦١ - ٨٠) (ص ٢٩٣) من طريق إسماعيل بن عياش، به.

(٢) أخرجه ابن جرير (٣/ ٢٣٦) وابن عساكر في «تاريخه» (٥٢/ ١٢) وإسناده ضعيف، وانظر «الاستيعاب» (٣/ ١٢٦٥).

obeikandl.com